Alive PDF Merger: Order full version from www.alivemedia.net to remove this watermark!

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

Université Mohamed Boudiaf - M'SILA
Faculté des Sciences Économiques
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département Sciences de Gestion

العنـوان:

إسهامات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية
دراسة حالة مجمع صيدال "وحدة الدار البيضاء"

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في علوم التسيير

تخصص: إستراتيجية وتسويق

من إعـداد الطالب: بومدوحة محمد لمين

نوقشت علنيا يوم :

2015/09/14

لجنة المناقشة :

اسم الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
عز الدين عبد الرؤوف	أستاذ مساعد أ	جامعة المسيلة	رئيس
نقموش عادل	أستاذ مساعد أ	جامعة المسيلة	مشرف ومقرر
نوي نور الدين	أستاذ مساعد أ	جامعة المسيلة	مناقش

السنــة الجــامعية 2015/2014

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــــــــــــــــــــــــداء

بعد بسم الله و الصلاة و السلام على أشرف خلق الله سيدنا و حبيبنا محمد صلى الله عليه و سلم . أهدي ثمرة جهدي إلى من يمنحني الثقة ويغمرني بالعطف و الحنان و العطاء إلى والدي العزيزين.

إلى إخوتي و أخواتي . إلى كل أساتذتي و معلمي و خاصة إلى أستاذنا المشرف . وإلى زملائي و زميلاتي و كل من ساهم في مسيرتي ودعا لي .

شكر وتقدير

بعد حمد الله والثناء عليه جل في علاه، لتوفيقي في إتمام هذا العمل

والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشكر الجزيل موصول إلى:

الأستاذ نقموش عادل، لعظيم فظله وتشريفه لي

بالإشراف على هذه المذكرة.

كما أتقدم بالشكر إلى كل الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة

لقبول مناقشة مذكرة التخرج.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى كل من أعانني في إنجاز هذا البحث

ودعا لي.

بومدوحة محمد لمين

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
شكر وعرفان	-
إهداء	-
فهرس المحتويات	ا
فهرس الجداول	ا
فهرس الأشكال	ا
مقدمة عامـة	أ – ه
الفصل الأول: مدخل إلى حوكمة المؤسسات	1
تمهيد الفصل	2
المبحث الأول: ماهية حوكمة المؤسسات	3
المطلب الأول: مفهوم حوكمة المؤسسات	3
المطلب الثاني: العوامل التي ساهمت في ظهور حوكمة المؤسسات	5
المطلب الثالث: أهمية، أهداف وخصائص حوكمة المؤسسات	7
المبحث الثاني: مبادئ ومحددات حوكمة المؤسسات والأطراف المعنية بتطبيقها	12
المطلب الأول: مبادئ حوكمة المؤسسات كما وضعتها حسب منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (OECD)	12
المطلب الثاني: محددات حوكمة المؤسسات	14
المطلب الثالث: الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة المؤسسات	16
المبحث الثالث: تجارب بعض الدول في مجال حوكمة المؤسسات	17
المطلب الأول : تجربة المملكة المتحد والولايات المتحدة الأمريكية	17
المطلب الثاني: تجربة فرنسا وألمانيا	20
المطلب الثالث: التجربة العربية	22
خلاصة الفصل	28
الفصل الثاني: حوكمة المؤسسات وجودة المعلومات المحاسبية	29
تمهيد الفصل	30
المبحث الأول: المعلومة المحاسبية وجودتها	31

المطلب الأول: مفهوم المعلومة المحاسبية	31
المطلب الثاني: خصائص المعلومة المحاسبية	32
المطلب الثالث: جودة المعلومة المحاسبية	37
المبحث الثاني: الإفصاح عن المعلومة المحاسبية	38
المطلب الأول: ماهية الإفصاح المحاسبي وأهميته	38
المطلب الثاني: أنواع الإفصاح المحاسبي	40
المطلب الثالث: المقومات المحاسبية للإفصاح المحاسبي	42
المبحث الثالث: إسهامات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية	44
المطلب الأول: حوكمة المؤسسات وعلاقتها بالإفصاح وجودة المعلومات المحاسبية	44
المطلب الثاني: آليات حوكمة المؤسسات	47
المطلب الثالث: دور آليات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية	56
خلاصة الفصل	65
الفصل الثالث: دراسة حالة مؤسسة صيدال	66
تمهيد الفصل	67
المبحث الأول: عرض عام حول مجمع صيدال SAIDAL	68
المطلب الأول: لمحة تاريخية حول مؤسسة صيدال	68
المطلب الثاني: تعريف بمؤسسة صيدال	70
المطلب الثالث: البنية التنظيمية لمجمع صيدال	72
المبحث الثاني: القوائم المالية وإنجازات مجمع صيدال SAIDAL	77
المطلب الأول: القوائم المالية لمجمع صيدال	77
المطلب الثاني: تحليل إنجازات المجمع في مختلف ميادين النشاط	79
المبحث الثالث: إسهامات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية في مجمع صيدال SAIDAL	83
المطلب الأول: مبادئ حوكمة المؤسسات بمجمع صيدال	83
المطلب الثاني: آليات حوكمة المؤسسات في مؤسسة صيدال	87
المطلب الثاني: تقييم مستوى جودة المعلومات المحاسبية لمجمع صيدال في ظل تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات	89

خلاصة الفصل	91
الخاتمة العامة	93
قائمة المراجع	

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	التركيز العالمي على حوكمة المؤسسات	26
(1-3)	تطور مؤسسة صيدال	69
(2-3)	بطاقة فنية حول مجمع صيدال	71
(3-3)	**جدول أصول مجمع صيدال**	77
(4-3)	**جدول خصوم مجمع صيدال**	77
(5-3)	**جدول حسابات النتائج**	78
(6-3)	**تغيرات حقوق المساهمين للشركة الأم**	78
(7-3)	**إنتاج الشركات التابعة لمجمع صيدال خلال سنة 2013**	79
(8-3)	**جدول الواردات**	80
(9-3)	**الموارد البشرية في المجمع**	81

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(1-1)	**خصائص حوكمة المؤسسات**	11
(2-1)	**المحددات الداخلية والخارجية لحوكمة المؤسسات**	15
(1-3)	**الهيكل التنظيمي لمجمع صيدال**	72

المقدمة العامة

مقدمة

ساهمت مجموعة من التطورات العالمية والإقليمية خلال السنوات الأخيرة في تعزيز مفهوم حوكمة المؤسسات والحث على تطبيقه، إذ شهد العالم خلال الفترة الماضية أزمات مالية صعبة للكثير من الدول، بالإضافة إلى تداعيات الإنهيارات المؤسسية التي مست كبريات المؤسسات في العالم، كانهيار مؤسسة (Enron) للطاقة سنة 2001، ومؤسسة (Worldcom) للاتصالات سنة 2002، وانتهاءً بالأزمة المالية العالمية سنة 2008.

ولقد عزى كثير من خبراء الاقتصاد وكذلك الباحثين هذه الأزمات والانهيارات التي عانت منها المؤسسات إلى الفساد الإداري والمالي الذي يرجع في أحد جوانبه الهامة إلى نقص الشفافية وعدم الاهتمام بتطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، بالإضافة إلى ضعف آليات الرقابة والمساءلة.

الأمر الذي أدى بدوره إلى انعدام الثقة بين الإدارة وأصحاب المصالح وعلى رأسهم الدائنون والمساهمون، نتيجة افتقاد الشفافية في المعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية لهذه الوحدات، مما جعل الإخفاق في جذب المستويات الكافية من رأس المال يهدد وجود هذه المؤسسات في حد ذاتها، وما له من آثار شديدة الوطأة على ضياع المكاسب المالية والاقتصادية للمؤسسة وعلى الاقتصاديات ككل، هذا ما أفقد هذه المؤسسات مصداقية الجدوى المالية لها نتيجة افتقاد الشفافية في كل ما يتصل بقوائمها المالية وإجراءاتها المحاسبية والرقابية.

كل هذه العوامل أدت إلى ضرورة الاستعانة بآليات جديدة لإدارة التقارير المالية تتسم بالشفافية وتوفر المعلومات الملائمة والتي يمكن الاعتماد عليها بصورة متكافئة من جميع المستخدمين في اتخاذ القرارات المختلفة، من خلال إطار تنظيمي يضمن حماية رؤوس الأموال في المؤسسات، وذلك بتفعيل أسلوب حوكمة المؤسسات وما يتبعها من إجراءات تستند على عدة مبادئ، والتي تدعو إلى الإدارة النزيهة والرشيدة لهذه المؤسسات.

وانطلاقاً من أهمية المعلومة المحاسبية المقدمة إلى المستخدمين داخل المؤسسة وخارجها وضرورة الإفصاح عنها كان لابد من تكريس مبادئ الحوكمة في المؤسسات كأحد الركائز الأساسية المساعدة على جودة المعلومات، وزيادة الثقة بين الإدارة وأصحاب المصالح، باعتبارها إحدى الأدوات الفاعلة لتحسين الأداء المالي

فحوكمة المؤسسات تنبع من الدور الذي تقوم به كل الجهات الموكلة إليها عمليات الإدارة والإشراف والرقابة، وذلك من خلال مجموعة من الآليات يتم استخدامها لتنفيذ هذا المفهوم في التطبيق العملي لتحقيق أهداف المؤسسة، فإذا أخفقت إحدى جوانب التحكم المؤسسي في المؤسسة فإن رأسمال المستثمرين والدائنين

سيغادر هذه المؤسسة بشكل سريع، فضلا عن انخفاض أسعار أسهمها في السوق المالي وماله من آثار على أدائها المالي وعلى الاقتصاد ككل.

الإشكالية الرئيسية:

انتهجت الجزائر عدة إصلاحات اقتصادية في إطار التوجه إلى اقتصاد السوق الذي من معالمه تشجيع القطاع الخاص وجذب الاستثمار الأجنبي، وبهدف تكملة الإصلاحات الاقتصادية تمّ اعتماد نظام محاسبي ومالي مستوحى من المعايير المحاسبية الدولية، من أجل تجسيد مقومات الإفصاح وإضفاء الشفافية في التقارير المالية لتلبية إحتياجات مستعملي المعلومات وتحسين الأداء المالي للمؤسسات.

ومن المعروف أن تطبيق المعايير المحاسبية يتطلب إدارة رشيدة مفعلة لهذه المعايير تجسد الشفافية والنزاهة والمسائلة، وبالنظر إلى المؤسسات الجزائرية العامة والخاصة على غرار الدول النامية مازالت تعاني من عدم كفاءة وفعالية الإدارة، والفساد المالي والإداري الذي يكاد يشل أداءها، من خلال العرض السابق يثار تساؤل جوهري و أساسي:

ما مدى مساهمة حوكمة المؤسسات في تحقيق معلومات محاسبية تتسم بالجودة العالية؟

ومن خلال الإشكالية الرئيسية تنبثق مجموعة من الإشكاليات الفرعية التالية:

1. ما هي حوكمة المؤسسات و ما الهدف منها؟.
2. ما العلاقة التي تربط حوكمة المؤسسات بالمعلومات المحاسبية وجودتها؟.
3. كيف يمكن لحوكمة المؤسسات أن تحقق جودة المعلومات المحاسبية وتعزز مصداقيتها في مجمع صيدال **SAIDAL**؟.

فرضيات الدراسة:

وكإجابة عن الإشكاليات الفرعية قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

1. تتمثل حوكمة المؤسسات في إدارة شؤون المؤسسة ومراقبتها من أجل تحقيق أهداف الأطراف المرتبطة بها.
2. توجد علاقة ذات دلالة بين تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات وبين كل من الإفصاح وجودة المعلومات المحاسبية.
3. تعمل حوكمة المؤسسات على مصداقية وجودة المعلومات المحاسبية من خلال آلياتها في مجمع صيدال.

أهداف الدراسة:

1. تحديد مفهوم الحوكمة و التعرف على إيجابياتها ومزاياها وكيفية الاستفادة منها في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية.
2. التعرف على العلاقة المتداخلة بين قواعد الحوكمة وكل من الإفصاح المحاسبي وجودة المعلومات.

أهمية الدارسة:

تنبع أهمية الدراسة من الأهداف التي تسعى لتحقيقها من خلال إبراز الدور المهم لتشجيع تطبيق قواعد الحوكمة في المؤسسات والإفصاح عليها كآلية لتحقيق جودة المعلومات المحاسبية، وتوفير الثقة والإفصاح المحاسبي لكل الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة.

الحدود الزمانية والمكانية للدراسة:

تتمثل حدود هذه الدراسة قيما يلي:

الحدود الزمنية: تمت الدراسة للفترة الزمنية 2013/2012.

الحدود المكانية: تمت الدراسة على مستوى مؤسسة صيدال **SAIDAL**.

منهجية الدراسة:

تحقيقاً لأهداف البحث السابقة ووصولاً لأفضل الأساليب والطرق للكشف عن تحقيق حوكمة المؤسسات لجودة المعلومات المحاسبية، ومن أجل معالجة مشكلة البحث، تم الإعتماد على المناهج العلمية التالية:.

1. المنهج الوصفي: وهذا بالدراسة النظرية لوصف حوكمة المؤسسات والمعلومات المحاسبية
2. أما في القسم التطبيقي فاعتمدنا منهج دراسة الحالة في دراسة واقع ومدى تطبق مؤسسة صيدال لمبادئ الحوكمة، ومدى مساهمتها في تحقق جودة معلوماتها المحاسبية.

الدراسات السابقة:

1. **دارسة (ماجد إسماعيل أبو حمام):** أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، دارسة ميدانية على الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوارق المالية 2009: هدفت الدراسة إلى التعرف على العلاقة المتداخلة بين قواعد الحوكمة وكل من الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المحاسبية، والوقوف على دور الإفصاح والشفافية وتأثره بقواعد الحوكمة، حيث تم جمع البيانات من خلال إستبيان أعد خصيصا لهذا الغرض، وتم توزيعه على عينة الدراسة البالغ عددها 150 من مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين في الشركات المساهمة المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية العاملة في فلسطين، وقد تم استخدام برنامج التحليل الإحصائي (**SPSS**) في تحليل البيانات واختبار الفرضيات، توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان أهمها أن تطبيق قواعد الحوكمة قد ساهم بشكل كبير في تعزيز دور الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، وقد أوضح البحث ضرورة توفر المقومات اللازمة لضمان تنفيذ الحوكمة من خلال إنشاء تنظيم إداري ومهني متكامل يقوم على أسس مصداقية مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين.
2. **دارسة (عثمان عثمانية):** الحوكمة وأثرها على الأداء المالي للشركة دارسة مقارنة بين الشركات الأمريكية والشركات الجزائرية 2011: هدفت الدارسة إلى إبراز أهمية حوكمة الشركات في إطار بيئة الأعمال الحالية، في محاولة للتأكد على الدور المتزايد لحوكمة الشركات في تحسين أداء الشركات والمساهمة في تعظيم أهداف مختلف أصحاب المصلحة،كذلك هدفت الدراسة إلى تحديد مستوى حوكمة الشركات ببعض الشركات الأمريكية الرائدة بغية الاستفادة من التجارب الأمريكية في مجال حوكمة الشركات، إلا أن هذه الدراسة لم تجب على الإشكالية المتمثلة في مدى مساهمة آليات حوكمة الشركات في تفعيل الأداء

المالي، واكتفت بالدراسة المقارنة بين الشركات الأمريكية والجزائرية فيما يخص آليات الحوكمة ومؤشرات الأداء المالي.

3. **دراسة (عمر علي عبد الصمد):** نحو إطار متكامل لحوكمة الشركات في الجزائر على ضوء التجارب الدولية (دراسة نظرية تطبيقية) 2012-2013: هدفت الدراسة تشخيص للواقع العملي لحوكمة الشركات في الجزائر، مع وضع إطار فكري لحوكمة الشركات على ضوء التجارب الدولية للاستفادة منها في التطبيق العملي في الجزائر، وقياس واقع الحوكمة في شركات الاتصالات ثم الوقوف على كيفية تفعيلها حيث قام الباحث بدراسة أهم القوانين ذات العلاقة وتوزيع استبانين في سنة 2012، الأول يدرس واقع الحوكمة في الشركات الجزائرية والثاني يهتم بتبيين دور الحوكمة في التقليل من فجوة التوقعات في بيئة التدقيق الجزائرية، واعتمد الباحث في دراسته على الإحصاء الوصفي والاستدلالي بالاعتماد على حزمة الب ا رمج الإحصائية للعلوم الاجتماعية **SPSS**، وخلصت الدراسة إلى وجود مجموعة من المتطلبات الأساسية للحوكمة موزعة في مجموعة من القوانين، أما من حيث تطبيق الحوكمة في الشركات محل الدراسة لا يرقى إلى المستوى المطلوب، وهو مطبق بصفة جزئية بمتوسط حسابي للمجموع الكلي2.46 ، أما في الجزء المتعلق بدور الحوكمة في التقليل من فجوة التوقعات، خلصت الدراسة إلى أن العلاقة التفاعلية بين آليات الحوكمة عنصرا مهما في التقليل من فجوة التوقعات.

الفصل الأول

مدخل إلى حوكمة المؤسسات

تمهيد

لقد ازداد الاهتمام بموضوع حوكمة المؤسسات (**corporate covernanc**) وأصبح يحظى بأهمية كبيرة على المستوى المحلي والعالمي وهذا في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خاصة في ظل التحول إلى النظام الاقتصادي الرأسمالي، وكذلك في أعقاب الانهيارات الاقتصادية وسلسلة الأزمات المالية التي حدثت في الكثير من المؤسسات.

أدت هذه الأحداث إلى اهتمام العديد من الاقتصاديين والمحللين والخبراء بدراسة أهمية ومدى تأثير حوكمة المؤسسات في العديد من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والقانونية بما يحقق المصلحة العامة للأفراد والمؤسسات واقتصاديات الدول ككل.

المبحث الأول : ماهية حوكمة المؤسسات

إن الحوكمة فكرة و مصطلح شاع استخدامها بشكل واسع مع بداية عقد التسعينات من قبل المنظمات الدولية كمنهجية لتحقيق التنمية المجتمعية في الدول النامية نتيجة لقصور الإيرادات الحكومية عن تحقيق ذلك بفعالية.

المطلب الأول : مفهوم حوكمة المؤسسات

في البداية لا توجد ترجمة عربية متفق عليها للتعبير عن مصطلح «**Corporate Governance**» إلا أنه توجد ترجمات التي انتشر استخدامها في هذا المجال: حاكمية الشركات، نظام الحوكمة، نظام إدارة الشركات ومراقبتها، ممارسة السلطة والقيادة، إدارة المؤسسات المالية، إدارة ومراقبة المنشآت، الحكم الراشد، حوكمة الشركات وغيرها...

كما أنه لا يوجد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الأطراف المعنية من محاسبين و إداريين و اقتصاديين وقانونيين ومحللين لمفهوم حوكمة المؤسسات، ويرجع ذلك لتداخله في العديد من الأمور التنظيمية و الاقتصادية والمالية و الاجتماعية للمؤسسات.

أولا. مفهوم حوكمة المؤسسات لغويا :

يعتبر لفظ الحوكمة مستحدث في قاموس اللغة العربية، وهو ما يطلق عليه النحت في اللغة، فهو لفظ مستمد من الحكومة، وهو ما يعني الانضباط والسيطرة والحُكْم بكل ما تعني هذه الكلمة من معاني. وعليه فإن لفظ الحَوكَمةُ يتضمن العديد من الجوانب منها:[1]

-**الحكْمةُ:** ما تقتضيه من التوجيه والإرشاد.

-**الحكْم:** وما يقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضوابط والقيود التي تتحكم في السلوك.

-**الإحتكَام:** وما يقتضيه من الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب سابقة.

-**التحاكم:** طلباً للعدالة خاصة عند انحراف سلطة الإدارة وتلاعبها بمصالح المساهمين.

[1] مسعود دراوسي : فعالية و أداء المراجعة الداخلية في ظل حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، مداخلة في الملتقى الوطني حول "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012، ص3

ثانيا. مفهوم حوكمة المؤسسات إصطلاحا

على المستوى العالمي لا يوجد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين لمفهوم حوكمة المؤسسات ويرجع ذلك إلى تدخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للمؤسسات، وفيما يلي مجموعة من التعاريف المتعلقة بهذا المفهوم :

1-تعريف منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية OECD :

"إن حوكمة المؤسسات تحدد توزيع الحقوق و المسؤوليات بين مختلف المشاركين في المؤسسة، مثل مجلس الإدارة والمديرين و المساهمين و أصحاب المصالح الآخرين، كما أنها تبين القواعد و الإجراءات لاتخاذ القرارات بخصوص شؤون المؤسسة، و هي بهذا توفر أيضا الهيكل الذي يمكن من خلاله وضع أهداف المؤسسة، ووسائل بلوغ تلك الأهداف و رقابة الأداء".[1]

يشرح سير أدريان كادبورى في تقرير 1992 (الشهير بتقرير «كادبورى») عن الجوانب المالية لحوكمة المؤسسات "حوكمة المؤسسات هو النظام الذي تدار وتراقب به المؤسسات.. مجالس الإدارة مسئولة عن حوكمة مؤسساتها، ودور المساهمين في الحوكمة هو انتخاب أعضاء مجلس الإدارة والمراجعين، والتأكد من أن هناك هيكل حوكمة ملائم وفي مكانه. إن مسئولية المجلس تتضمن وضع الأهداف الإستراتيجية للمؤسسة، وتوفير القيادات التي تحقق هذه الأهداف، ومراقبة إدارة العمل، ورفع التقارير للمساهمين أثناء فترة ولايتهم، والتأكد من أن مجلس الإدارة يلتزم بالقوانين واللوائح، ويعمل لمصلحة المساهمين أعضاء الجمعية العامة".[2]

وفي تقرير للبنك الدولي 1999 : نظرة على حوكمة الشركات، قام **سير ادريان كادبورى** بوضع تعريف أكثر تحديدًا للحوكمة من تعريفه التقليدي الوارد بعاليه " تقوم حوكمة المؤسسات بالحفاظ على التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وأهداف الأفراد والمجتمع... فالهدف هو التقريب بين مصالح الأفراد والمؤسسات والمجتمع ككل".[3]

---

[1] جون سوليفان، جين روجرز، كاثرين كوشتا هلبلينج : حوكمة الشركات في القرن الحادي و العشرين، ترجمة سمير كرم، مركز المشروعات الدولية الخاصة، الطبعة الثالثة، واشنطن، الولايات المتحدة، 2003، ص 3

[2] جون سوليفان : الدليل السابع، مؤسسة التمويل الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة، ص9

[3] جون سوليفان : المرجع نفسه، ص10

2-تشير مؤسسة التمويل الدولية IFC إلى حوكمة المؤسسات على أنها "مجموعة الهياكل و العمليات اللازمة لتوجيه وضبط المؤسسات و تحديد توزيع الحقوق و الواجبات بين المشاركين الرئيسيين في المؤسسة (بمن فيهم المساهمين و أعضاء مجلس الإدارة و المدراء) وكذلك تحديد القواعد و الإجراءات الخاصة باتخاذ القرارات بشأن أمور المؤسسة".[1]

3-ويطلق على حوكمة المؤسسات في الجزائر الحكم الراشد للمؤسسة حيث عرفه ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر الصادر في 2009 على أنه عبارة عن فلسفة تسييرية ومجموعة من التدابير العملية الكفيلة في آن واحد، لضمان استدامة وتنافسية المؤسسة بواسطة:[2]

أ. تعريف حقوق وواجبات الأطراف الفاعلة في المؤسسة

ب. تقاسم الصلاحيات والمسؤوليات المترتبة على ذلك

المطلب الثاني : العوامل التي ساهمت في ظهور حوكمة المؤسسات

تعددت الأسباب التي ساهمت في ظهور حوكمة المؤسسة ، وهذه الأسباب هي :

أولا : نظرية الوكالة

تعتمد نظرية الوكالة على العلاقات القانونية (التعاقدية) التي تحكم أطراف عقد الوكالة (علاقة الموكل/الوكيل)، حيث يلتزم الوكيل بتمثيل ورعاية مصالح الموكل. وعلى ذلك فانه يمكن النظر إلى المؤسسة على أنها ائتلاف لعدد من علاقات الوكالة مثل علاقة الإدارة بالمالكين، وعلاقة الإدارة بالعاملين، وعلاقة المساهمين بالمدقق الخارجي.. ....الخ، وبذلك فإن علاقة الوكالة هي بمثابة عقد يشغل بموجبه شخص أو أكثر (الأصيل) شخص آخر أو أكثر (الوكيل) لإنجاز أعمال معينة لصالحه يتضمن ذلك تخويله صلاحية اتخاذ بعض القرارات.[3]

[1] حاكم محسن الريعي: حوكمة البنوك وأثرها في الأداء و المخاطرة، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، الأردن، ط1، 2011، ص25

[2] ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر: إصدار 2009، ص 16

[3] بتول محمد نوري و علي خلف سلمان: حوكمة الشركات و دورها في تخفيض مشاكل نظرية الوكالة، دراسة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول الإبداع و التغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، جامعة المستنصرية، العراق، 2010، ص 13

حيث هي "مجموعة من العلاقات التعاقدية، وإن وجود المؤسسات يتحقق من خلال واحد أو أكثر من العقود الاتفاقية، وإن عقود الاستخدام ما هي إلا أدوات تخصيص الموارد ووصف الغرض من نشاط المؤسسات العامة لعقود التوظيف الخاصة بها"[1]

ويلجأ المساهمون لتعديل سلوك المسير السلبي والحفاظ على مصالحهم باتخاذ تدابير تقويمية ورقابية عن طريق إنشاء نظام حوكمة المؤسسات الذي يملك آليات وأدوات رقابية و إشرافية داخلية تعتمد على مجالس الإدارة، الرقابة الداخلية بين المسيرين(الرئيس والمرؤوس) وكذا الرقابة المباشرة للمساهمين، والممارسة الخارجية من طرف الأسواق (سوق رقابة المسيرين، السوق المالي، البنوك...)، إذا فحوكمة المؤسسات جاءت كرد فعل استجابة لنداء المساهمين من أجل الحد من التصرفات السلبية للمسيرين ولفرض رقابة تحمي المصالح المشتركة للجميع وتحافظ على استمرارية المؤسسة أيضا.[2]

ثانيا : الانهيارات و الفضائح المالية

أدت الانهيارات المالية و الفضائح الإدارية بالمؤسسات العملاقة في العديد من دول العالم في الوقت الحالي، والتي كان لها و ما يزال الأثر البالغ على اقتصاديات الدول التي تنتمي لها تلك المؤسسات إلى دراسة و تحليل الأسباب التي تؤدي إلى ظهور الفساد المالي و الإداري بالمؤسسات، و الذي يؤدي بطبيعة الحال إلى حدوث تلك الانهيارات و الفضائح، و هناك العديد ممن يعتقدون أن الفساد المالي و الإداري مقترن بالنظم الاشتراكية وحدها، حيث تمتلك الدول المؤسسات و بالتالي تكون مرتعا خصبا للانحرافات الإدارية و السرقات المالية، و لكن الأمور اختلفت تماما في الوقت الحالي، حيث اتجهت العديد من الدول في العالم إلى مفهوم الاقتصاد الحر الذي يركز على القطاع الخاص، إلا أنه في هذا النمط هناك إهمال للقوانين في السوق، حيث يظل الفساد قائما لذا ظهرت مفردات جديدة مثل حوكمة المؤسسات، و التي تعني المزيد من التدخل و الإشراف من طرف المساهمين و الجمعيات العمومية على مجالس الإدارة و أجهزتها التنفيذية.[3]

[1] طارق عبد العال حماد : حوكمة الشركات (المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات)، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، الطبعة الثانية، 2007، ص 69

[2] خاسف جمال الدين: فلسفة التوريق والأزمات المالية العالمية، مداخلة بالملتقي العلمي الدولي حول الأزمة العالمية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21أكتوبر2009، ص7

[3] محمد مصطفى سليمان : دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري "دراسة مقارنة "، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2009، ص31-32

ثالثا : العولمة

نتيجة لظهور متغيرات عالمية جديدة أصبح الاقتصاد العالمي مفتوح على بعضه (لكل الدول)، حيث أصبح هناك سوق واحد يظم كل الدول وظهرت التكتلات الاقتصادية العملاقة والمؤسسات المتعددة الجنسيات حيث اهتمت بإزالة القيود المفروضة على حركة رؤوس الأموال والأفراد، مما أدى إلى ظهور مفهوم العولمة، وبالتالي أصبحت المؤسسات تعمل في بيئة تأثرت بالعولمة التي جعلت الأسواق عالمية والمؤسسات دولية ورؤوس الأموال عالمية أي سهولة حركتها بين الدول، لهذا أصبح من الضروري حماية رؤوس الأموال من التحديات والفساد المالي والإداري، خاصة وأن المستثمرين أصبحوا قبل الالتزام بأي مستوى أو قدر من التمويل يطالبون بالأدلة على أن المؤسسات يتم إدارتها وفق أسس وأساليب إدارية سلمية تقلل من الفساد المالي والإداري الذي ينتج على من يقومون بإدارة المؤسسات، كما أن المستثمرين يريدون أن يتمكنوا من تحليل الاستثمارات الحالية والمحتملة وفق قوائم مالية معدة على أساس معايير ذات درجة عالية من الشفافية والوضوح والدقة حتى يتمكنوا من اتخاذ قرارات سليمة بشأن استثماراهم، ولهذا يسعى المستثمرون إلى المؤسسات التي تتمتع بوجود هياكل سليمة للحوكمة.[1]

المطلب الثالث : أهمية و أهداف و خصائص حوكمة المؤسسات

أولا. أهمية حوكمة المؤسسات:

منذ عام 1997، ومع انفجار الأزمة المالية الآسيوية، أخذ العالم ينظر نظرة جديدة إلى حوكمة المؤسسات. والأزمة المالية المشار إليها، قد يمكن وصفها بأنها كانت أزمة ثقة في المؤسسات والتشريعات التي تنظم نشاط الأعمال والعلاقات فيما بين منشآت الأعمال والحكومة. وقد كانت المشاكل العديدة التي برزت إلى المقدمة أثناء الأزمة تتضمن عمليات ومعاملات الموظفين الداخليين والأقارب والأصدقاء بين منشآت الأعمال وبين الحكومة، وحصول المؤسسات على مبالغ هائلة من الديون قصيرة الأجل، في نفس الوقت الذي حرصت فيه على عدم معرفة المساهمين بهذه الأمور، وإخفاء هذه الديون من خلال طرق ونظم محاسبية "مبتكرة"، كما أن الأحداث الأخيرة ابتداء بفضيحة شركة إنرون Enron وما تلا ذلك من سلسلة اكتشافات تلاعب المؤسسات

[1] محمد مصطفى سليمان : مرجع سابق، ص30-31

في قوائمها المالية، أظهر بوضوح أهمية حوكمة المؤسسات حتى في الدول التي كان من المعتاد اعتبارها أسواقا مالية "قريبة من الكمال".[1]

وبعد الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها معظم دول العالم، و التي أدت إلى ضياع حقوق أصحاب المصالح وبصفه خاصة المستثمرين الحاليين، لذا كان الاهتمام بتطبيق حوكمة المؤسسات هو المخرج السريع والحل المتكامل والفعال لكل هذه السلبيات لما لها من مزايا و إيجابيات. لهذا يمكن حصر أهمية حوكمة المؤسسات في النقاط التالية:[2]

1. إن المستثمرين يضعون في اعتبارهم عند القيام باتخاذ قرارات الاستثمار خاصة في ظل النظام الاقتصادي العالمي الذي يتسم بالعولمة وشدة المنافسة بين المؤسسات المختلفة بهدف الدخول إلى أسواق المال المحلية أو العالمية للاستثمار مدى التزام المؤسسات بتطبيق مبادئ الحوكمة التي تعد أحد المعايير الأساسية المؤثرة على قراراتهم، هذا ما يجعل المؤسسات التي تطبق هذه المبادئ ترفع من قدرتها التنافسية على المدى الطويل نظرا لتمتعها بالشفافية في معاملاتها وفي إجراءات المحاسبة والمراجعة المالية وفي جميع العمليات التي تقوم بها، الشيء الذي سيدعم حتما رصيد الثقة من جانب المستثمرين المحليين والأجانب على حد سواء، ومن ثم الاستثمار في هذه المؤسسات مما يؤدي إلى خفض تكلفة رأس المال ويسمح بتحقيق المزيد من الاستقرار لمصادر التمويل
2. تعظيم قيمة أسهم المؤسسة وتدعيم تنافسية المؤسسات في أسواق المال العالمية، وخاصة في ظل استحداث أدوات وآليات مالية جديدة وحدوث إندماجات أو استحواذ أو بيع كمستثمر رئيسي...الخ
3. تجنب الانزلاق في مشاكل محاسبية ومالية، بما يعمل على تدعيم إستقرار نشاط المؤسسات العاملة بالاقتصاد، ودرءا لحدوث انهيارات بالأجهزة المصرفية أو أسواق المال المحلية والعالمية، والمساعدة في تحقيق التنمية والاستقرار الاقتصادي.
4. الحصول على مجلس إدارة قوي يستطيع اختيار مديرين مؤهلين قادرين على تحقيق وتنفيذ أنشطة المؤسسة في إطار القوانين واللوائح الحاكمة وبطريقة أخلاقية.

---

[1] محمد حسين يوسف: محددات الحوكمة و معاييرها(مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر)، بنك الاستثمار القومي، يونيو 2007، ص15-16 متزفر على الرابط www.saaid.net/Doat/hasn/hawkama.doc (13/03/2015)

[2] هوام جمعة: دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية، الملتقى الوطني حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة(واقع، رهانات وآفاق)،جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 18-19ديسمبر2009، ص6

5. الشفافية والدقة والوضوح في القوائم المالية التي تصدرها المؤسسات وما يترتب على ذلك من زيادة ثقة المستثمرين بها و اعتمادهم عليها في اتخاذ القرارات.
6. جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية.

لذلك أصبحت حوكمة المؤسسات في كافة الدول ذات أهمية كبيرة حيث تؤدي إلى وجود أسواق ذات قوة تنافسية وتمتاز بالشفافية والنزاهة في الإفصاح عن المعلومات المحاسبية، مما استدعى كثيرا من الهيئات العلمية والأكاديمية والمختصين إلى وضع أسس ومبادئ لحوكمة المؤسسات لأنها سوف تؤدي إلى زيادة جودة التقارير المالية ومن ثم تعزيز ثقة المستثمرين في المؤسسة، كل هذا يساعد في عملية دفع عجلة التنمية.

ثانيا. أهداف حوكمة المؤسسات :

لو لم يكن للحوكمة من أهداف و مزايا تدعمها لما سعت معظم الوحدات الاقتصادية بل و الدول إلى تطبيقها ووضعت التشريعات المختلفة اللازمة لها.

و لقد اختلفت المفاهيم المستخدمة للتعبير عن هذه الأهداف و المزايا منها المنافع أو الدوافع أو البواعث و لكن جميعها تدخل ضمن الأهداف و المزايا التي يمكن التعبير عنها في النقاط التالية:[1]

أ. تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الاقتصادية و زيادة قيمتها.
ب. فرض الرقابة الفعالة على أداء الوحدات الاقتصادية و تدعيم المساءلة المحاسبية بها.
ج. ضمان مراجعة الأداء الإداري والمالي والنقدي للوحدة الاقتصادية.
د. تقويم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة فيها.
ه. تعميق ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المتفق عليها.
و. تعظيم أرباح المؤسسة الاقتصادية.
ز. زيادة ثقة المستثمرين في أسواق المال لتدعيم المواطنة الاستثمارية.
ح. الحصول على التمويل المناسب والتنبؤ بالمخاطر المتوقعة.
ط. تحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد.
ي. مراعاة مصالح الأطراف المختلفة وتفعيل التواصل معهم.

[1] كرمية نسرين: أثر الالتزام الأخلاقي للمراجعين على تفعيل حوكمة الشركات (دراسة استبيانية)، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2009-2010، ص33

أما فيما يخص مقومات حوكمة المؤسسات و التي تمثل الدعائم الأساسية التي يجب توافرها حتى يمكن الحكم على تطبيق الحوكمة في المؤسسات وهي:[1]

أ. توفر القوانين واللوائح الخاصة بضبط الأداء الإداري للمؤسسة الاقتصادية.

ب. وجود لجان أساسية منها لجنة المراجعة تابعة لمجلس الإدارة لمتابعة أداء الوحدة الاقتصادية.

ج. وضوح السلطات والمسؤوليات بالهيكل التنظيمي للمؤسسة.

د. فعالية نظام التقارير وقدرته على تحقيق الشفافية وتوفير المعلومات.

ه. تعدد الجهات الرقابية على أداء الوحدات الاقتصادية.

ثالثا. خصائص حوكمة المؤسسات :

يرتبط مفهوم حوكمة المؤسسات بشكل أساسي بسلوكيات الفئات المختلفة ذات الصلة بمنظمات الأعمال، لذا فإن هناك مجموعة من الخصائص التي يجب أن تتوافر في هذه السلوكيات التي يتحقق الغرض من وراء تطبيق هذا المفهوم:[2]

أ. الانضباط: إتباع السلوك الأخلاقي الصحيح و المناسب .

ب. الشفافية: تقديم صورة واضحة و حقيقية عن كل ما يحدث .

ج. الاستقلالية: تلافي التأثيرات غير الضرورية نتيجة للضغوط .

د. المساءلة: بمعنى إمكانية تقييم وتقدير أعمال مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية .

ه. المسؤولية: أمام جميع الأطراف من ذوي المصلحة في الشركة .

و. العدالة: من خلال احترام حقوق كل المجموعات ذات الصلة في الشركة .

ز. المسؤولية الاجتماعية: أي النظر إلى الشركة كمواطن صالح .

حيث يمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

[1] كرمية نسرين: المرجع نفسه، ص33

[2] كرمية نسرين : مرجع سابق ، ص34

الشكل رقم (1-1) : خصائص حوكمة المؤسسات

المصدر: طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم ،المبادئ ، التجارب ، المتطلبات)، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، الطبعة الثانية 2007، ص25

المبحث الثاني : مبادئ ومحددات حوكمة المؤسسات والأطراف المعنية بتطبيقها

المطلب الأول : مبادئ حوكمة المؤسسات كما وضعتها منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية(OECD):

أصدرت منظمة التعاون الإقتصادي و التنمية (**OECD**) مجموعة من المبادئ الخاصة بحوكمة المؤسسات و التي تمخضت عن الاجتماع الذي عقد سنة 1998، و الذي ضم بالإضافة إلى منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية مجموعة من حكومات وطنية و بعض المنظمات الدولية ذات العلاقة بموضوع الحوكمة. حيث أصبحت هذه المبادئ بعد المصادقة عليها سنة 1999 تعد كمرجع أساسي لواضعي السياسات و المستثمرين وغيرهم، على سبيل المثال تم استخدامها من قبل أضخم المؤسسات الاستثمارية مثل نظام المعاشات للموظفين العموميين بكلفورنيا، صندوق أسهم التقاعد في الولايات المتحدة الأمريكية، و شركة هيمس لإدارة الأصول في المملكة المتحدة. ونلخص هذه المبادئ كالتالي:[1]

أولا. توافر الأسس اللازمة لفعالية إطار حوكمة الشركات

يجب أن يعمل هيكل حوكمة المؤسسات على رفع مستوى الشفافية و كفاءة الأسواق و أن يتوافق مع دور القانون و يحدد بوضوح تقسيم الأولويات بين الهيئات المختلفة المسؤولة عن الإشراف و الرقابة و الالتزام بتطبيق القانون.

ثانيا. حفظ حقوق المساهمين

بما أن كيان المؤسسة يتكون من مجموعة من الأفراد المساهمين الذين تتفاوت اهتماماتهم و أهدافهم والآفاق الزمنية لاستثماراتهم فضلا عن تفاوت قدراتهم بالإضافة إلى أن المؤسسة ينبغي أن تملك القدرة على اتخاذ القرارات الخاصة بالنشاط على نحو يتسم بالسرعة.

في ضوء هذه الحقائق و كذا في ضوء تعقد إدارة شؤون المؤسسات في الأسواق سريعة الحركة و دائمة التغير، لا يكون من المتوقع أن يطلع المساهمون بمسؤولية إدارة أنشطة المؤسسة، بل تقع مسؤولية وضع استراتيجية المؤسسة على عاتق مجلس إدارة منتخب من طرف المساهمين و بذلك فإن حقوق المساهمين تظهر في التأثير على المؤسسة في مجموعة من القضايا الأساسية مثل اختيار أعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة إلى إنجاز التعديلات على الوثائق والمستندات الأساسية للمؤسسة، وإقرار التعاملات المالية غير العادية. كما أن من حقهم اختيار مراقبي

[1] عثماني ميرة : أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك، مذكرة ماجستير (غيرمنشورة)، جامعة المسيلة، 2012، ص36

الحسابات أو الترشيح المباشر لأعضاء مجلس الإدارة، أو القدرة على منح أسهم، أو الموافقة على توزيع الأرباح.

ثالثا. المعاملة المتكافئة للمساهمين

يجب أن يكفل إطار أساليب ممارسة سلطات الإدارة في المؤسسات المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين و من بينهم صغار المساهمين و المساهمون الأجانب، كما ينبغي أن تتاح لكافة المساهمين فرصة الحصول على تفويض فعلي في حال انتهاك حقوقهم.

رابعا. دور أصحاب المصالح في حوكمة المؤسسات

يجب أن ينطوي إطار ممارسة حوكمة المؤسسات على اعتراف بحقوق أصحاب المصلحة كما يراها القانون و أن يعمل أيضا على تشجيع التعاون بين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة و فرص العمل، و تحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة.

خامسا. الإفصاح و الشفافية

ينبغي أن يكفل إطار حوكمة المؤسسات تحقيق الإفصاح الدقيق وفي الوقت الملائم بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس المؤسسة، و من بينها الموقف المالي و الأداء و الملكية و أسلوب ممارسة السلطة. حيث تعد نظم الإفصاح القوية بمثابة سمة أساسية من سمات أساليب متابعة المؤسسات المستندة إلى قوة السوق، و هي أيضا على جانب كبير من الأهمية بالنسبة لقدرة المساهمين على ممارسة حقوقهم التصويتية حيث تشير تجارب كثير من الدول ذات المؤسسات الكبرى أن الإفصاح يمكن أن يمثل أداة قوية للتأثير على سلوك المؤسسات وحماية المستثمرين ومن شأنها استقطاب رؤوس أموال جديدة.

يجب الإشارة هنا أنه ليس مطلوبا من المؤسسات الإفصاح عن المعلومات التي تضر بمركزها التنافسي في السوق، ولكن هناك حد أدنى من المعلومات التي يمكن الإفصاح عنها والتي تعرف بأنها تلك المعلومات التي يؤدي حذفها أو إدراجها بصورة غير سليمة إلى التأثير على القرارات التي يتخذها المستثمرون أو مستخدمو المعلومات بصفة عامة.

سادسا. مسؤوليات مجلس الإدارة

يجب أن يتيح إطار حوكمة المؤسسات الخطوط الإرشادية الإستراتيجية لتوجيه المؤسسات. كما يجب أن يكفل المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة وأن تضمن مسائلة مجلس الإدارة من قبل المؤسسة والمساهمين.

المطلب الثاني: محددات الحوكمة

هناك اتفاق على أن التطبيق الجيد لحوكمة المؤسسات من عدمه يتوقف على مدى توافر ومستوى جودة مجموعتين من المحددات: المحددات الداخلية و الخارجية (انظر شكل رقم(1-1)). و سنتعرض فيما يلي لهاتين المجموعتين من المحددات بشيء من التفصيل كما يلي:[1]

أولا. المحددات الداخلية:

وتشير إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل المؤسسة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والتي يؤدى توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة.

ثانيا. المحددات الخارجية:

وتشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، والذي يشمل على سبيل المثال:

1. القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي (مثل قوانين سوق المال والمؤسسات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس)
2. وكفاءة القطاع المالي (البنوك وسوق المال) في توفير التمويل اللازم للمشروعات
3. ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية (هيئة سوق المال والبورصة) في إحكام الرقابة على المؤسسات
4. توفر بعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة (ومنها على سبيل المثال الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق، مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين والمؤسسات العاملة في سوق الأوراق المالية وغيرها)
5. بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة للمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة والمراجعة والتصنيف الائتماني والاستشارات المالية والاستثمارية.

وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة المؤسسة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص.

[1] محمد ياسين غادر: محددات الحوكمة و معاييرها، المؤتمر العلمي الدولي(عولمة الإدارة في عصر المعرفة، (15-17 ديسمبر 2012)، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، ص 16

شكل رقم (1-2): المحددات الخارجية والداخلية للحوكمة

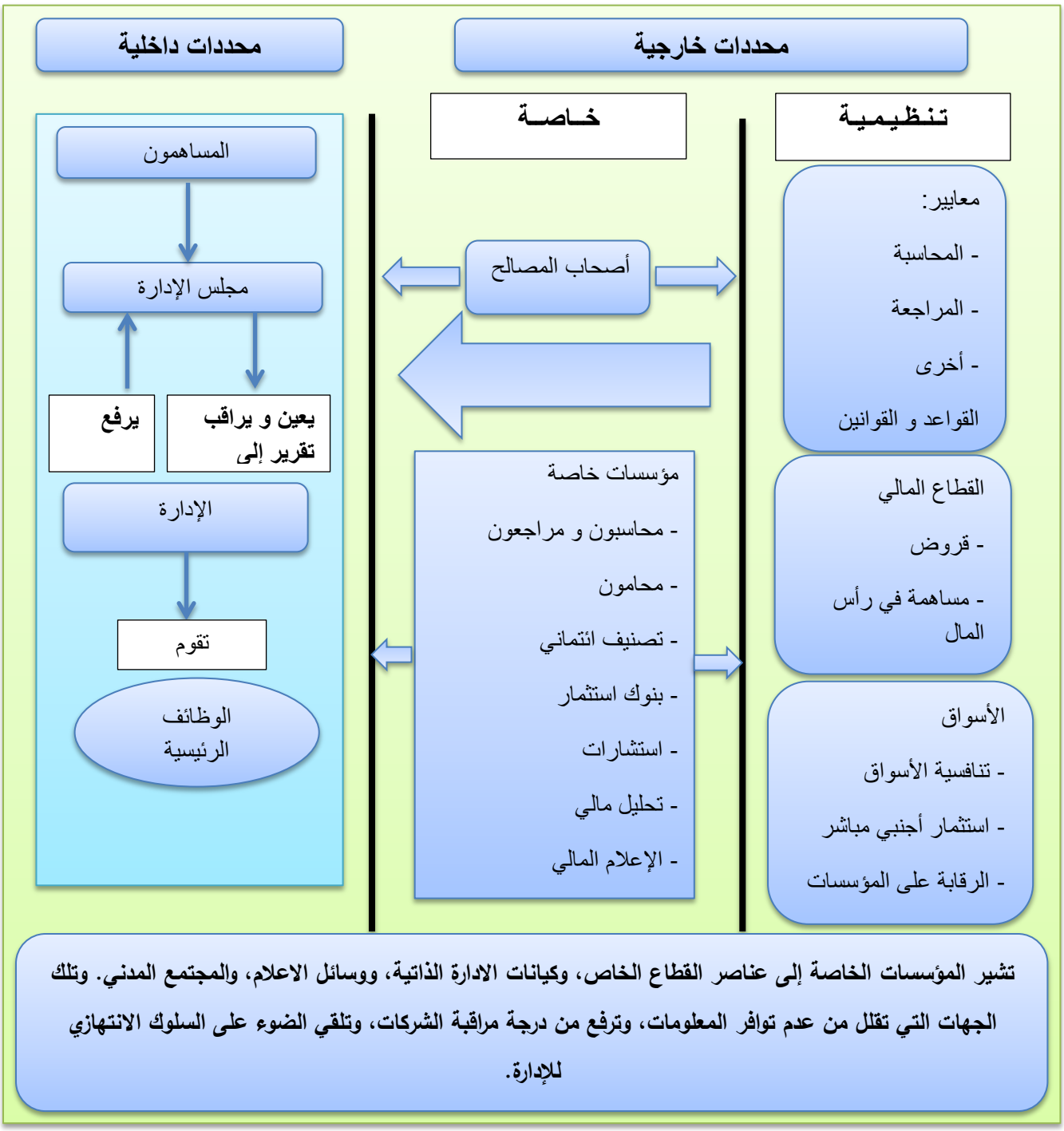

المصدر : محمد ياسين غادر: محددات الحوكمة و معاييرها، المؤتمر العلمي الدولي(عولمة الإدارة في عصر المعرفة)، جامعة الجنان، لبنان،2012، ص 17

المطلب الثالث : الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة المؤسسات

هناك أربعة أطراف رئيسة تتأثر وتؤثر في التطبيق السليم لقواعد حوكمة المؤسسات، وتحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح أو الفشل في تطبيق هذه القواعد، وهذه الأطراف هي:[1]

أولا. المساهمون : هم من يقومون بتقديم رأس المال للمؤسسة عن طريق ملكيتهم للأسهم وتعظيم قيمة المؤسسة على المدى البعيد مما يحدد مدى استمراريتها مقابل الحصول على الأرباح المناسبة لاستثماراتهم و يملكون الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم، وبالمقابل عدم تحقيق الأرباح المجدية يقلص رغبة المساهمين في زيادة أنشطه المؤسسة مما يؤثر على مستقبل المؤسسة، ويمكن تحقيق أهداف المساهمين من خلال حسن اختيار أعضاء الإدارة العليا لإدارة المؤسسة ضمن القوانين والسياسات المطلوبة.

ثانيا. مجلس الإدارة : بصفتهم من يقوم باختيار المديرين التنفيذيين والذين يوكل لهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال المؤسسة، وبرسم السياسات العامة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين، بالإضافة إلى الرقابة على أدائهم، وقد بينت المبادئ العالمية المذكورة للحوكمة بأن أعضاء مجلس الإدارة يضطلعون بنوعين من الواجبات عند قيامهم بعملهم وهما:

1. واجب العناية اللازمة : ويتطلب أن يكون مجلس الإدارة يقظا وحذرا وأن يبذل الجهد والحرص والعناية اللازمة في اتخاذ القرار، وأن يتوفر في المؤسسة إجراءات وأنظمة كافية وسليمة. وأن تكون المؤسسة ملتزمة بالقوانين والأنظمة والتعليمات الموضوعة.
2. واجب الإخلاص في العمل : ويشمل ذلك المعاملة المتساوية للمساهمين والمعاملات مع الأطراف ذات المصالح ووضع سياسات ملائمة للرواتب والمكافآت وغير ذلك.

ثالثا. الإدارة : تعتبر الإدارة هي الجهة المسؤولة في المؤسسة عن تقديم التقارير الخاصة بالأداء الفعال إلى مجلس الإدارة، كما أن الإدارة تكون مسئولة عن تعظيم أرباح المؤسسة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسئوليتها تجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين، والإدارة هي حلقة الوصل بين مجلس الإدارة وبقية الإطراق المتعاملة مع المؤسسة، لذا يجب الحرص على اختيار أفراد الإدارة بعناية لأنهم من يقوم بتنفيذ رغبات المساهمين ومجلس.

[1] زرزار العياشي : أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي و جودة التقارير المالية للشركات، بطاقة مشاركة في الملتقى الدولي الثامن بعنوان " الحوكمة المحاسبية للمؤسسة "، 07-08 ديسمبر 2010،أم البواقي، الجزائر، ص9

رابعا. أصحاب المصالح : وهم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل المؤسسة مثل الدائنين والموردين والعمال والموظفين، وقد تكون مصالح هذه الأطراف متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان. ويتأثر مفهوم حوكمة المؤسسات بشكل كبير بالعلاقات بين هذه الأطراف وهذه الأطراف مهمة في معادلة العلاقة في المؤسسة، فهم الذين يقومون بأداء المهام التي تساعد المؤسسة على الإنتاج وتقديم السلع والخدمات، وبدونهم لا تستطيع الإدارة ولا حتى مجلس الإدارة والمساهمون تحقيق الاستراتيجيات الموضوعة للمؤسسة، فالعملاء هم الطرف الذي يقوم بشراء المنتج أو الخدمة، والمورد من يبيع لمؤسسة المواد الخام والسلع والخدمات الأخرى، أما الممولين وجميع الإطراق الممولة هي التي تمنح تسهيلات ائتمانية للمؤسسة، فينبغي أن يكون التعامل مع هذه الأطراف بمنتهي الحرص والدقة، فالمعلومات المضللة للممولين قد تقطع خططاً التمويل مما يؤثر سلباً على التخطيط المستقبلي للمؤسسة.

المبحث الثالث : تجارب بعض الدول في مجال حوكمة المؤسسات

المطلب الأول : تجربة المملكة المتحدة و الولايات المتحدة الأمريكية

أولا. تجربة المملكة المتحدة

بدأ اهتمام المملكة المتحدة بالحوكمة في أوائل التسعينات عندما لاحظت بعض الجهات مثل بورصة الأوراق المالية و مجلس التقارير المالية **FRC** قيام بعض الشركات الخاصة المقيدة في بورصة الأوراق المالية بإخفاء المعلومات وبيانات مالية و محاسبية مهمة تخفي موقفها المالي عند تقديمها للمساهمين فيها.[1]

قام كل من بورصة لندن و مجلس التقارير المالية و جهات محاسبية أخرى من أعضاء لجنة كادبيري و غيرها في مايو 1991 بمراجعة المشكلات و ضمان أن الثقة في أسواق لندن لم تضار مطلقا، و كانت الفرصة للاهتمام بموضوع حوكمة المؤسسات ، وبدأ تقرير كادبيري كأحد أهم التقارير في هذا الموضوع داخل المملكة المتحدة بل في العالم.[2]

[1] سالم بن سالم بن حميد الفليتي : حوكمة الشركات المساهمة العامة في سلطنة عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص35

[2] طارق عبد العال حماد : مرجع سبق ذكره، ص14

و في سنة 1993 ظهر تقرير **Rutteman** الذي أوصى بأنه يجب على المؤسسات المقيدة في البورصة أن يكون ضمن تقريرها تقرير عن نظم المراقبة الداخلية التي تقوم المؤسسة بتطبيقها للمحافظة على أصول المؤسسة، غير أن هذا التقرير قد قصر مسؤولية المؤسسة هنا على الرقابة الداخلية.[1]

وفي سنة 1995 ظهر تقرير لجنة **Greenbury** الذي أوصى بضرورة إنشاء لجنة المكافآت من ثلاث أعضاء على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، و يكون من ضمن اختصاصها مراجعة و تقييم اللوائح و الأسس التي يتم على أساسها تحديد المكافآت بحيث تتناسب مع أداء أعضاء مجلس الإدارة . وفي نفس السنة صدر تقرير لجنة **Hampel Committee** تحت إشراف بورصة الأوراق المالية بلندن، الذي ركز بدوره على الرقابة الداخلية في حوكمة المؤسسات و أوصى التقرير بمسؤولية مجلس الإدارة عن نظام الرقابة الداخلية و خلصة الرقابة المالية، و ضرورة قيام مجلس الإدارة بإجراء تقييم دوري لنظام الرقابة.[2]

ثم ظهر ما يسمى بالميثاق المشترك سنة 1998 و الذي جمع كافة التوصيات التي تضمنتها التقارير التي أصدرتها اللجان المذكورة سابقا، و أصبح التقيد بما جاء فيه من متطلبات القيد في بورصة الأوراق المالية بلندن، بحيث تلتزم المؤسسات بتنفيذ هذا الميثاق جنبا إلى جنب مع القواعد المدرجة في المؤسسات ذاتها. وقد تم تعديل هذا الميثاق مرتين سنة 2003 والثانية سنة 2006، ليشمل أفضل الممارسات لحوكمة المؤسسات، وفي سنة 2003 ظهر تقريران جديدان في المملكة المتحدة عن حوكمة المؤسسات ودور مجلس إدارة المؤسسات وأنظمة الرقابة الداخلية بالمؤسسات واللجان التابعة لمجلس الإدارة وتقييم و إدارة المخاطر وهما **Higges and Smith Repports**.[3]

---

[1] سالم بن سالم بن حميد الفليتي: مرجع سابق ذكره، ص35

[2] سالم بن سالم بن حميد الفليتي : المرجع السابق، ص36

[3] المرجع نفسه، ص36-37

ثانيا. تجربة الولايات المتحدة الأمريكية

تماثل تجربة الولايات المتحدة الأمريكية تماما مع تجربة المملكة المتحدة، و ذلك بالرغم من أن هياكل مسؤولية الشركة و لجنة بورصة الأوراق المالية بين البلدين بنظمها تختلف في بعض الجوانب.[1]

غير أن الاهتمام الأمريكي الحقيقي بالحوكمة قد بدأ بصورة واضحة عند قيام صندوق المعاشات العامة في كاليفورنيا بإلقاء الضوء على تعريف الحوكمة و أهميتها و دورها في حماية حقوق المساهمين. و في ضوء اهتمامه بهذا الموضوع أصدر الصندوق مجموعة ممن المبادئ و الخطوط الإرشادية الجوهرية لتطبيق مفهوم حوكمة المؤسسات و الذي وافقت أغلبية المؤسسات الأمريكية على التوصيات و المبادئ التي وردت فيه سنة 1987 لذا قامت اللجنة الوطنية الخاصة بالانحرافات في إعداد القوائم المالية بإعداد تقريرها المعنون **Treadway Commission** الذي تضمن قواعد حوكمة المؤسسات الخاصة بمنع الغشو التلاعب في إعداد القوائم المالية و ذلك عن طريق الاهتمام بمفهوم نظام الرقابة الداخلية و تقوية مهنة المراجعة الخارجية أمام مجلس إدارة المؤسسات.[2]

وفي سنة 1999 أصدرت بورصة نيويورك و لندن **(NYSE)** و جمعية حماية الوسطاء تقريرهما الشهير بعنوان **Blue Ribbon Report** . و قد ناقش هذا التقرير جوانب القصور في الأسس و القواعد المنظمة لعمل مؤسسات المساهمة العامة، لاسيما أدوار المراجعين الماليين و الأدوار و المسؤوليات التي يقوم بها مجلس الإدارة. وقد اهتم الالتقرير بشكل واضح و ملحوظ بفاعلية الدور الذي تقوم به لجان المراجعة بالمؤسسات بشأن الالتزام بمبادئ حوكمة المؤسسات، و قد تضمن التقرير عشر توصيات يجب توافرها في عضو المراجعة من استقلال و حيادية و غيرها.[3]

وعقب الانهيارات المالية الكبرى للمؤسسات الأمريكية سنة 2002 خاصة مؤسسة إنرون الأمريكية العملاقة، وهي من كبريات المؤسسات في العالم، اتضح أن ذلك الانهيار قد حدث بسبب اتخاذ قرارات غير سليمة مثل غياب الشفافية وعدم العمل بشكل مؤسسي وضعف المعلومة والتغاضي عن حقوق حملة الأسهم، والتزوير في البيانات والميزانيات والأرباح والحسابات، وكذلك غياب رقابة ومتابعة أصحاب المؤسسات وأصحاب المصالح الأصليين (المساهمين)، وقد دفع كل ذلك السلطات الأمريكية إلى إصدار قانون**(Sarbans-Oxley Act)**

[1] طارق عبد العال حماد : مرجع سبق ذكره، ص 22

[2] سالم بن سالم بن حميد الفليتي: مرجع سبق ذكره، ص 37-38

[3] سالم بن سالم بن حميد الفليتي : المرجع نفسه، ص 38

الذي ركز على دور حوكمة المؤسسات في القضاء على الفساد المالي و الإداري الذي يواجه العديد من المؤسسات من خلال تفعيل الدور الذي يقوم به أعضاء الإدارة غير التنفيذيين في مجالس الإدارة.

وقد أسفرت تجربت كل من المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، في الالتزام ببعض القواعد التي هدفت إلى تحسين الوضع داخل المؤسسات المتعثرة في تطبيق بعض المبادئ والقواعد التي تبنتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية و بعد ذلك في صورة مبادئ الحوكمة.[1]

المطلب الثاني : تجربة فرنسا و ألمانيا

أولا. تجربة فرنسا

كان الاهتمام بحوكمة المؤسسات في فرنسا واضحا حيث قام كل من المجلس الوطني لأصحاب الأعمال الفرنسيين والجمعية الفرنسية للمؤسسات الخاصة بإنشاء لجنة قواعد إدارة المؤسسات برئاسة فينو **(Vienot)** رئيس مجلس إدارة مؤسسة سوسيتيه جنرالحيث صدر تقرير فينو سنة 1995 .

حيث لقي هذا التقرير الكثير من الاهتمام إلا أنه لم يقترح إدخال تغييرات جوهرية على الممارسات الحالية ولذلك تأخر تنفيذ ما توصل إليه من توصيات، و لم تكن هناك متابعة رسمية على شكل تقييم يبين مدى الالتزام بتلك التوصيات، وتضمن تقرير فينو **Vienot** مجموعة من التوصيات منها:[2]

1. يجب على كل مجلس أن يضم عددا لا يقل عن عضوين من الأعضاء المستقلين غير التنفيذيين.
2. يجب أن يمتلك المديرون عددا معقولا و مناسبا من أسهم مؤسستهم.
3. يجب أن يحتوي كل مجلس على لجنة ترشيحات تضم عضوا مستقلا واحدا على الأقل و رئيس مجلس إدارة المؤسسة.
4. يجب أن يكون لكل مجلس لجان مراجعة و مكافآت و ترشيحات، و كذلك يجب أن يشير كل مجلس إلى عدد الاجتماعات التي تعقدها كل لجنة سنويا، و أيضا يجب أن تتكون كل لجنة من ثلاثة مديرين على الأقل، و يجب أن يكون أحدهم مستقلا.

[1] نفس المرجع ، ص38-39

[2] محمد مصطفى سليمان : مرجع سابق ، ص 99

5. يجب على المؤسسات أن تتجنب احتواء مجالسها عدد كبير من الأعضاء الذين يخدمون في أكثر من 5 مؤسسات.
6. على المجالس المشاركة في القرارات ذات الأهمية الاستراتيجية للمؤسسة، و على المؤسسات أن تفصح كل سنة عن كيفية تنظيمها لصنع القرارات.

و مع هذا فإن المشكلة الرئيسية المتعلقة بتقرير فينو **Vienot** هي عدم وجود شروط ملزمة للمؤسسات لتنفيذ هاته التوصيات و لم تكن هناك مطالبة من بورصة الأوراق المالية بباريس أو أي جهة تنظيمية أخرى بالإفصاح عما إذا كانت المؤسسة تطبق و لأي درجة مبادئ تقرير فينو.

و في سنة 1996 أصدر مجلس الشيوخ تقريرا آخر عرف بتقرير **MARINI** الذي اشتمل على تشريعات هامة متعلقة بحوكمة المؤسسات.

و قد كانت المشكلة الأساسية في التجربة الفرنسية فيما يتعلق بحوكمة المؤسسات هي عدم وجود إلزام سواء في تقرير فينو أو في تقرير ماريني.

ثانيا. تجربة ألمانيا

اكتسبت المناقشات المتعلقة بقواعد حوكمة المؤسسات في ألمانيا قوة دافعة بعد تعرض عدد من المؤسسات الألمانية الكبيرة للانهيار، وتعرض مؤسسات كبيرة أخرى مثل دايلمر للكثير من المصاعب. ودارت هناك مناقشات كبيرة حول آثار استعمال اليورو على الأسهم ذات القيمة الاسمية، وتم تقديم المقترحات التي تبلورت من خلالها إلى البرلمان، وأخيرا وافقت الحكومة الألمانية على اقتراح يسمى "كون تراج KonTrag" يتناول القضايا التالية المتعلقة بحوكمة المؤسسات :[1]

1. يسمح للمؤسسة بإعادة شراء أسهمها بموجب شروط مشددة (وكان ذلك ممنوعا من قبل).
2. لن يسمح بوجود أسهم لها الحق في أصوات متعددة.
3. أن يكون هناك تخفيض إختيارى في عدد أعضاء المجلس الرقابي، ويجوز استمرار تمثيل الأعضاء في عشرة مجالس.

[1] شهيرة عبد الشهيد : قواعد إدارة الشركات تصبح سعيا دوليا "ماذا يمكن عمله في مصر"، سلسلة أوراق عمل إدارة البحوث وتنمية الأسواق، بورصة القاهرة والإسكندرية بالتعامل مع مركز المشروعات الدولية، cipe، سبتمبر 2001، ص 30

4. يجب زيادة السماح للأقلية (صغار المساهمين) الذين يمثلون 5 % من عدد المساهمين أو تمثل مساهمتهم 2 مليون مارك ألماني بتقديم دعاوى ضد المديرين (كانت النسبة سابقا 10%)
5. المجلس الرقابي (وليس مجلس الإدارة) هو الذي يعين المراجعين
6. تقليل تأثير البنوك إلى حد ما في الادارة :لا يجوز للبنوك أن تصوت بصفتها حاملة توكيلات قانونية إذا كان التصويت باسم البنك يمثل أكثر من 5 %من الأسهم.

وفي 6 يونيو 2000 أصدرت **مجموعة مبادرة برلين**، وهى مجموعة تضم أكاديميين ومهنيين، **القواعد الألمانية لإدارة المؤسسات** German Code of Corporate Governance (GCCG)، وقد ناقشت هذه المجموعة معايير إدارة المؤسسات بالنسبة لمختلف الأطراف بما فيهم مجلس الإدارة والمجلس الرقابي والمساهمين والمستخدمين كما ناقشت موضوعات أخرى مثل الشفافية والمراجعة وشركات القطاع الخاص.

وبالإضافة إلى ذلك، حدث تغيير في القوانين العامة التي تحمى المساهمين في ألمانيا، فالقانون الألماني لتداول الأوراق المالية لعام 1995 يلزم المؤسسات المقيدة في الجدول الرئيسي في البورصة الألمانية بالإفصاح عن المساهمين الذين يسيطرون على أكثر من 5 %من حقوق التصويت والتي اجتازت حدود معينة.

ورغم أن قواعد إدارة المؤسسات ليست ملزمة وليست إجبارية إلا أن البورصة الألمانية خطت خطوات جريئة لتدعيم قواعد حوكمة المؤسسات في ألمانيا.

المطلب الثالث : التجربة العربية

أولا. تجربة مصر

في عام 2001 طلبت مصر من صندوق النقد الدولي تقييم مدى تطبيق معايير الحوكمة فيها كأول دولة عربية يتم تقييمها ، و توصل التقرير إلى أن مصر تطبق 62% من تلك المعايير، و بدأت مصر من وقتها بتشريع القوانين و التعليمات العامة بهدف زيادة تفعيل مبادئ الحوكمة، لكن هذه المحاولات بقيت منقوصة و لم تضفي إلى إضافات نوعية في معايير تطبيق معايير الحوكمة.

في عام 2003 صدر قرار وزاري بإنشاء مركز المديرين لنشر أفكار الحوكمة من خلال التوعية بمبادئ الحوكمة و تدريب المؤسسات عليها بالإضافة إلى إجراء البحوث و المسوحات العلمية بالموضوع ، و منذ

إنشاء مركز المديرين بدأت الحوكمة تخطو خطوات متسارعة وصلت خلالها مصر إلى تطبيق 82% من معايير الحوكمة و ذلك بعد تقييمها مرة أخرى سنة 2008.

ساعد نشر الحوكمة الإصلاح في مصر على التغلب على مشكلة القروض المصرفية المتعثرة كما أدى الالتزام بتلك القواعد إلى إنعاش سوق المال و سوق الأوراق المالية و زيادتها من 33% إلى 95% من إجمالي الناتج المحلي. كما ساعدت و بقوة على زيادة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في مصر من 6 مليار دولار إلى 10 مليار دولار عام 2007.[1]

ثانيا. تجربة الكويت

إن دولة الكويت تعتبر مشابهة لدول الخليج العربي الأخرى، والتي تمثل بمجموعها ما يسمى مجلس التعاون الخليجي، وهي تتشابه في الخصائص والموقع ومصادر إيراداتها، وعادات مجتمعاتها.

يمكن النظر إلى قانون الشركات الكويتي على أنه العمود الفقري لنظام الحوكمة المؤسسية والتي توفر الإطار العام للآليات الخاصة بالإدارة السليمة للمؤسسات، حيث يحتوي القانون على الأحكام التي تنظم العلاقات بين جميع الأطراف ذات العلاقة بالشركة(الداخليين) سواء المدراء، الموظفين، المدققين من الناحية الأولى، وكذلك تنظم العلاقات بين الأطراف الداخلية في المؤسسة والأطراف الخارجية لها(العملاء، المقرضين، المجتمع) من الناحية الأخرى، ووفق القانون يتمتع أعضاء مجلس الإدارة في الكويت بصلاحيات واسعة فيما يتعلق بسير أمور الشركات[2].

وقد قام الباحث الوسمي في دراسته بفحص قانون المؤسسات الكويتي للتعرف فيما إذا كان قانون المؤسسات رقم (1960-15) يحتوي على الأحكام المتعلقة بحوكمة المؤسسات، وفي حال وجود هذه الأحكام التأكد من مدى كفاءتها، وبعد الدراسة تبين أن قانون المؤسسات يحتوي على بعض الأدوات المتعلقة بالحوكمة، ومثال على ذلك الحقوق الأساسية الخاصة بالمساهمين، لكنه لم يساهم من عدة نواحي في التحقق من كفاءة الأدوات المتعلقة بالحوكمة المؤسسية، ومثال على ذلك عملية الفصل بين وظيفتي الرئيس التنفيذي(المدير العام)

[1] نبيل أبو دياب : آفاق تطوير لائحة حوكمة في فلسطين، مداخلة مقدمة إلى الملتقى السنوي الأول لسوق رأس المال الفلسطيني، فلسطين، سبتمبر 2007، ص 158 - 159

[2] رائد جميل صبر : ثقافة الحوكمة في دولة الكويت، الامتثال في المصارف و دوره في حمايتها، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، الأردن، العدد 3، 2013 ، ص17

للمؤسسة، ورئيس مجلس الإدارة، حيث ان هذا الفصل الضروري ليس من ضمن المتطلبات المعمول بها في الكويت، وهذا يمثل عقبة رئيسية للوصول إلى أفضل الممارسات في الحاكمية المؤسسية.

ثالثا. تجربة الجزائر

لأجل الإستفادة من عولمة الأسواق المالية حيث لمؤسسات المساهمة دور اقتصادي كبير، ويتطلب نجاحها أن توفر تلك المؤسسات جملة من المعلومات الصحيحة وهذا بوجود هيئات حكومية وخاصة لضمان ذلك . ولنجاح المؤسسات المساهمة وتحقيق أهداف ومصالح جميع الأطراف المتعلقة بالمؤسسة كان لزاما تبني نظام حوكمة المؤسسات.

والجزائر كغيرها من الدول ليست بمعزل عن التحول الإقتصادي العالمي وجدت نفسها أمام تحديات البيئة الداخلية وضعف مؤسساها والبيئة الخارجية التي فرضت عليها التكيف مع المستجدات الحديثة حيث أن هذا التكيف لا بد أن يخدم مصلحتها بدرجة أولى ,وعقب إطلاق مدونة المنشآت الصغيرة والمتوسطة في المغرب جانفي 2008 وكذلك الإرشادات الخاصة بأفضل ممارسات حوكمة المؤسسات في تونس جويلية 2000 أصبح موضوع حوكمة المؤسسات من المواضيع التي تستقطب اهتمام الجزائر في الوضع الراهن وهذا لدعم القدرة التنافسية للمؤسسات الوطنية والاستفادة من الأسواق المالية ورؤوس الأموال الدولية[1].

في شهر جويلية من سنة 2007 ، انعقد بالجزائر أول ملتقى دولي حول«الحكم الراشد للمؤسسات» وقد شكل هذا الملتقى فرصة مواتية لتلاقي جميع الأطراف الفاعلة في عالم المؤسسة، وحدد لهذا الملتقى هدف جوهري يتمثل في : تحسيس المشاركين قصد الفهم الموحد والدقيق لمصطلح وإشكالية الحكم الراشد للمؤسسة، من زاوية الممارسة في الواقع وسبل تطوير الأداء ببلورة الوعي بأهمية الحكم الراشد في تعزيز تنافسية المؤسسات في الجزائر وكذا الاستفادة من التجارب الدولية.

وخلال فعاليات هذا الملتقى، تبلورت فكرة « إعداد ميثاق جزائري للحكم الراشد للمؤسسة » كأول توصية وخطوة عملية تتخذ[2].

[1] مجلة الإصلاح الإقتصاد : مجلة تصدر عن مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد23، 2009، ص26
ويمكن إيجاده في الرابط التالي (http://www.cipe-arabia.org/index.php?Itemid=178) 2015/03/14
[2] ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر:مرجع سبق ذكره، ص13

خلال سعيها إلى تشجيع عمليات الخوصصة والسماح بقدر أكبر من الحرية وإتاحة الفرصة للقطاع الخاص وتحفيزه على النمو ,وكذلك تسهيل المعاملات الدولية، فحاولت الجزائر في السنوات الأخيرة تبني نظام محاسبي جديد يتوافق والمستجدات الدولية الراهنة ومع المعايير المحاسبية الدولية ومعايير الإبلاغ المالي (IAS/IFRS) وذلك بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 15 ذي القعدة سنة 1428 الموافق لـــ 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي والصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية بالعدد 74 الصادر في 15 ذو القعدة الموافق لـــ 25 نوفمبر 2007 ، كما تسعى الجزائر من خلال هذا النظام إلى تطوير نظام الحوكمة المحاسبية، من نظام كان يعتمد على أساليب تقليدية مبنية على أسس وطنية تتوافق والنظام الموجه إلى أسس ومعايير دولية تمكن من تحقيق الشفافية والمصداقية للمعلومات المالية والمحاسبية المقدمة من طرف المؤسسات الجزائرية ,والموجهة خاصة للأطراف الخارجية و أهمها الأسواق المالية التي تعتبر المعلومات المحاسبية الصادقة والشفافة من بين المدخلات الأساسية وعلى مدى صحتها وسلامتها تتوقف مصداقية السوق المالية أمام المستثمرين سواء المحلين أو الأجانب.[1]

يهدف موضوع الميثاق الجزائري للحكم الراشد للمؤسسة إلى وضع تحت تصرف المؤسسات الجزائرية الخاصة جزئيا أو كليا وسيلة عملية مبسطة تسمح بفهم المبادئ الأساسية للحكم الراشد قصد الشروع في مسعى يهدف إلى تطبيق هذه المبادئ على أرض الواقع ,كما يقوم الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر على أربعة مبادئ أساسية[2] :

الإنصاف ، الشفافية ، المساءلة ، المحاسبة

أ. **الإنصاف :** الحقوق والواجبات الخاصة بالأطراف الشريكة، وكذا الامتيازات والالتزامات المرتبطة بهم، يجب أن توزع بصورة منصفة

ب. **الشفافية :** الحقوق والواجبات، وكذا الصلاحيات والمسؤوليات المترتبة عن ذلك، يجب أن تكون واضحة وصريحة للجميع.

ج. **المساءلة :** مسؤولية كل طرف محددة على حدى بواسطة أهداف محددة وغير متقاسمة.

د. **المحاسبة :** كل طرف شريك يكون محاسبا أمام طرف آخر عن الشيء الذي هو مسؤول عنه.

[1] قورين حاج قويدر : الحوكمة المحاسبية في الجزائر في ظل نظام المحاسبية المالية الجديد ودورها في النهوض بالسوق المالي، مداخلة بملتقى الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع ورهانات وآفاق ,جامعة أم البواقي، 07-08 ديسمبر 2010، ص2

[2] ميثاق الحكم الراشد : مرجع سبق ذكره، ص 66

الجدول رقم (1-1) التركيز العالمي على حوكمة الشركات

البلد	القانون أو التوصية	التاريخ
أستراليا	مبادئ حوكمة الشركات الرشيدة وتوصيات الممارسات الأفضل	مارس 2003
النمسا	القانون النمساوي لحوكمة الشركات	نوفمبر2002 محدث في أفريل2005
بلجيكا	القانون البلجيكي لحوكمة الشركات	ديسمبر 2003
البرازيل	قانون الممارسات الأفضل لحوكمة الشركات	مارس 2004
كندا	السياسات القومية 58-201 للقواعد الارشادية لحوكمة الشركات	ديسمبر 2003
الصين	قانون حوكمة الشركات لشركات البورصة في الصين	جانفي 2001
الدنمارك	التوصيات المعدلة لحوكمة الشركات في الدنمارك	أغسطس 2005
فلندا	توصيات بشأن حوكمة الشركات المقيدة في البورصة	ديسمبر 2003
فرنسا	حوكمة الشركات المقيدة في البورصة	أكتوبر 2003
ألمانيا	قانون حوكمة الشركات الألماني	فبراير2002 معدل في مايو2003
اليونان	مبادئ حوكمة الشركات	يوليو 2001
هونج كونج	قانون هونج كونج في شأن حوكمة الشركات	نوفمبر 2004
ايطاليا	قانون حوكمة الشركات	يوليو 2002
اليابان	مبادئ حوكمة الشركات المقيدة في البورصة	أفريل 2004
هولند	قانون حوكمة الشركات الهولندي	ديسمبر 2003
النرويج	قانون ممارسة حوكمة الشركات النرويجي	ديسمبر 2004

البرتغال	توصيات حوكمة الشركات	نوفمبر 2003
روسيا	القانون الروسي لسلوك الشركات	أبريل 2001
كوريا الجنوبية	قانون الممارسات الأفضل لحوكمة الشركات	سبتمبر 1999
السويد	قانون حوكمة الشركات السويدي	ديسمبر 2004
سويسرا	القانون السويسري للممارسات الأفضل لحوكمة الشركات	يونيو 2002
تايوان	مبادئ الممارسات الأفضل لحوكمة الشركات التايوانية	يونيو 2002
تايلاندا	قانون الممارسات الأفضل لمجالس ادارة الشركات المسجلة في البورصة	أكتوبر 2002
تركيا	مبادئ حوكمة الشركات	يونيو 2003
المملكة المتحدة	القانون الموحد في شأن حوكمة الشركات	يونيو 2003

المصدر: طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات والأزمة المالية العالمية، الدار الجامعية، مصر، 2009، ص 490.

خلاصة الفصل :

بعد دراسة لهذا الفصل الخاص بحوكمة المؤسسات كمفهوم و تطرقنا إلى مبادئه والأطراف المرتبطة به نستخلص أن الاهتمام العالمي بموضوع حوكمة المؤسسات جاء نتيجة الرغبة في تفادي تكرار حدوث الانهيارات و الفضائح المالية التي عصفت بالاقتصاد العالمي خلال نهاية القرن الماضي و بداية القرن الحالي، حيث لحوكمة المؤسسات أهمية خاصة و هذا لما تحققه من إضفاء الثقة والشفافية والدقة والمصداقية للمعلومات الواردة في القوائم المالية للمؤسسات وما لذلك من فائدة على المؤسسة والاقتصاد الوطني ككل.

ويستند تطبيق الحوكمة إلى مجموعة من المبادئ تحت إطار مجموعة من المحددات الداخلية والخارجية، فقد أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية سنة 1999 المبادئ غير الإلزامية لحوكمة المؤسسات والتي تم تعديلها سنة 2004 كدليل عملي للمؤسسات للاسترشاد بها في التطبيق الجيد والسليم لقواعد الحوكمة، حيث تختلف تطبيقات حوكمة المؤسسات من دولة إلى أخرى حسب ظروف وبيئة أعمال كل دولة، والجزائر كغيرها من الدول حاولت مسايرة الواقع وأصدرت أول ميثاق للحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية في مارس 2009 كنظام يعمل على ضبط بيئة الأعمال .

الفصل الثاني

حوكمة المؤسسات وجودة المعلومات المحاسبية

تمهيد

الاهتمام المتزايد في السنوات الأخيرة بموضوع الشفافية والإفصاح راجع إلى أن العديد من الجهات ذات المصلحة تعتمد بشكل كبير في قراراتها على ما تنشره المؤسسات من معلومات حيث لا تملك هذه الفئات سلطة الحصول على ما تحتاجه منها مباشرة من مجلس إدارة المؤسسة، ومما لا شك أن القصور في متطلبات الشفافية والإفصاح يجعل البيانات والمعلومات الواردة في القوائم المالية مضللة، الأمر الذي ينعكس على اتخاذ القرارات من جانب المساهم أو المستثمر المهتم بهذه المعلومات والبيانات ويؤدي إلى إفلاس المؤسسات وانهيار الأسواق المالية.

ونظرا لأهمية المعلومات المحاسبية الواردة بالقوائم المالية، كان من الواجب أن تكون البيانات المالية المعروضة من قبل المؤسسة واضحة ومفهومة وتتصف بالاكتمال ومعروضة بطريقة تساعد مستخدميها على فهمها والاستفادة منها.

المبحث الأول : المعلومة المحاسبية و جودتها

المطلب الأول : مفهوم المعلومة المحاسبية

تستخدم كل من البيانات و المعلومات المحاسبية كمصطلحات مترادفة في الحياة العملية بالرغم من أنهما لا يعطيان نفس المعنى، لذا لابد من التمييز بين المصطلحين لتوضيح طبيعة المعلومات المحاسبية بشكل أكثر دقة.

إن معيار الاستفادة من قبل المتلقي هو الأساس في التمييز بين البيانات و المعلومات، وحتى يستفيد المتلقي من البيانات لا بد أن تتصف هذه الأخيرة بخاصيتين أساسيتين هما :[1]

1- **الإضافة المعرفية :** حتى يستطيع المتلقي الاستفادة من البيانات المرسلة إليه فإنها يجب أن تشكل إضافة معرفية بالنسبة إليه، أما إذا كان يعرف محتوى البيانات المرسلة إليه بشكل مسبق فإنها لا تشكل أي إضافة معرفية و بالتالي لا يمكنه الاستفادة منها. عندما تقوم البيانات بالتقليل من حالة عدم اليقين عند المتلقي تحول إلى معلومات.

2- **الارتباط :** حتى تتحول البيانات إلى معلومات يجب أن تكون هذه البيانات مرتبطة بمشكلة معينة أو حدث معين يتم اتخاذ قرار بشأنه من قبل المتلقي، فالبيانات تعد معلومات إذا كانت تأثر في القرار المتخذ، فهي إما أن تؤدي إلى اتخاذ قرار سليم و إما أن تؤكد أن القرار المتخذ سليم أو تؤدي إلى تغيير القرار أو تعديله.

و للتمييز بين مصطلحي البيانات و المعلومات نتناول تعريف كل مصلح على النحو التالي:

أ-البيانات : "يعبر مصطلح البيانات عن حقائق مجردة ليست ذات معنى أو دلالة في ذاتها، بمعنى أنها لو تركت على حالها فلن تضيف شيء إلى معرفة مستخدميها بما يؤثر على سلوكهم في اتخاذ القرارات. لذلك تتضمن البيانات أي مجموعة من الحروف و الرموز و الأرقام التي تعبر عن حقيقة وقوع أحداث معينة داخل النظام أو نتيجة تعامل النظام مع الأطراف الأخرى خارج النظام(البيئة)".[2]

ب-المعلومات المحاسبية : عرفت المعلومات بأنها : "بيانات تمت معالجتها و أصبحت جاهزة للاستخدام و الاستفادة منها إذ أن كل مجموعة من البيانات التي ترتبط مع بعضها بعلاقات معينة، يتم ترتيبها بشكل معين و

[1] عبد الرزاق محمد قاسم : تحليل و تصميم نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، 2004، ص12-13

[2] أحمد حسين علي حسين: نظام المعلومات المحاسبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص25

تصبح معدة بواسطة شخص معين في غرض محدد و في وقت معلوم و من شأن المعلومات أن تزيد من معرفة الشخص المستخدم لها و توظيف إلى معرفته السابقة".[1]

أما محاسبيا فتعرف على أنها" كل المعلومات الكمية وغير الكمية التي تخص الأحداث الاقتصادية والتي يتم معالجتها والتقرير عنها بواسطة نظم المعلومات المحاسبية في القوائم المالية المقدمة للجهات الخارجية وفي خطط التشغيل والتقارير المستخدمة داخليا"[2]

المطلب الثاني : خصائص المعلومة المحاسبية

إن توافر المعلومات الملائمة و الجيدة ذات الصفات المناسبة، يوفر أيضا مجالا خصب للإدارة في اتخاذ قرارات حكيمة و رشيدة تنعكس بلا شك على مجال العمل بالفائدة، ومن ثم تحقيق مزيدا من التقدم. هذا و تتأثر المعلومات المحاسبية عموما بعاملين رئيسيين :

أولا. متخذي القرار

حيث يتوقف نفع المعلومات المحاسبية على من يتخذ القرار، بالإضافة إلى طريقة متخذ القرار في تحليل هذه المعلومات بصورة واعية والاستفادة منها، وبالطبع يتطلب هذا أن تكون المعلومات المحاسبية المعروضة أو المتوافرة مفهومة لمتخذ القرار حتى يمكن الاستفادة منها.[3]

ثانيا. الخصائص الأساسية للمعلومات المحاسبية

هي الخصائص النوعية التي يجب أن تتصف بها المعلومات المحاسبية و التي تجعلها مفيدة لمستخدمي هذه المعلومات سواء الإدارة أو الجهات الخارجية، و تعتبر أساسا لتقييم مستوى جودة هذه المعلومات. وهذه الخصائص كما أشارت إليها لجنة معايير المحاسبة الدولية على النحو التالي :[4]

---

[1] محمد مطر، موسى السويطي : التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية (في مجالات القياس، العرض، الإفصاح)، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، 2008، ص11-13

[2] سطم صالح حسين، صدام محمد، علي إبراهيم :أثر التجارة الإلكترونية على جودة المعلومات المحاسبية، مجلة تكريت للعلوم الإدارية و الإقتصادية، العدد 3، العراق، 2006، ص133

[3] فياض حمزة رملي: نظم المعلمات المحاسبية المحوسبة، شركة مطابع السودان للعملة، الخرطوم، 2011، ص37

[4] فياض حمزة رملي: المرجع نفسه، ص 37

1. **خاصية القابلية للفهم:** بمعنى أن تكون المعلومات مفهومة من جانب متخذ القرار، و تتأثر القابلية للفهم من زاوية مهارة و خبرة من يعد المعلومات من جهة، ثم من زاوية مهارة و خبرة من سيستخدمها من جهة أخرى.[1]

إن افتراض مستوى معين لإدراك و فهم مستخدم المعلومات يؤثر بصورة مباشرة على مضمون القوائم المالية الأساسية ذات الغرض العام و على القوائم المالية الملحقة، أي يؤثر على مستوى الإفصاح مع مراعاة أن توفير المعلومات المفيدة للمستخدمين يتم بأقل تكلفة ممكنة، أي مراعاة القيد الحاكم وهو أن المنفعة المتوقعة من تلك المعلومات يجب أن تكون أكبر من تكلفة إنتاجها و تقديمها. كما يعد مستوى فهم و إدراك المستخدم عاملا حاسما للاستفادة من المعلومات في اتخاذ القرارات، فالمعلومات المحاسبية لن تكون (رغم ملاءمتها و موثوقيتها) مفيدة بالنسبة لمستخدم لا يقدر على فهمها، فحكمها في هذه الحال هو حمك المعلومات غير المتاحة أصلا، لأنه ليس لها قدرة على تخفيض عنصر عدم التأكد في ظروف الموقف، و هذا ما يفسر لنا إظهار خاصية القابلية للفهم بالنسبة للمستخدم كحلقة وصل بين خصائص مستخدمي المعلومات و خصائص المعلومات نفسها.[2]

2. **خاصية الإفادة :**

أي أن تكون المعلومات المفصح عنها مفيدة لمستخدميها، و هنا اتفاق عام على اعتبار المستخدم المقصود أو المستهدف واحدا من فئتين هما : المستثمرون و المقرضون، و ذلك مع مراعاة أن يتم إعداد و عرض المعلومات في نطاق مفهوم البيانات المالية متعددة الأغراض **Multi Purpose Financial Statements** على أن يتم تقييم الإفادة بحيث لا تتجاوز تكلفة المعلومة الفائدة المحققة منها. و يمكن تقسيم هذه التكلفة إلى جزئين رئيسيين هما:[3]

أ. تكاليف مباشرة تشمل نفقات جمع البيانات و تصنيفها ثم بعد ذلك نفقات تشغيلها **Processing** وصولا إلى المعلومات.

ب. تكاليف غير مباشرة تتضمن نفقات نشر البيانات و ما يلحق بها من إيضاحات.

[1] محمد مطر، موسى السويطي: مرجع سبق ذكره، ص332

[2] رضوان حلوة حنان: النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2006، ص ص 195-196

[3] محمد مطر، موسى السويطي: مرجع سابق، ص332

3. خاصية الملائمة

تعتبر المعلومات ملائمة أو ذات علاقة وثيقة بالغرض الذي تعد من أجله، إذا كانت تساعد المستفيدين الخارجيين الرئيسيين في تقييم البدائل التي تتعلق بالاحتفاظ بعلاقاتهم الحالية مع المؤسسة، أو تكوين علاقات جديدة معها شريطة توافر الخصائص الأخرى التي تتسم بها المعلومات المفيدة.[1]

و قد تحددت لخاصية الملائمة مقومات أو عناصر أساسية على النحو التالي :[2]

أ. الوقتية (التوقيت المناسب) :

وتعني أن المعلومات لتكون ملائمة يجب أن تقدم لمستخدميها في الوقت المناسب. ويتحقق ذلك في ضوء الآتي:

- السرعة في تقديم المعلومات مع درجة دقة أفضل من درجة دقة عالية مع التأخير، حيث تفقد المعلومات قيمتها إن لم تقدم عند الحاجة إليها.
- تقديم التقارير العادية في الوقت المحدد لذلك، أما المعلومات عن الأحداث الهامة و الطارئة فيجب أن تقدم لمتخذ القرار بمجرد حدوثها و بشكل مباشر، حتى وإن أدى ذلك إلى عدم اتباع الدورة المعتادة للتقارير.

ب. القيمة التنبئية :

لكي تكون المعلومات ملائمة يجب أن تكون ذات قيمة في مجال التنبؤ، بمعنى أن تساعد مستخدميها في التنبؤ بالنتائج المتوقعة للأحداث المختلفة، أو تأكيدها لتوقعاتهم، أو مساعدتهم في تعديلها و تصحيحها.

ج. القيمة في مجال التغذية المرتدة (العكسية) :

لكي تكون المعلومات ملائمة يجب أن يكون لها قيمة في مجال التغذية المرتدة، أو إعادة التغذية، بما يفيد في مجالات متعددة مثل تغيير الأهداف العامة، أو البحث عن بدائل، أو تغيير نظام الحوافز، أو تصحيح الأخطاء، أو تطوير نظم التشغيل.

مما سبق يخلص إلى أن المعلومات المحاسبية الملائمة سواء للاستخدام الداخلي أو الخارجي هي المعلومات التي تتلاءم مع احتياجات متخذي القرارات، والتي يكون لها قدرة عالية في التأثير على اتخاذ القرارات، حيث أنه لا

[1] سيد عطا الله السيد: نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص105

[2] فياض حمزة رملي: مرجع سابق، ص39

يمكن الوصول إلى قرار معين دون استخدام معلومات ملائمة، و عموما الملاءمة هي ارتباط المعلومات المحاسبية بحاجة المستخدم في اتخاذ القرار، كما يبقى عنصر الفهم شيء أساسي و لازم لتحقيق الملائمة.

4. خاصية الموثوقية

حتى تصبح المعلومات مفيدة فإنه يجب الاعتماد عليها و الثقة بها، و تتوفر للمعلومات خاصية الثقة في حالة خلوها من الأخطاء المؤثرة و اتسامها بالحياد، و عدم التحيز، و إمكانية الاعتماد عليها من قبل مستخدمي القوائم المالية كمعلومات تعبر عن ما يقصد التعبير عنه أو من المتوقع التعبير عنه.[1]

وتتميز هذه الخاصية بالعناصر التالية :[2]

أ. القابلية للتحقق :

بمعنى أن تكون المعلومة قابلة للتحقق من جهة صحتها، وهذا العنصر على علاقة وطيدة بمشكلة القياس المحاسبي، كما أنه على صلة وثيقة أيضا بمبدأ الموضوعية.

ب. صدق و عدالة التمثيل :

و هذا العنصر هو الآخر أيضا على علاقة بنظرية القياس المحاسبي، و له أهمية القصوى باعتباره معيارا أساسيا من المعايير التي تحكم إعداد البيانات المالية المنشورة، و التي تلقى أهمية خاصة من قبل مدققي الحسابات.

ج. الحيادية :

و هذا العنصر هو الآخر ذو صلة وثيقة بمبدأ الموضوعية، وله أهمية خاصة يجب مراعاتها لدى إعداد البيانات المالية المنشورة و ذلك بالحرص على أن تظهر تلك البيانات حقيقة أوضاع الشركة مصدرة البيانات كما هي، وليس بالصورة التي تحقق رغبة فئة بعينها مثل إدارة الشركة مثلا أو مساهميها.

و تشكل خاصيتي الموثوقية و الملائمة معا، المعيار المناسب الذي يحدد قيمة المنفعة أو الإفادة التي يحققها مستخدم المعلومات المحاسبية.

---

[1] فياض حمزة رملي: مرجع سابق، ص42

[2] محمد مطر، موسى السويطي: مرجع سابق، ص 334

5. خاصية القابلية للمقارنة والاتساق

تعد هذه الخاصية على قدر كبير من الأهمية بالنسبة للبيانات المالية المنشورة. إذ بدونها تصعب الاستفادة من تلك البيانات في مجال تقييم الأداء. و لكي تكون المعلومات المفصح عنها قابلة للمقارنة لابد من توفر عنصرين أساسيين هما :[1]

أ. عنصر التوحيد :

بالنسبة للأساليب و الطرق المتبعة في إعداد البيانات المالية المنشورة، و ذلك سواء في مجالات القياس أو في مجالات الإفصاح. و يقصد بذلك أنه كي يكون بالإمكان مقارنة أداء الشركة(X) بأداء الشركة(Y) و العاملتان في نفس المجال (صناعة النسيج مثلا)، يشترط أن تكون الطرق التي تستخدمها(X) في مجال الاستهلاك و تقييم بضاعة آخر المدة مثلا هي نفسها المستخدمة في(Y).

ب. عنصر الاتساق :

و هذا العنصر مكمل لما سبقه، و يعني ضرورة توافر التماثل في اتباع الأسس و المبادئ نفسها على مدار الفترات المالية المتتالية، و ذلك سواء في مجالات القياس أو في مجالات الإفصاح حتى تكون البيانات المالية المنشورة قابلة للمقارنة.

و تجدر الإشارة إلى أن مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) حدد الخواص النوعية الأساسية للمعلومات المحاسبية في أربع خواص هي كما يلي :[2]

أ. القابلية للفهم

ب. الملائمة

ج. الموثوقية

د. القابلية للمقارنة

[1] محمد مطر، موسى السويطي: مرجع سابق، ص334

[2] محمد مطر، موسى السويطي: مرجع سابق، ص335

المطلب الثالث : جودة المعلومة المحاسبية

أولا. مفهوم جودة المعلومات المحاسبية

تحدد مفاهيم جودة المعلومات الخصائص التي تتسم بها المعلومات المحاسبية المفيدة أو القواعد الأساسية الواجب استخدامها لتقييم نوعية المعلومات المحاسبية. ويؤدي تحديد هذه الخصائص إلى مساعدة المسؤولين عند وضع المعايير المحاسبية، كما تساعد المسؤولين عند إعداد القوائم المالية في تقييم المعلومات المحاسبية التي تنتج من تطبيق طرق محاسبية بديلة، و عادة ما تكون هذه الخصائص ذات فائدة كبيرة للمسؤولين عن إعداد التقارير المالية في تقييم نوعية المعلومات التي تنتج عن تطبيق الطرق و الأساليب المحاسبية البديلة.[1]

ثانيا. قياس جودة المعلومات المحاسبية

لقياس جودة المعلومات المحاسبية، هناك مجموعة من المعايير نوضحها كما يلي :[2]

1. الدقة بوصفها مقياس لجودة المعلومات :

يمكن التعبير عن جودة المعلومات في الماضي، الحاضر و المستقبل. و لاشك أنه كلما زادت دقة المعلومات زادت جودتها و زادت معها قيمتها في التعبير عن الحقائق التاريخية أو عن التوقعات المستقبلية.

2. المنفعة بوصفها مقياس لجودة المعلومات :

تتمثل المنفعة للمعلومات المحاسبية في عنصرين هما حصة المعلومات و سهولة استخدامها، و يمكن أن تكون المنفعة في أحد الصور الآتية :

أ. المنفعة الشكلية : أي تطابق شكل المعلومات مع متطلبات اتخاذ القرار.

ب. المنفعة الزمنية : توفر المعلومات لمتخذ القرار في الوقت المناسب لها.

ج. المنعة المكانية : أي الحصول عليها بسهولة.

د. المنفعة التقييمية أو التصحيحية : قدرة المعلومات على تقييم و تصحيح نتائج تنفيذ القرار.

3. الفاعلية بوصفها مقياسا لجودة المعلومات :

[1] هوام جمعة: مداخلة بعنوان دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية، الملتقى الوطني حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (واقع، رهانات وآفاق)، جامعة أم البواقي، 2010، ص12

[2] ناصر محمد علي المجهلي: دراسة خصائص المعلومات المحاسبية و أثرها في اتخاذ القرارات، مذكرة ماجستير (غير منشورة)،جامعة الحاج لخضر "باتنة"، الجزائر، 2009، ص72

تحدد الفاعلية مدى درجة تحقيق الوحدة الاقتصادية لأهدافها، بالنسبة للمعلومات فإن الفاعلية هي مدى تحقيق المعلومات لأهداف المنشأة أو متخذ القرار من خلال استخدامك موارد محددة.

4. التنبؤ بوصفه مقياسا لجودة المعلومات :

يقصد بالتنبؤ الوسيلة التي يمكن بها استعمال معلومات الماضي و الحاضر في توقع أحداث و نتائج المستقبل، و أن هذه المعلومات تستخدم في التخطيط و اتخاذ القرارات، و من ثم فإنه من المؤكد أن جودة المعلومات تتمثل في تخفيض حالة عدم التأكد؟

5. الكفاءة بوصفها مقياسا لجودة المعلومات :

يقصد بالكفاءة حسن استخدام الموارد، أي تحقيق أهداف المنشأة بأقل استخدام ممكن للموارد، و تطبيق مبدأ اقتصادية المعلومات الذي يستهدف تعظيم جودة المعلومات بأقل التكاليف الممكنة و التي يجب أن تزيد عن قيمة المعلومات.

المبحث الثاني : الإفصاح عن المعلومات المحاسبية

المطلب الأول : ماهية الإفصاح المحاسبي و أهميته

أولا. الجذور التاريخية لمفهوم الإفصاح

تعود الجذور التاريخية الحديثة لمفهوم الإفصاح، إلى بدايات تأسيس الشركات المساهمة العامة في القرن التاسع عشر و انفصال الملكية عن الإدارة، و القبول بمفهوم المسؤولية المحدودة للشركات مما تطلب حينذاك سن تشريعات و قوانين لهذه الشركات، و إلزامها بتدقيق بياناتها المالية من قبل مدقق حسابات خارجي مستقل و محايد، و من ثم إلزامها بنشر قوائمها المالية بصفة دورية. و يمكن القول أن قانون الشركات البريطاني الذي صدر عام 1844 كان الأسبق من حيث فرض التدقيق الخارجي الذي كان يكتمل بإصدار شهادة المدقق بصحة و حقيقة البيانات المالية، و الذي ألزم الشركات بنشر القوائم المالية و التقرير عن نتائج الأعمال و المراكز المالية، حتى يستفيد الذين يطلعون على البيانات المالية المنشورة في اتخاذ القرارات الاقتصادية في مجالات الاستثمار و الإقراض. وفي غياب التشريعات التي تحدد شروط الإفصاح و كمية و نوعية البيانات المالية المفصح عنها آنذاك، فقد كان الإفصاح محكوما برغبات الإدارة التي كانت تفصح فقط عن معلومات تنتقيها. و قد

تتجاهل نشر معلومات هامة بسبب اعتقادها أن النشر يضر بمصالح الشركة و يستفيد منه المنافسون. و منذ إنشاء هيئة تداول الأوراق المالية الأمريكية (**SEC**) في عام 1934 و هي تصدر تعليماتها للشركات المدرجة في البورصة الأمريكية بالتقيد بالإفصاح عن بياناتها المالية. كما أن معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي (**AICPA**) أكد على ضرورة التقيد بمبدأي الإفصاح الكامل و الثبات في اتباع النسق عند إعداد عند إعداد و نشر البيانات المالية.[1]

ثانيا. مفهوم الإفصاح المحاسبي

حددت لجنة الإجراءات التدقيق المنبثقة عن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (**AICPA**) مفهوم الإفصاح المناسب كما يلي:

"إن معطيات عرض المعلومات في القوائم المالية، وفقا لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها تقضي بتوفير عنصر الإفصاح المناسب في هذه القوائم، وذلك بشأن جميع الأمور المادية (الجوهرية)، و إن عنصر الإفصاح المقصود هنا على صلة وثيقة بشكل و محتوى القوائم المالية و المصطلحات المستخدمة فيها، و أيضا بالملاحظة المرفقة بها، و بمدى ما فيها من تفاصيل، و ذلك بكيفية تجعل لتلك القوائم قيمة إعلامية من وجهة نظر مستخدمي هذه القوائم".[2]

كما عرف الإفصاح بأنه "إفصاح المعلومات الضرورية الكفيلة بجعلها غير مضللة و التي يجب على التقارير المحاسبية أن تفصح عن جميع المعلومات، أو عرض المعلومات في القوائم المالية وفقا لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها و التي تقضي بتوفير عنصر الإفصاح المناسب في هذه القوائم".[3]

ثالثا. أهمية الإفصاح المحاسبي

تزداد أهمية الإفصاح بازدياد حاجة شركات المساهمة إلى التمويل عن طريق أسواق المال و بورصات الأسهم و السندات. فالإفصاح يعد شرطا أساسيا لتأسيس و إدارة أسواق مال كفء، و غالبا ما تشرف على تلك الأسواق هيئات مهنية أو شبه حكومية تلتزم الشركات المتعاملة بإتباع القواعد الأساسية التي تحددها المهنة (المبادئ المحاسبية المقبولة عموما **GAAP**) و إتباع التعليمات الصادرة عن الهيئات الإشرافية، و ذلك حتى

[1] محمد مطر، موسى السويطي : مرجع سابق، ص340

[2] محمد مطر، موسى السويطي: مرجع سابق، ص344

[3] سيد عطا الله السيد : النظريات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر و التوزيع، عمان، 2009، ص163

يكتسب الإفصاح و التقارير المالية المنشورة مصداقية لدى المستخدمين، هذا بالإضافة أن مدقق الحسابات يجب أن يصادق على عدالة القوائم المالية و المعلومات المحاسبية التي تم الإفصاح عنها لتأكيد موثوقية ذلك الإفصاح.[1]

المطلب الثاني : أنواع الإفصاح المحاسبي

يمكن الإشارة إلى أنواع الإفصاح تبعا لأهدافه من خلال ما يلي :[2]

أولا. الإفصاح الكامل (الشامل):

يشير إلى مدى شمولية التقارير وأهمية تغطيتها لأي معلومات ذات أثر محسوس على القارئ، ويأتي التركيز على ضرورة الإفصاح الكامل من أهمية القوائم المالية كمصدر أساسي يعتمد عليه في اتخاذ القرارات، ولا يقتصر الإفصاح على الحقائق حتى نهاية الفترة المحاسبية، بل يمتد إلى بعض الوقائع اللاحقة لتواريخ القوائم المالية التي تؤثر بشكل جوهري على مستخدمي تلك القوائم.

ثانيا. الإفصاح العادل:

يهتم الإفصاح العادل بالرعاية المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المالية، إذ يتوجب إخراج القوائم المالية والتقارير بالشكل الذي يضمن عدم ترجيح فئة معينة على مصلحة الفئات الأخرى، من خلال مراعاة مصالح جميع هذه الفئات بشكل متوازن.

ثالثا. الإفصاح الكافي:

يشمل تحديد الحد الأدنى الواجب توفيره من المعلومات المحاسبية في القوائم المالية، و يمكن ملاحظة أن مفهوم الحد الأدنى غير محدد بشكل دقيق، إذ يختلف حسب الاحتياجات والمصالح بالدرجة الأولى، كونه يؤثر تأثيرا مباشرا في اتخاذ القرار، بالإضافة على أنه يتبع للخبرة التي يتمتع بها الشخص المستفيد.

[1] رضوان حلوة حنان: مرجع سبق ذكره، ص471

[2] صبايحي نوال : أثر الافصاح وفق معايير المحاسبة الدولية على جودة المعلومة المحاسبية، مداخلة في الملتقى الدولي الثالث حول : آليات تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري ومطابقته مع معايير المحاسبة الدولية وتأثيره على جودة المعلومة المحاسبية، جامعة الوادي، الجزائر، 2013، ص5

رابعا. الإفصاح الملائم:

هو الإفصاح الذي يراعي حاجة مستخدمي البيانات وظروف المؤسسة وطبيعة نشاطها، إذ انه ليس من المهم فقط الإفصاح عن المعلومات المالية، بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لقرارات المستثمرين والدائنين وتتناسب مع نشاط المؤسسة وظروفها الداخلية.

خامسا. الإفصاح التثقيفي (الإعلامي):

أي الإفصاح عن المعلومات المناسبة لأغراض اتخاذ القرارات، مثل الإفصاح عن التنبؤات المالية من خلال الفصل بين العناصر العادية وغير العادية في القوائم المالية، ونلاحظ أن هذا النوع من الإفصاح من شأنه الحد من اللجوء إلى المصادر الداخلية للحصول على المعلومات الإضافية بطرق غير رسمية، يترتب عليها مكاسب لبعض الفئات على حساب أخرى.

سادسا. الإفصاح الوقائي (التقليدي):

يقوم هذا النوع من الإفصاح على ضرورة الإفصاح عن التقارير المالية، بحيث تكون غير مضللة لأصحاب الشأن، والهدف الأساسي لذلك حماية المستثمر العادي الذي له قدرة محدودة على استخدام المعلومات، لهذا يجب أن تكون المعلومات على درجة عالية من الموضوعية، فالإفصاح الوقائي يتفق مع الإفصاح الكامل لأنهما يفصحان عن المعلومات المطلوبة لجعلها غير مضللة للمستثمرين الخارجيين.

يمكن القول أنه لا توجد اختلافات جوهرية بين هذه المفاهيم، إذا ما استخدمت في إطارها الصحيح، حيث أن الهدف الحقيقي يتمثل في إعلام مستخدمي القوائم المالية بالمعلومات الجوهرية الملائمة، لمساعدتهم في اتخاذ قراراتهم بأفضل طريقة ممكنة، مع مراعاة الموازنة بين المنافع والتكاليف، فالإفصاح المعاصر يهدف إلى تقديم معلومات مفيدة في أغراض اتخاذ القرارات الاستثمارية.

المطلب الثالث : المقومات الأساسية للإفصاح المحاسبي

أولا. تحديد المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية

تتعدد الفئات المستخدمة للمعلومات المحاسبية، كما تختلف طرق استخدامها لهذه المعلومات. فالملاك الحاليون و المحتملون و الدائنون، و المحللون الماليون، و الموظفون، و الجهات الحكومية، و الجهات التي تهتم بالشؤون الاجتماعية و غيرها، تعد من الأمثلة على مستخدمي هذه المعلومات. و قد كرس (**Devine 1961**) أهمية تحديد الجهة المستخدمة للمعلومات المحاسبية، كركن أساسي في تحديد إطار الإفصاح المناسب بالقول : "إن أهمية تحديد الجهة التي ستستخدم المعلومات المحاسبية تنبع من حقيقة أساسية هي أن الأغراض التي ستستخدم فيها هذه المعلومات من جهات مختلفة تكون أيضا مختلفة". لذلك فإن الحاجة لتحديد الجهة المستخدمة للمعلومات تسبق الحاجة لتحديد غرض استخدامها، كما أن تحديد هذه الجهة سوف يساعد في تحديد الخواص الواجب توافرها في تلك المعلومات من وجهة نظرها، سواء من حيث المحتوى أو من حيث شكل و صورة العرض، فمدى ملائمة مجموعة من الإيضاحات المتوافرة في البيانات المالية، ستتوقف في جانب كبير منها على مدى ما تمتلكه الجهة المستخدمة لهذه البيانات من مهارة و خبرة في تفسير تلك الإيضاحات.[1]

ثانيا. تحديد الأغراض التي ستستخدم فيها المعلومات المحاسبية

لا بد قبل تحديد ما إذا كانت معلومات معينة ملائمة أو غير ملائمة، من أن يحدد أولا الغرض الذي ستستخدم فيه. إذ أن معلومة ملائمة لمستخدم معين في غرض معين قد لا تكون بالضرورة ملائمة لغرض بديل أو لمستخدم بديل. و تؤكد صحة هذا الرأي نتائج دراسة اختبارية قام بها (**Backer 1970**) على عينة من محللي الاستثمار و محللي الائتمان، حيث كشفت عن "أن هاتين الفئتين الرئيسيتين من مستخدمي المعلومات المحاسبية، توليان اهتماما مختلفا نحو بنود معينة في القوائم المالية".[2]

ثالثا. تحديد طبيعة ونوع المعلومات المحاسبية الي يجب الإفصاح عنها

إن توفير الإفصاح المناسب في القوائم المالية يستلزم إعادة النظر في المفاهيم و الأعراف التي تحكم إعداد هذه القوائم، و إعادة ترتيب الأهمية النسبية لخصائص المعلومات المحاسبية وفق أولوية ترجح كفة خاصية الملائمة

[1] محمد مطر، موسى السويطي: مرجع سابق، ص345
[2] محمد مطر، موسى السويطي: مرجع سابق، ص348

على ما عداها من خواص أخرى للمعلومات، بصفة أن الملائمة هي المعيار الرئيسي للمعلومات الذي يجب أن يتمحور حولها مفهوم الإفصاح المناسب.[1]

رابعا. تحديد أساليب و أدوات الإفصاح عن المعلومات المحاسبية

جرى العرف على أن يتم الإفصاح عن المعلومات ذات الآثار المهمة على قرارات مستخدميها في صلب القوائم المالية، في حين يتم الإفصاح عن المعلومات الأخرى خصوصا التفاصيل إما في الملاحظات أو الإيضاحات المرفقة بتلك القوائم، أو في جداول أخرى مكملة تلحق بها. كما يتطلب الأمر في بعض الأحيان الإفصاح عن المعلومة الواحدة نفسها إذا كانت مهمة في أماكن متعددة في البيانات المالية.

حتى تكون الصورة واضحة و مكتملة عن الأحداث و العمليات الاقتصادية للمنشأة عن فترة معينة، فإنه يمكن استخدام الأساليب و الطرق الآتية في هذا المجال :[2]

أ-التوضيح بين قوسين :

تقدم الإيضاحات الإضافية بين الأقواس بشكل مختصر بعد البند الوارد في القائمة المالية مباشرة، بمعنى أنها تفصح عن معلومات إضافية و تضيف مزيدا من التوضيح و الاكتمال.

ب-الملاحظات :

و تستخدم عندما لا يكون مناسبا إظهار الإيضاحات بين قوسين، خصوصا عندما يتطلب التوضيح شرحا مطولا. و تعرض الملاحظات كل الحقائق الهامة بأكبر قدر ممكن من الإيجاز والاكتمال.

ج-بنود مقابلة أو متصلة :

بمعنى أن تدرج المعلومة في مكان ما من القائمة و تدرج معلومة مرتبطة بها في مكان آخر من القائمة نفسها. بحيث تمثل العلاقة بين بند من الموجودات و آخر من المطلوبات، نقطة اتصال في الميزانية العمومية.

[1] محمد مطر، موسى السويطي: نفس المرجع، ص350

[2] محمد مطر، موسى السويطي: مرجع سابق، ص354

د-الجداول المرفقة :

حيث يتم استخدام جداول منفصلة لعرض المزيد من المعلومات التفصيلية عن بعض الموجودات أو المطلوبات، بصفة أن الميزانية تعرض بندا مجملا واحدا يشتمل على عدة بنود فرعية لهذا البند.

المبحث الثالث : إسهامات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية

لإيجاد همزة الوصل بين حوكمة المؤسسات وجودة المعلومات المحاسبية تطرقنا في هذا المبحث إلى مايلي:

المطلب الأول : حوكمة المؤسسات وعلاقتها بالإفصاح وجودة المعلومات المحاسبية.

عند النظر إلى حوكمة المؤسسات من جانب الفكر المحاسبي سوف يتمثل ذلك في النظر إليها من خلال علاقتها بالإفصاح المحاسبي وانعكاساتها على متخذي القرارات، أو غير ذلك فإن كل هذا يتبلور من وجهة نظر الباحث في العلاقة التي قد توجد بين تطبيق حوكمة المؤسسات والمعلومات المحاسبية.

أولا. علاقة قواعد حوكمة المؤسسات بالإفصاح وجودة المعلومات المحاسبية

إن التطبيق السليم للحوكمة في المؤسسات يشكل المدخل الفعال لتحقيق جودة والمعلومات المحاسبية، كما يمثل الإفصاح الجيد والشفافية في عرض المعلومات المالية وغير المالية أحد المبادئ والأركان الرئيسية التي تقوم عليها حوكمة المؤسسات، وعليه فإن هناك علاقة وثيقة بين تطبيق قواعد الحوكمة وجودة المعلومات المحاسبية، حيث أن تطبيق هذه القواعد يؤثر على درجة ومستوى الإفصاح المحاسبي، فإذا كان الإفصاح هو أحد أهم مبادئ الحوكمة فإن تطبيق الحوكمة يجب أن يحقق الإفصاح بأسلوب يتفق ومعايير الجودة المالية والمحاسبية.[1]

لذا ظهرت أهمية حوكمة المؤسسات كأحد المفاهيم الحديثة نسبيا والتي في أحد مبادئها الشفافية المتمثلة في ضرورة شمول التقارير المالية المفصح عنها على جميع المعلومات اللازمة والضرورية لإعطاء مستخدمي هذه التقارير صورة صادقة وصريحة عن المؤسسة.[2]

ولهذا لم يخلو أي تقرير صادر عن منظمة أو هيئة أو دارسة علمية من التأكيد على دور الحوكمة في تحقيق الإفصاح والشفافية، خاصة وأنهما من الأساليب الفعالة لتحقيق مصالح الأطراف المختلفة ذات العلاقة، إذ

[1] خليل محمد: دور المحاسب الإداري في إطار حوكمة الشركات، مجلة الدراسات و البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة بنها، العدد الثاني، مصر، 2003، ص 13
[2] علاء رزق: المحاسبة في ظل حوكمة الشركات، المكتبة المصرية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2013، ص 205

يمثلان أحد المؤشرات الهامة للحكم على تطبيق نظام الحوكمة من عدمه داخل المؤسسات المختلفة، لذا فإن مبادئ حوكمة المؤسسات التي وضعتها (**OECD**) ترى أن إطار الحوكمة يجب أن يتضمن الإفصاح الدقيق وفي التوقيت السليم عن كافة الأمور الهامة المتصلة بالمؤسسات، وذلك فيما يتعلق بمركزها المالي والأداء المالي والتشغيلي والنقدي لها، والجوانب الأخرى المتصلة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا، ومن أهم دوافع تطبيق قواعد الحوكمة فيما يتعلق بالشفافية والإفصاح يتمثل فيما يلي :[1]

1. إعادة الثقة للمتعاملين والمستثمرين من خلال دقة البيانات والمعلومات المحاسبية والشفافية في التقارير المالية.
2. تخفيض مشكلة عدم التماثل في المعلومات التي تنشأ بين الإدارة والمساهمين الذين لا يشاركون مباشرة في الإدارة، ومحاولة خلق جو من الشفافية في المؤسسة من خلال الإفصاح العادل والملائم.
3. حماية صغار المساهمين وتحقيق معاملة عادلة بينهم وذلك بتوفير الإفصاح لهم بنفس القدر الذي يستفيد منه كبار المساهمين.
4. توصيل البيانات والمعلومات المالية وغير المالية الملائمة لمتخذي القرارات من داخل وخارج المؤسسة وهذا ما يؤكده مفهوم الحوكمة ويحث عليه من وجهة نظر الأطراف ذات العلاقة.
5. تعزيز كفاءة الأسواق من خلال تقديم المعلومات الملائمة للمستثمرين لمعرفة المزيد عن المؤسسات وعن أداءها وتمكينهم من اتخاذ القرارات الاستثمارية المناسبة، وزيادة الرقابة على المؤسسات من خلال هذه الأسواق خاصة في الدول التي تطبق نماذج الحوكمة المفتوحة.

ثانيا. الأبعاد المحاسبية لحوكمة المؤسسات

تتمثل الأبعاد المحاسبية للحوكمة المؤسسات وعلاقتها بالمعلومات المحاسبية في:[2]

1. تحقيق الإفصاح والشفافية في القوائم المالية.
2. الالتزام بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية.
3. المسؤولية والقابلية للمساءلة، الرقابة و المحاسبية.
4. تحقيق الوضوح والعدالة.

[1] ضويفي حمزة: فعالية تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم مقومات الإفصاح وأثرها على الأداء المالي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2014-2015، ص97

[2] مها محمود ريحاوي: دور حوكمة الشركات في تعزيز الشفافية و الإفصاح في التقارير المالية للشركات المساهمة المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، مجلة الإداري، كلية الإقتصاد جامعة دمشق، العدد 128، سوريا، 2012، ص55

5. الاستقلالية وميزان المراجعة.

ثالثا. انعكاسات قواعد الحوكمة على الإفصاح وجودة المعلومات المحاسبية

إن وجود معلومات محاسبية ذات جودة عالية ونظام إفصاح قوي يعتبر أمرا رئيسيا لقدرة المساهمين على ممارسة حقوقهم على أسس مدروسة، وتظهر التجارب أن الإفصاح المحاسبي وجودة المعلومات المحاسبية الواردة في القوائم المالية أداة قوية لحماية حقوق المستثمرين والمساهمين، حيث يساعد نظام الإفصاح الجيد على وصول المعلومات في الوقت المناسب لهم، الأمر الذي يساهم في جذب رؤوس الأموال والحفاظ على الثقة في أسواق رأس المال، وبالنقيض يعتبر ضعف الإفصاح وقلة المعلومات المحاسبية وتأخرها في الوصول إلى المساهمين والمستثمرين والممارسات غير الشفافة من الأمور التي تساهم في ظهور السلوك غير الأخلاقي وتؤدي إلى خفض مستوى النزاهة والشفافية في السوق، وهذا ما يتنافى مع مبادئ الحوكمة من جهة، ومن جهة أخرى تعتبر جودة المعلومات المفصح عنها من أهم مبادئ الإفصاح.

فالإفصاح مطلب ضروري يعكس الواقع الحقيقي للمؤسسة ومدى التزامها بالقوانين والتعليمات التي تقرها الجهات المسؤولة، من أجل التأكد من حسن إدارتها بأسلوب علمي يؤدي إلى حماية أموال المساهمين وتوفير معلومات عادلة وشفافة لجميع الأطراف ذات العلاقة، وفي الوقت نفسه تعتبر أداة جيدة للحكم على أداء مجلس الإدارة ومحاسبتهم، وعليه فإن التزام الوحدات المؤسسات بتطبيق معاير المحاسبة الدولية ومبادئ الحوكمة يؤدي بالضرورة إلى رفع جودة المعلومات المفصح عنها.[1]

ويرى الباحث أن الحوكمة ومعايير الإبلاغ المحاسبية كل منهما يكمل ويتأثر بالآخر، فنجد من جهة أن الحوكمة لها دور فعال في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية وفي تطوير مفهوم هذه الجودة، إذ أن اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومات المالية (**IAS, IFRS**) التي تمثل النموذج الأمثل للإفصاح المتعارف عليها تبقى في نظر المستخدمين غير كافية لغياب الهيئة الفاعلة التي تؤكدها، فمعايير الإفصاح لا تكفي بالنسبة للمستخدمين بل يجب أن تكون من وراءها إدارة رشيدة تحترم أخلاقيات المهنة والمحاسبة بشكل خاص وتعمل على تكريسها وتطبيقها.

[1] ماجد إسماعيل أبو حمامة: أثر تطبيق مبادئ الحوكمة على الإفصاح المحاسبي و جودة التقارير المالية، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2009، ص 61

ويشير كل من جوزيف وستيفن في هذا الصدد" إلى أن إعداد التقارير المالية الشفافة يتعدى مجرد تطبيق مجموعة من المعايير المحاسبية التي تهدف إلى توفير التناسق والقابلية للمقارنة، ويشير إلى أن ذلك يعتبر جزءا لا يتجزأ من نظام جيد مصمم بعناية لحوكمة المؤسسات"[1]

ويؤكد هذا القول الأزمات والانهيارات المالية العالمية التي حدثت بسبب أزمة الثقة في البيانات والمعلومات المحاسبية المنشورة التي بدأت في الولايات المتحدة، رغم أن هذه الأخيرة تمتلك معايير محاسبة تعتبر دليلا شاملا لجميع الموضوعات المحاسبية، وذلك بسبب الفساد الإداري وغياب الرقابة والإشراف، الأمر الذي أدى إلى وضع ضوابط سليمة للإدارة تعمل على أسس وقواعد معينة لتطبيق المعايير المحاسبية لإصدار إفصاح عادل وشامل وملائم لكل الأطراف. من جهة أخرى المعايير الدولية للمحاسبة التي تمثل الإطار النظري للمحاسبة تؤكد على أهمية الإفصاح على مبادئ الحوكمة، فوجود نظام إفصاح قوي يقلل من تضارب المصالح داخل المؤسسة من خلال تحديد المسؤوليات والإشراف والرقابة، والتي تعتبر من بين أهم الركائز التي تقوم عليها حوكمة المؤسسات.

المطلب الثاني: آليات حوكمة المؤسسات

أولا. المراجعة الداخلية

إن تنوع و تعقد النشاطات داخل المؤسسات و تضاعف المؤسسات، أدى إلى تضاعف المعلومات المالية التي ينبغي إعدادها دوريا، كان من الأسباب المباشرة لظهور المراجعة الداخلية، إذ مع كبر حجم وضخامة الوسائل البشرية والمادية والمالية المستعملة يصعب التسيير وتكثر العمليات والمعلومات المتدفقة والأخطاء والانحرافات والتلاعبات أحيانا، لذا لا بد من خلية للمراجعة الداخلية للمؤسسة، من المفروض أن يتبع أعضائها للمديرية العامة مباشرة، تراقب مدى تطبيق محتويات نظام الرقابة الداخلية المتمثلة في مجموعة القوانين الداخلية، الإجراءات و طرق العمل (المكتوبة وغير المكتوبة) المعمول بها وكذا تعليمات الإدارة الذي يهدف إلى التحكم في المؤسسة. إن ضرورة وجود هذه المصلحة في المؤسسة والتابعة لأكبر سلطة فيها أصبح أمرا حتميا، وإلا كيف يتصور في عالم اليوم في مؤسسة يعد عدد عمالها بالآلاف مع تعدد الوحدات والفروع مما يفرض لا مركزية في التسيير واتخاذ القرارات، غياب هذه الخلية التي يسهر على محاربة الانحرافات بشتى أنواعها عبر

[1] جوزيف جودوين وستيفن جولدبرج: ما هي أهمية المحاسبة السليمة ومعايير إعداد التقارير المالية "حوكمة الشركات في القرن الحادي و العشرون"، ترجمة سمير كريم، الطبعة الثالثة، مركز المشروعات الدولية الخاصة، 2003، ص 231

مختلف وظائف المؤسسة مركزيا ولا مركزيا، وبدونها كيف يمكن للمسؤولين المركزيين خاصة الثقة في المعلومات المتدفقة والتأكد من أنها خالية من الأخطاء والتزوير.[1]

و قد عرف مجمع المراجعين الداخليين بالولايات المتحدة الأمريكية (**IIA**) المراجعة الداخلية على أنها وظيفة يؤديها موظفون من داخل المؤسسة وتتناول الفحص الانتقادي للإجراءات والسياسات والتقييم المستمر للخطط والسياسات الإدارية وإجراءات الرقابة الداخلية، وذلك بهدف التأكد من تنفيذ هذه السياسات الإدارية والتحقق من أن مقومات الرقابة الداخلية سليمة ومعلوماتها سليمة ودقيقة وكافية.[2]

ويمثل المراجع الداخلي عين الإدارة داخل المؤسسة، حيث يقوم بفحص وتدقيق أداء العاملين فيها إلى جانب تقييم كفاءة وفاعلية هذا الأداء. وبما أنه ما هو إلا أحد العاملين في المؤسسة المطلوب مراجعة وفحص أنشطتها فإنه يجب أن يتوافر على قدر من الحيدة والاستقلال حتى يؤدي عمله بكفاءة وفاعلية، ولذلك فإن المراجع الداخلي يتمتع باستقلال جزئي بما يتضمنه من نتائج أدائه خلال الفترة، ومن ناحية أخرى فإدارة أو قسم المراجعة الداخلية مستقل تماما عن باقي إدارات وأقسام المؤسسة لأنه يقوم بفحص وتقييم أداء هذه الإدارات والأقسام لحساب الإدارة العليا، ومن ثم يجب أن يكون مستقلا في عمله عنها، ويهدف المراجع الداخلي إلى تحقيق الهدفين التاليين:[3]

أ. التحقق من مدى الالتزام بسياسات وإجراءات الرقابة الداخلية.

ب. التحقق من مدى كفاءة وفاعلية الأداء داخل إدارات وأقسام المؤسسة.

أي أن المراجعة الداخلية وظيفة دائمة في المؤسسة، بحيث يتم تعيين المراجع الداخلي من قبل الإدارة العامة قصد تحسين الدورة الإدارية واقتراح شروط تحسين تنظيم ومعاملة المعلومات للإدارة، ويتم تحديد فترة التدخل من قبل المديرية العامة التي تخضع لسلطتها فقط بحيث يكون التدخل مباشر في التسيير، ويقدم المراجع تقاريره إلى المديرية العامة حيث أنه عامل أجير داخل المؤسسة وليس من مهامه إخبار وكيل الجمهورية بما يحدث داخل المؤسسة، وهو ملزم بالنتائج مبدئيا ومسؤولياته محددة في عقد العمل الذي يربطه بالمؤسسة أما فيما يخص

[1] محمد بوتين: المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005،ص ص13-14

[2] محمد السيد سرايا: أصول وقواعد المراجعة و التدقيق الشامل، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2007، ص 126

[3] كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا: المحاسبة والمراجعة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2006، ص ص161-162

تسريحه فهو كذلك محدد في العقد ويتلقى نظير هذه الوظيفة أجرته المحددة، ويمارس مهمته وفق خطة من ثلاث مراحل هي:[1]

1. تقييم إجراءات العمل
2. تقييم الرقابة الداخلية
3. مراقبة الحسابات

ثانيا. المراجعة الخارجية

عند قيام إدارة المؤسسة بالتخطيط تعتمد بدرجة كبيرة على المعلومات التي يشترط فيها الصحة والدقة، وهذا لتحقيق الأهداف المسطرة للمؤسسة، ولا يمكن الوثوق في هذه المعلومات بصفة مطلقة إلا إذا كانت معتمدة ومصادق عليها من طرف شخص محايد، وذلك بإعطاء رأي حول صدق البيانات والقوائم المالية التي تساعد على اتخاذ القرارات المالية بكل دقة وموضوعية، أما بالنسبة للمساهمين فإن التدقيق الخارجي يمكنهم من الوقوف على ممتلكاتهم، وضمان استخدام الموارد المتاحة استخداما أمثل وبكفاءة عالية، فالمدقق الخارجي يقوم بإعداد التقارير بعد القيام بفحص دقيق للحسابات وأنظمة الرقابة الداخلية، يقدمه للجمعية العامة للمساهمين، هذا التقرير يتضمن رأيا سليما حول عدالة القوائم المالية وتمثيلها للمركز المالي للمؤسسة ونتائج الدورة المالية، إذن فالتدقيق الخارجي يساعد المساهمين في الاطلاع على كل ما يجري داخل المؤسسة.[2]

ويعرف التدقيق الخارجي على أنه : " عملية منظمة يقوم بها شخص مستقل بغرض إبداء رأي مهني في مجموعة القوائم المالية التي تخص وحدة اقتصادية معينة مع توصيل النتائج للمستخدمين ذوي الاهتمام".[3]

و يمكن تبيان النقاط التالية:[4]

---

[1] محمد بوتين: مرجع سبق ذكره، ص28

[2] حمادي نبيل: التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة المؤسسات، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير(غير منشورة)، جامعة الشلف، 2007-2008، ص 42

[3] رجب السيد وآخرون: أصول المراجعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 7

[4] حمادي نبيل: مرجع سابق، ص 41

أ. التدقيق عملية منظمة تعتمد على الفكر والمنطق، فهو نشاط يجب التخطيط له وتنفيذه بأسلوب منهجي سليم وليس بطريقة عشوائية.

ب. التدقيق الخارجي عملية منهجية وموضوعية، فعمل المدقق الخارجي ليس هدف ذاتي بل هو هدف موضوعي، والمتمثل في إعطاء صورة حقيقية وصادقة عن عمل إدارة المؤسسة.

ج. إن تجميع و تقييم الأدلة هو جوهر عملية التدقيق وهو الأساس الذي يعتمد عليه المدقق الخارجي لإبداء رأيه حول القوائم المالية للمؤسسة، فهذه الأدلة تستخدم للتحقق من مدى تطابق نتائج العمليات والأحداث الاقتصادية التي حدثت خلال الفترة وأثرت على نتائج عمليات المؤسسة ومركزها المالي والمعايير الموضوعية.

د. يقوم المدقق الخارجي بتوصيل نتائج التدقيق للأطراف المعنية، ويتحقق هذا الاتصال من خلال التقرير الذي يعده المدقق في نهاية عملية التدقيق، والذي يقوم فيه بتقييم القوائم المالية المعدة من قبل إدارة المؤسسة في ضوء تماشيها مع المعايير الموضوعية، وهي مبادئ المحاسبة المقبولة قبولا عاما.

بالإضافة إلى دور المراجعة في تحسين نوعية المعلومات وضمان إظهار الصورة الصادقة حول مختلف الحسابات التي تقدمها المؤسسات، فإن لها دورا آخر جد مهم والذي يتمثل في دور فك الصراع الدائر بين كل من حملة الأسهم والسندات.

و تبنى العقود التي تنشأ بين مختلف أطراف الوكالة على أساس مخرجات النظام المحاسبي، لذا سنحاول تسليط الضوء (على سبيل المثال لا الحصر) على جانب منها والمتعلق بالحوافز التي يحصل عليها المسيرون نتيجة إدارتهم لشؤون المؤسسة، إذ نحصي نوعين من الحوافز: نقدية يتم احتسابها على أساس نسبة مئوية من صافي الربح، وعلى هذا الأساس تقوم الإدارة باختيار بدائل للسياسات المحاسبية التي تؤدي إلى تعظيم صافي الربح بدلا من اختيار تلك البدائل التي تحقق أفضل مقابلة بين النفقات والإيرادات، فتعمل الإدارة في هذا الشأن بتغيير الطرق المتبعة في حساب الإهتلاكات والمخزونات للوصول في النهاية إلى هدف تعظيم الربح، على حساب التلاعب في المبادئ المحاسبية، أما النوع الثاني من الحوافز فهو الذي يرتبط بالقيمة السوقية، وفي هذا الصدد تلجأ الإدارة إلى عدة وسائل لكي ترفع من القيمة السوقية للمؤسسة، منها إخفاء الصراع الدائم بين حملة الأسهم وحملة السندات فعلى الرغم من أن كلاهما يمدون المؤسسة بالأموال، إلا أن لكل منهما منفعة مختلفة عن الآخر، فحملة الأسهم يحصلون على نصيب من الأرباح ولهم الحق في دخول مجلس الإدارة، أما حملة السندات فإنهم

يحصلون على فائدة ثابتة على أموالهم، كذلك يميل حملة الأسهم إلى استثمار أموالهم في المشاريع ذات المخاطر العالية والتي بدورها تدر عائدا كبيرا عليهم بعكس حملة السندات الأمر الذي يترتب عنه مشاكل وكالة بين الطرفين.

عندما يكون للمؤسسة ديون طويلة الأجل أكبر من الأموال الخاصة يكون لدى حملة الأسهم الدافع للقيام بالأنشطة الاستثمارية والإنتاجية التي تحقق مصالحهم الخاصة على حساب المصلحة الخاصة لحملة السندات والدائنين، وعليه بتم تحويل الثروة من خلال وسائل وأساليب معينة تشمل رفع التوزيعات في شكل نقود سائلة، لذا تعمل المراجعة في هذا الإطار على فك الصراع الدائر من خلال التأكيد على استمرارية المؤسسة ومدى التقيد بكل السياسات المرسومة، وإبداء الرأي الفني المحايد الذي يصور ربحية كل مشروع من مشاريع المؤسسة لإعطاء الوقت الكافي لمختلف الأطراف لاتخاذ القرارات الممكنة من تعظيم إيرادات ومن تدنية للخسائر.[1]

ثالثا. لجان المراجعة

اقترح بعض الباحثين تشكيل لجنة مراجعة تتكون من أعضاء مجلس الإدارة غير المتفرغين بالمؤسسة بهدف المساهمة في تدعيم استقلال المراجعين عن طريق تنفيذ مسؤولياتها، التي يتعلق بعضها بتعيين المراجع الخرجي والداخلي وتحديد أتعاب المراجع الخارجي، حيث ظهرت فكرة تكوين لجان المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية بعد الهزات المالية الناتجة عن التلاعب في التقارير المالية، والتي أسفرت عن قيام كل من بورصة نيويورك ولجنة تداول الأوراق المالية بالتوصية على ضرورة قيام لجنة مكونة من الأعضاء غير التنفيذيين، تكون مهمتها تعيين المراجع الخارجي وتحديد أتعابه، وذلك كمحاولة لزيادة استقلالية المراجعين في إبداء الرأي في القوائم المالية التي تصدرها المؤسسات.

ويمكن تعريف لجان المراجعة على أنها لجنة منبثقة عن مجلس الإدارة و تقتصر عضويتها على الأعضاء غير التنفيذيين أو غالبيتها من الأعضاء غير التنفيذيين، ومسؤوليتها يجب أن تشمل مراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المطبقة داخل المؤسسة، والاجتماع بالمراجع الخارجي ومناقشته حول نتيجة عميلة المراجعة وأيضا التأكد على ملاءمة نظم المراقبة المالية بالمؤسسة. أو هي لجنة يتم تعيين أعضائها عن طريق المؤسسة من الأعضاء

[1] حمادي نبيل: مرجع سابق، ص 141

غير التنفيذيين بمجلس الإدارة و تعتبر قناة اتصال بين مجلس الإدارة و المراجع الخارجي، و في نفس الوقت لها دور رقابي على جميع عمليات المؤسسة.[1]

و تتمثل المسؤوليات الأساسية للجنة المراجعة في ما يلي:[2]

1. تدعيم استقلال المراجعين الخارجيين: تستطيع لجنة المراجعة المساهمة في تدعيم استقلال المراجعين الخارجيين عن طريق ممارسة الأنشطة التالية :

أ. توصية باختيار المراجعين الخارجيين و تغييرهم و تحديد أتعابهم

ب. الموافقة على الخدمات الاستشارية للإدارة و تحديد أتعابها

ج. فحص جوانب عدم الاتفاق بين المراجعين الخارجيين و الإدارة

2. فحص نظام الرقابة الداخلية و العلاقة مع المراجعين الداخليين

3. فحص التقارير المالية

و تجدر الإشارة إلى أن حجم لجنة المراجعة يمكن أن يختلف من مؤسسة إلى أخرى، و ذلك وفقا لحجم مجلس الإدارة و حجم المؤسسة، و في جميع الأحيان يجب أن يكون حجم لجنة المراجعة متفق مع المسؤوليات الواجب القيام بها و طبيعة ظروف المؤسسة، كما أن عدد المرات التي تجتمع فيها لجنة المراجعة خلال العام يعتبر مقياس هام على مقدرة اللجنة في الوفاء بمسؤولياتها، و بهدف الوصول إلى لجان ذات فعالية عالية يجب على مجلس إدارة المؤسسة أن يقوم بتحديد واضح للسلطات و المسؤوليات الخاصة بها، بحيث يكون لها سلطة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالثواب و العقاب للأطراف الأخرى داخل المؤسسة و في نفس الوقت للجنة المراجعة سلطة في التوصل إلى أي معلومات تحتاجها في عملية الإشراف و التقييم للسياسات المتبعة.[3]

أما فيما يخص تكوين اللجان، فقد اهتمت العديد من الهيئات العالمية و بورصات الأوراق المالية في العديد من بلدان العالم بتحديد القواعد المنظمة لتكوين لجان المراجعة و الاشتراطات الواجب توفرها في أعضائها، بالشكل الذي يؤدي إلى تعظيم المنفعة المتوقعة منها اتجاه عملية إعداد القوائم المالية و كل من المراجعة الداخلية و

[1] محمد سمير الصبان: محمد مصطفى سليمان: الأسس العلمية و العملية لمراجعة الحسابات، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص ص 318-319

[2] جورج دانيال غالي: تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة وتحديات الألفية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص ص 92-101

[3] محمد سمير الصبان، محمد مصطفى سليمان: مرجع سبق ذكره، ص ص 329-330

الخارجية، و جدير بالذكر أن هناك العديد من التوصيات التي ركزت على أهمية إنشاء لجان المراجعة، بحيث تكون عضويتها قاصرة فقط على الأعضاء غير التنفيذيين المستقلين، بل و الأكثر من ذلك فقد تم وضع تعريف محدد للاستقلال بالنسبة للأعضاء الذين ينضمون إلى لجان المراجعة، حيث أوضحت أن أعضاء لجنة المراجعة يتم اعتبارهم مستقلين إذا لم تكن لديهم أي علاقة بينهم و بين إدارة المؤسسة من شأنها التأثير في أداء واجباتهم ومن أمثلة هذه العلاقات ما يلي:

1. أن لا يكون من موظفي المؤسسة أو إحدى المؤسسات التابعة لها
2. أن لا يحصل على أي مكافأة مالية من المؤسسة أو إحدى المؤسسات التابعة لها
3. أن لا يكون أحد أقاربه موظف تنفيذي داخل المؤسسة أو إحدى المؤسسات التابعة لها
4. أن لا يكون مدير تنفيذي في إحدى المؤسسات التي لها علاقة تجارية مع المؤسسة أو التابعة لها

فإذا توفرت أحد هذه العلاقات في عضو لجنة المراجعة لا يعتبر مستقبلا، و في هذه الحالة يجب أن تفصح المؤسسات عن هذه العلاقة بشرط أن انضمام هذا العضو إلى اللجنة سوف يحقق مزايا و منافع من شأنها تفعيل دور اللجنة في الوفاء بالمسؤوليات.[1]

رابعا. مجلس الإدارة

تتفاوت قوانين الدول فيما يتعلق بمهام و مسؤوليات مجالس الإدارة وخاصة شركات المساهمة منها، وبشكل عام يمكن القول بأنه يتم انتخاب أو تعيين مجلس الإدارة من قبل حاملي الأسهم (الجمعية العامة) للتوجيه وليس لإدارة شؤون المؤسسة، و تتكون عضوية المجلس من عدد فردي من الأعضاء، و تتضمن عضوية مجالس الإدارة أعضاء من داخل ومن خارج المؤسسة، و يعين مجلس الإدارة من بين أعضائه رئيسا و عضوا منتدبا، و يجوز أن يجمع شخص واحد بين مركز رئيس المجلس و مركز العضو المنتدب لإدارة المؤسسة و تسيير أمورها.[2]

ومن أهم مسؤوليات مجلس الإدارة العامة و الرئيسية وفقا لدرجة أهميتها ما يلي:[3]

[1] محمد مصطفى سليمان: حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي و الإدارة، مرجع سبق ذكره، ص ص 149-150

[2] نبيل محمد مرسي: الإدارة الاستراتيجية تكوين وتنفيذ استراتيجيات التنافس، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 2003، ص 88

[3] نبيل محمد مرسي: المرجع نفسه، ص 88

1. وضع أو الموافقة على الاستراتيجية الكلية للمؤسسة
2. تعيين و فصل الرئيس التنفيذي العام وأعضاء الإدارة العليا
3. مراقبو، مراجعة وضبط أو الإشراف على تصرفات الإدارة العليا
4. متابعة والموافقة على استخدام موارد استراتيجية
5. المحافظة على مصالح أصحاب الأسهم ورعايتها

أما من منظور الإدارة الاستراتيجية تتمثل مسؤولية مجلس الإدارة في القيام بثلاث مهام رئيسية هي:[1]

1. لمراقبة أو الملاحظة: من خلال المشاركة في أعمال اللجان المختلفة يمكن لمجلس الإدارة الإلمام بآخر التطورات التي قد تقع داخل المؤسسة وخارجها، وعليه فإنه قد يلفت نظر الإدارة إلى التطورات التي قد يتم تجاهلها أو عدم إدراكها رغم أهميتها.
2. التقييم و التأثير: حيث يستطيع المجلس مراجعة مقترحات وقرارات وتصرفات الإدارة وتوجيه النصائح وعرض المقترحات وتقييم البدائل.
3. المبادرة و التحديد: يمكن لمجلس الإدارة رسم صورة رسالة المؤسسة أو وضع الإطار العام الذي يجب أن تدور حوله، كما يمكنه تحديد الخيارات الاستراتيجية المتاحة أمام الإدارة.

وبصفة عامة يوجد نوعين من الأعضاء داخل مجالس إدارة المؤسسات هما الأعضاء التنفيذيين و الأعضاء غير التنفيذيين، فالأعضاء التنفيذيين هم الأعضاء المسؤولين عن إدارة الأعمال اليومية داخل المؤسسة لما لهم من خبرة ومعرفة بطبيعة عمل المؤسسة، أما الأعضاء غير التنفيذيين هم أعضاء من خارج المؤسسة يتمثل دورهم في الترشيد و الرقابة على القرارات التي يصدرها الأعضاء التنفيذيين، وللأعضاء غير التنفيذيين مثلهم مثل الأعضاء التنفيذيين حق التصويت في مجلس الإدارة وبالتالي يكون لديهم المقدرة على ممارسة اختصاصاتهم في الرقابة و التأكد من الالتزام بتطبيق قواعد حوكمة المؤسسات، وجدير بالذكر أن الهيئات العلمية المتخصصة في البلاد المتقدمة مثل انجلترا و الولايات المتحدة الأمريكية أو المهتمة بأداء مجلس إدارة المؤسسات ركزت حديثا على

[1] جمال الدين محمد مرسي وآخرون: التفكير الاستراتيجي و الإدارة الاستراتيجية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2002، ص 63

تفعيل الدور الذي يلعبه الأعضاء غير التنفيذيين داخل مجالس إدارة المؤسسات من خلال توضيح مسؤولياتهم وواجباتهم.[1]

إن مجلس الإدارة الجيد يضمن للمستثمرين في المؤسسة بأن رأس المال الذي تم استثماره يجري استخدامه من جانب مديري المؤسسة بطريقة رشيدة ويستخدم لتحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسة، وذلك عن طريق مهمة المجلس الرقابية، وهو ما يؤدي بدوره إلى زيادة قيمة المؤسسة بصفة خاصة و الرفاهية الاجتماعية بصفة عامة، كما يضمن لهم عدم الضياع في حالة إساءة استخدامه من قبل المديرين التنفيذيين، و ينبغي أن نتذكر دائما أن المديرين ما لم يتم مراقبتهم باستمرار سيفضلون مصالحهم الذاتية على مصالح المستثمرين وبدون المراقبة من قبل المجلس سيظل الخطر مائلا على الدوام في أن يقوم المديرون الذين قد يكونون من أصحاب النسب الحاكمة من الأسهم باستخدام أصول المؤسسة ومواردها بطريقة تتسم بالكفاءة، وقيامهم بتحصين أنفسهم عن طريق قيامهم بارتكاب أعمال يشوبها الغش والتزوير.[2]

وهناك مجموعة من المظاهر الخاصة بالحوكمة والتي تحكم سلوك مجالس إدارة المؤسسات والتي اتفقت عليها العديد من التقارير و التوصيات المتعلقة بالتطبيق السليم لمفهوم حوكمة المؤسسات وهي:[3]

المبدأ الأول: ضرورة خلق حرية داخل مجلس الإدارة، حتى يسهل دفع المشروع إلى الأمام دون تدخل غير ضروري من أطراف خارجية، وغالبا ما سيكون من الصعوبة البالغة ترتيب حدوث ذلك بعد سنوات من الإشراف و التدخل الدقيق في حالة المؤسسات المملوكة للدول وتمت عملية الخوصصة لها، وحتى يمكن تحقيق النجاح في اقتصاد السوق يجب تشجيع مختلف المشروعات وزيادة الجهود الفردية، ولن يمكن تحقيق افتراض شخص خارج المؤسسة أنه يعرف أفضل من أولئك الذين بداخلها، وبخاصة إذا تم منح هذا الشخص السلطة لفرض آرائه، وبالطبع سيكون هناك ترتيبات ضرورية لتحديد السلطة داخل المؤسسة.

[1] محمد سمير الصبان، محمد مصطفى سليمان: مرجع سبق ذكره، ص ص 213-214

[2] محمد مصطفى سليمان: مرجع سبق ذكره، ص 95

[3] محمد مصطفى سليمان: المرجع نفسه، ص 103-104

المبدأ الثاني: منح المجلس السلطة اللازمة، وتعتبر نتيجة للمبدأ الأول، لأنه من الضروري منح الإدارة دورها الرئيسي، ومن ثم يجب أن تكون هناك مساءلة فعالة بشأن طريقة استخدام تلك السلطة، ويرتكز فن الحوكمة الجيدة للمؤسسات في فهم الفرق بين التدخل المبالغ فيه والمسؤولية المناسبة.

وينشأ عن مجلس الإدارة ثلاثة لجان رئيسية والمتمثلة في كل من:

1. لجنة المراجعة
2. لجنة التعيينات
3. لجنة المكافئات

المطلب الثالث : دور آليات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية

أولا. دور المراجعة الداخلية

يمثل المراجع الداخلي عين الإدارة داخل المؤسسة، حيث يقوم بفحص و تدقيق أداء العاملين فيها إلى جانب تقييم كفاءة و فاعلية هذا الأداء، ويظهر دور المراجع الخارجي فيما يلي:

1. دور المراجعة الداخلية في تفعيل أنظمة الرقابة الداخلية:

للمراجعة الداخلية دور في المحافظة على نظام رقابة ملائم وذلك بتقييم مدى فاعليته وبالحث على تحسينه المستمر، بالتالي يكمن دور التدقيق الداخلي في تقوية أنظمة الرقابة الداخلية من خلال كونه أحد الوسائل الفعالة للرقابة الداخلية بحيث:[1]

أ. يبين نتائج فحص وتقييم أنظمة الرقابة المطبقة في المنشأة وبيان نقاط القوة والضعف والتوصيات اللازمة لمعالجة نواحي القصور القائمة، إذ يعني الفحص تدقيق الأحداث والوقائع ويعني التقييم التأكد من أن كل جزء من نشاط المنشأة موضع المراقبة.

ب. مراجعة العمليات تشمل عملية مراجعة العمليات وجود تنفيذ المسؤوليات المرتبطة بوظائف تشغيل التنظيم

ج. مراجعة الأداء يعني هل الأداء كفء وفعال

د. مراجعة الالتزام بالسياسات والإجراءات والقوانين والتعليمات

[1] العايب عبد الرحمان: نشاط التدقيق الداخلي بين الواقع الجزائري و الممارسات الدولية، الملتقى الوطني الثامن حول مهنة التدقيق في الجزائر بين الواقع و الآفاق في ضوء المستجدات العالمية المعاصرة، جامعة 20 اوت 1955، سكيكدة، يومي 11 و12 أكتوبر 2010، ص 5

ه. مراجعة الرقابة المالية والتي يمكن من خلالها تحقيق ثلاث أهداف تتمثل في:

- حماية الأصول المالية للمشروع

- توفير الثقة و التكامل في المعلومات المالية

- دقة البيانات المحاسبية والإحصائية

- مراجعة إدارية أي مراجعة أداء الإدارة باعتباره العميل الرئيسي للمراجعة الداخلية

2. دور المراجعة الداخلية في إدارة المخاطر:

يمكن تعريف إدارة المخاطر على أنها "عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى"، ويساعد التدقيق الداخلي المؤسسة في التعرف على المخاطر وتقييمها والمساعدة في تحسين أنظمة إدارة المخاطر ومراقبتها وذلك على الشكل التالي:[1]

أ. مساعدة مجلس الإدارة والإدارة العليا في رسم السياسة العامة لإدارة المخاطر وذلك بتقديم خدمات استشارية واقتراحات محددة

ب. التحقق من مدى التقيد بالأنظمة والإجراءات الواردة في السياسة العامة لإدارة المخاطر

ج. تقييم مدى كفاية وفاعلية أنظمة التعرف على المخاطر وأنظمة القياس المتبعة على مستوى كل الأنشطة والعمليات داخل المؤسسة

د. تقييم مدى كفاية وفاعلية أنظمة الضبط الداخلي وإجراءات الرقابة الموضوعة في سبيل التحكم بالمخاطر التي تم التعرف عليها والتأكد من صحة قياس هذه المخاطر

ه. تقييم التقارير المعدة من قبل مدير المخاطر حول تطبيق الإطار العام لإدارة المخاطر وسرعة الإبلاغ بمعالجتها وإجراءات التصحيح المتخذة

و. رفع تقارير إلى مجلس الإدارة لتقييم كفاءة وفاعلية إدارة المخاطر وتقييم كافة الأنشطة والعاملين فيها ونقاط الضعف الي تعتريها، وأية انحرافات عن الأنظمة والسياسات والإجراءات الموضوعة على أن تعد هذه التقارير مرة في السنة على الأقل وكلما دعت الحاجة

[1] العايب عبد الرحمان: مرجع سبق ذكره، ص ص 6-7

ومنه يتضح أن العلاقة الموجودة بين المراجعة الداخلية وإدارة المخاطر هي علاقة وطيدة، فالمراجعة الداخلية تعتبر أحد الأدوات المستعملة من طرف المؤسسات من أجل تقوية أنظمة إدارة المخاطر حيث أصبح أحد الأنشطة الي يستعان بها من طرف المؤسسات من أجل تحسين وتقوية فعالية الكيفية التي تدير بها مخاطرها.

كجزء من استجابة الأزمات المالية العالمية والمستجدات التي حصلت في الاقتصاد العالمي لحوكمة المؤسسات كعلاج لها هو تطوير دور المراجعة الداخلية ووظائفها أصدر معهد المراجعين الداخليين **IIA** معايير حديثة لمواكبة المستجدات الاقتصادية وبغرض تطوير المراجعة الداخلية[1]، فالمعيار رقم2130 المتفرع من المعيار رقم2100 يشير إلى أنه ينبغي أن يساهم نشاط المراجعة الداخلية في عمليات حوكمة المؤسسات من خلال:[2]

أ. التحقق من وضع القيم والأهداف وتحقيقها بحيث تكون الإدارات مهيئة وقادرة على الإفصاح عن نشاطاتها و أفعالها وقراراتها مطابقة للأهداف المحددة والمتفق عليها

ب. مراقبة عملية إنجاز الأهداف من خلال:

- تقويم نوعية الأداء المنفذ على مستوى المسؤوليات الي كلف العاملون القيام به
- تقديم التوصيات المناسبة لتحسين عمليات المؤسسة وتطويرها
- رفع الكفاية الإنتاجية عن طريق التدريب باقتراح اللازم منها
- التحقق من المساءلة إذ تكون الأفعال والقرارات واتخاذها قابلة للفحص عن طريق المراجعة الداخلية.

ثانيا. دور المراجعة الخارجية:

كما أوضحنا سابقا بأن العلاقات التعاقدية هي السبب وراء تضارب المصالح بين الأطراف الفاعلة والمهتمة بالمؤسسة، والتي قد تؤثر على نوعية المعلومات المحاسبية، ففي ظل عدم تماثل المعلومات، تنشأ الرغبة إلى وجود طرف يصادق على مدى صحة وعدالة المعلومات المحاسبية وخلوها من الاحتيال والغش، وهنا يكمن دور المراجعة الخارجية في ذلك ولما لها من أهمية في تخفيف تضارب المصالح الناتجة عن أطراف الوكالة من خلال إبداء الرأي الفني المحايد حول مصداقية القوائم المالية.

[1] صفاء أحمد العاني،محمد عبد الله العزاوي: التدقيق الداخلي في ظل إطار حوكمة الشركات ودوره في زيادة قيمة الشركة، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثالث حول إدارة منظمات الأعمال(التحديات العالمية المعاصرة)، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية،الأردن، 27-29 نيسان 2009، ص 4

[2] المرجع نفسه: ص 7

وفي ظل العلاقات التعاقدية، يكمن دور المحاسبة في إتمام العقود وضبطها بين أطراف الوكالة بشكل يخفض من حدة الصراعات بينهم وبالتالي تخفيض تكلفة الوكالة، لذا فإن صدق وصحة المعلومات المحاسبية المنبثقة عن القوائم المالية الختامية هي الضامن الوحيد لمصداقية جانب كبير من عقود الوكالة، ويتحقق ذلك من خلال المراجعة الخارجية، وهذا لما تقوم به من دور غير مباشر في إتمام تلك التعاقدات من خلال المصادقة على سلامة مخرجات النظام المحاسبي، وكذلك دور مباشر في إتمام تلك التعاقدات المتمثل أساسا في تحقيق الرقابة على بعض أطراف العلاقات التعاقدية لمنع قيام الوكيل بتعظيم دالة منفعته على حساب المنفعة الشخصية للأصيل من خلال فرض الرقابة على العلاقة التعاقدية بين الإدارة وحملة الأسهم والسندات، وبالتالي تحقق المراجعة الخارجية التوازن بين المصالح المتعارضة في المؤسسة، ولتحقيق ذلك يجب تضمين دور المراجعة:[1]

أ. إبداء الرأي الفني المحايد عما إذا كانت السياسات التي تتعبها الإدارة تتفق مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

ب. الرقابة على سلوك الإدارة باعتبارها وكيلا عن المساهمين ومن ثمة منعها من تعظيم دالة منفعتها على حساب منفعة الأصيل.

1. دور المراجعة الخارجية في تخفيض تضارب المصالح بين حملة الأسهم والمسيرين:

تبنى العقود التي تنشأ في المؤسسة بين مختلف أطراف الوكالة على أساس مخرجات النظام المحاسبي، لذا سنحاول تسليط الضوء على جانب منها و المتعلق بالحوافز التي يحصل عليها المسيرون نتيجة إدارتهم لشؤون المؤسسة، إذ نحصي هنا نوعين من الحوافز، حوافز نقدية يتم حسابها على أساس نسبة مئوية من الربح، وعلى هذا الأساس تقوم الإدارة مثلا بتغيير الطرق المتبعة في حساب الإهتلاكات و المخزونات للوصول في النهاية إلى تعظيم الربح على حساب التلاعب في المبادئ المحاسبية، أما النوع الثاني من الحوافز الذي يرتبط بالقيمة السوقية، وفي هذا الصدد تلجأ الإدارة إلى عدة وسائل لكي ترفع من القيمة السوقية للمؤسسة منها إخفاء بعض المعلومات التي تسيء للمؤسسة، مما يؤدي لعدم انخفاض قيمة أسهمها المتداولة في البورصة.[2]

من خلال ما سبق يعمل المراجع الخارجي من خلال الإشارة في تقريره عن كل الممارسات التي تؤثر سلبا عن تمثيل القوائم المالية للمؤسسة للواقع الفعلي لها ومن ثم تقليل حدة الصراع الدائر بين حملة الأسهم والمسيرين

[1] صديقي مسعود: مرجع سبق ذكره، ص140

[2] حمادي نبيل: مرجع سبق ذكره، ص78

بإجبار الإدارة على التقيد بما تنص عليه التشريعات المختلفة وما هو مرسوم في الخطة العامة للمؤسسة، مما يسمح بالتحديد السليم لحقوق هؤلاء المسيرين وبما يرضي حملة الأسهم باعتبارهم يهدفون إلى إيجاد الحق الفعلي للمسيرين الذي يتناسب و النتائج المحققة فعلا.

2. دور المراجعة الخارجية في تخفيض تضارب المصالح بين حملة الأسهم والسندات:

على الرغم من أن كلا من حاملي الأسهم وحاملي السندات يمدون المؤسسة بالأموال، إلا أن لكل منهما منفعة مختلفة عن الآخر، فحملة الأسهم يحصلون على نصيب من أرباح المؤسسة ولهم الحق في دخول مجلس الإدارة، أما حملة السندات فإنهم يحصلون على فائدة ثابتة على أموالهم، كذلك يميل حملة الأسهم إلى استثمار أموالهم في المشاريع ذات المخاطر العالية والتي بدورها تدر عائدا كبيرا عليهم بعكس حملة السندات، الأمر الذي يترتب عليه مشاكل وكالة بين الطرفين، فعندما يكون للمؤسسة ديون طويلة الأجل أكبر من الأموال الخاصة، يكون لدى حملة الأسهم الدافع للقيام بالأنشطة الاستثمارية والإنتاجية الي تحقق مصالحهم الخاصة على حساب المصلحة الخاصة لحملة السندات والدائنون وعليه يتم تحويل الثروة من خلال وسائل وأساليب معينة تشمل رفع التوزيعات في شكل نقود سائلة، ويعمل المدقق الخارجي على فك الصراع السابق من خلال التأكيد على استمرارية المؤسسة ومدى التقيد بكل السياسات المرسومة وإبداء الرأي الفني المحايد الذي يصور ربحية كل مشروع من مشاريع المؤسسة، لإعطاء الوقت الكافي لمختلف الأطراف لاتخاذ القرارات الممكنة من تعظيم إيراداتهم ومن تدنية خسائرهم.[1]

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن للمراجع الخارجي دور في تطبيق قواعد ومبادئ حوكمة المؤسسات، وذلك من خلال أنه يقوم بتأمين نوعية المعلومات المالية المنشورة في القوائم المالية، لأن المختلف مستعملي المعلومات المالية سواء من داخل المؤسسة أو من خارجها لا يمكنهم معرفة ما إن كانت المعلومات صادقة ويمكن الاعتماد عليها. وهذا الخطر المرتبط بالمعلومات المالية قد يضر بعدد كبير من الأطراف الآخذة بالمعلومات، وهذا ما يتطلب وجود ضمان يخص نوعية المعلومات المالية والذي يتمثل في المدقق الخار

[1] حمادي نبيل: مرجع سبق ذكره، ص79

ثالثا. دور لجنة المراجعة:

تعد لجان المراجعة أحد الدعائم الأساسية لنجاح تطبيق حوكمة المؤسسات، حيث تقوم بدور حيوي في ضمان جودة التقارير المالية ومصداقية المعلومات المحاسبية باعتبارها المرآة العاكسة للواقع الفعلي للمؤسسة نتيجة لما تقوم به من إشراف على عمليات المراجعة الداخلية والخارجية ومقاومة ضغوط وتدخلات الإدارة على عملية المراجعة، ولتحقيق الهدف من إنشاء لجان المراجعة تقوم بممارسة بعض الأنشطة والإفصاح عنها.[1]

1. تدعيم استقلال المراجعين الخارجين:

من خلال:[2]

أ. المساهمة في انتقاء المراجعين الخارجين: يقتضي تعيين المراجع الخارجي ضمان حقوق المساهمين باعتباره وكيلا عنهم لمزاولة الفحص والتحقيق والمصادقة على القوائم المالية، فتعيين المراجع الخارجي يرجع إلى:

- الخبرة المهنية والمؤهلات العلمية للمراجع الخارجي ولفريق عمله، والأتعاب المتوقعة
- سمعة مكتب المراجعة الخارجي ومستوى تبني الأساليب الحديثة في الفحص من قبله
- برنامج رقابة الجودة في مكتب المراجعة ودرجة مماثلتها لمستويات الأداء

ب. الموافقة على الخدمات الاستشارية: تقوم لجنة المراجعة في حالة احتياج الإدارة للخدمات الاستشارية والمعدة من قبل مكاتب المراجعة الخارجية بمناقشتها وتحديد أتعابها لتحقيق هدفها ولا يضر باستقلالية المراجع الخارجي

ج. فحص جوانب الاختلاف بين المراجع الخارجي والإدارة: تعمد لجنة المراجعة إلى التقريب في وجهات النظر عند الاختلاف وتحديد درجة الاختلاف، دون المساس باستقلالية المراجع الخارجي من خلال إبداء الرأي الفني المحايد حول القضية محل الخلاف، كما تعمل لجنة المراجعة على حل الخلافات التي قد تنشأ بين المراجع وإدارة المؤسسة بسبب تطبيق سياسات محاسبية تختلف عن السياسات التي طبقت في الفترات المالية السابقة.

---

[1] مجدي محمد سامي: دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات وأثرها على جودة القوائم المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الاسكندرية، العدد الثاني، المجلد الرابع، مصر، يوليو 2009، ص 26

[2] صديقي مسعود: نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2003-2004، ص ص 170-179

2. العلاقة بين لجنة المراجعة والمراجعين الداخليين:

ثمة علاقة وثيقة بين المراجعين الداخليين ولجنة المراجعة ومن خلالهما تتعزز حوكمة المؤسسات، كما تزداد فعالية لجنة المراجعة عندما تكون قادرة على توزيع الموظفين من مراجعي الحسابات الداخلية للحصول على معلومات مهمة حول المؤسسة، ويتوقف الحصول على المعلومات المحاسبية والمالية ذات المصداقية والموثوقية على درجة التكامل بين المراجعة الخارجية والداخلية وعلى درجة الانسجام والتوافق مع لجنة المراجعة، فاهتمام هذه الأخيرة بالمراجعة الداخلية يوفر أداة رقابية للإدارة على نشاط المؤسسة وهذا بدوره يعطي صورة حقيقية لواقع المؤسسة، ولتحقيق ذلك ينبغي على لجنة المراجعة[1]:

أ. فحص برنامج المراجعة الداخلية والموافقة عليه

ب. توجيه خطة المراجعة الداخلية بما يخدم الأهداف الكلية للمراجعة في المؤسسة

ج. تفعيل التنسيق بين المراجع الداخلي والخارجي

د. تدعيم استقلال المراجع الداخلي

ه. التأهيل البشري والتدعيم المادي لوظيفة المراجعة الداخلية

3. فحص نظام الرقابة الداخلية:

الرقابة الداخلية هو سمة من سمات المؤسسة، حيث تحدد وتنفيذ تحت مسؤوليتها، وهي تشمل مجموعة من الوسائل، والسلوكيات والإجراءات الي تتناسب مع خصوصيات كل مؤسسة، فتساهم في السيطرة على أنشطتها، وفعالية عملياتها والاستخدام الكفء للموارد، وتمكينها من أن تأخذ في الحسبان المخاطر، كما تهدف إلى الامتثال للقوانين وحسن سير عمليات المؤسسة، وحماية أصولها وموثوقية المعلومات المالية، حيث تتوقف فعالية وموثوقية تلك المعلومات على مدى تمثيلها لعناصر القوائم المالية بصورة تعكس الواقع الحقيقي للمؤسسة، لذا ينبغي التركيز على نظام الرقابة الداخلية وتطويره، من خلال التقييم الدوري له من قبل المراجعين واكتشاف مواطن الضعف والقوة فيه، وبالتالي فحص مواطن الضعف ليكتشف الإختلالات الناجمة عن المعالجة أو المرتكبة من قبل المستخدمين في المؤسسة، فيقرر عليها ليكون رأيه معبر للواقع الفعلي للمؤسسة، لهذا جاءت لجنة المراجعة

[1] صديقي مسعود: مرجع سبق ذكره، ص 171

للقيام بتقييم مدى قوة وصلابة نظام الرقابة الداخلية المعتمد في المؤسسة لتتمكن من تأهيله والقضاء على هذه الإختلالات، ويؤدي إلى الصورة الصادقة للمعلومات المالية.[1]

4. فحص التقارير المالية:

يجب على لجنة المراجعة أن تفحص القوائم المالية السنوية، والمعلومات الفترية بحيث تتضمن ما يلي[2]:

أ. فحص السياسات والممارسات المحاسبية بهدف التأكد من مسايرتها لتطور المعايير المهنية.
ب. تقييم التقديرات المحاسبية الي تتضمنها التقارير المالية مثل المخصصات لمقابلة الخسائر المتوقعة نتيجة لدعاوى قضائية مرفوعة على المؤسسة.
ج. التأكد من قدرة المؤسسة على الاستمرار في النشاط.
د. فحص جميع التسويات الهامة الي يقترحها المراجع الخارجي وتحديد أسبابها وأثرها على القوائم المالية.
ه. فحص المعلومات الواردة بالتقرير السنوي للإدارة ومجلس الإدارة عن عمليات المؤسسة، والتأكد من أنها تتفق مع المعلومات الي تتضمنها القوائم المالية.
و. التأكد من مدى كفاية وملائمة الإفصاح في القوائم المالية.

من خلال ما سبق نجد أن ما تقوم به لجنة المراجعة من مهام، حيث تعمل على ضمان تقديم قوائم مالية بجودة عالية وذات مصداقية وموثوقية ومنع الاحتيال، حتى تعطي الصورة الصادقة والحقيقية للمؤسسة.

رابعا. دور مجلس الإدارة:

باعتبار المؤسسة كيان مركزي رابط للعقود بين مجموعة من الأطراف، وفي ظل البعد التعاقدي فإن مجلس الإدارة يعتبر كآلية يسهم في تخفيض خسائر القيمة الناتجة عن تكاليف الوكالة، حيث تقاس فعالية مجلس الإدارة من خلال قدرته على تخفيض هذه التكاليف التي يتحملها المساهمين، وهذا بهدف حماية مصالح المساهمين وهو الهدف الذي يسعى نظام الحوكمة إلى تحقيقه.

ولهذا نظام الحوكمة يستعمل مجموعة من الآليات الخارجية والداخلية التي من بينها مجلس الإدارة باعتباره كأداة لضبط وتوجيه سلوكيات المسيرين، حيث يسعى إلى تنفيذ رقابة جيدة على المسيرين وذلك على

[1] صديقي مسعود: مرجع سبق ذكره،171
[2] جورج دانيال غالي: مرجع سبق ذكره، 101

مستويين (كما أظهر ذلك كل من **GUPTA** سنة 1987 و**HOSKISSON** سنة 1989) مستوى الرقابة المالية ومستوى الرقابة الاستراتيجية، حيث تنفذ الأولى من طرف مدراء خارجيين مستقلين يعملون على إضفاء مصداقية أكبر للمعلومات المحاسبية والمالية، أما الثانية تتعلق بالاستراتيجية المتبناة من طرف مسيري المؤسسة ومدى تطابقها مع الاستراتيجية المنفذة من طرف مجلس الإدارة، حيث أن المجال الاستراتيجي هي ميزة المدراء الداخليين الذين يعيشون داخل المؤسسة أين لا توجد حالة عدم تماثل المعلومات على اعتبار أنهم هم الذين يحضرون هذه المعلومات، على عكس الرقابة المالية المنفذة من طرف المدراء الخارجيين المستقلين الذين لا علاقة لهم بتحضير هذه المعلومات وإنما تتمثل مهمتهم في التأكد من صحتها ومصداقيتها.[1]

[1] عبدي نعيمة: دور آليات الرقابة في تفعيل حوكمة المؤسسات(دراسة حالة الجزائر)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ،2008، 102

خلاصة الفصل

يتضح لنا مما سبق أن جودة التقارير المالية تتميز بخصائص معينة تعمل على تحقيق الغرض المرجو منها، على أن تكون هذه المعلومات قابلة للقياس والمقارنة وتتلاءم مع احتياجات مستخدمي المعلومات في حالة إدخال تغييرات جوهرية على الأنشطة القائمة وتحقق السرعة في نقل المعلومات وتوقيتها ودرجة مصداقيتها والوثوق بها.

ونستنتج أن أحد أهم الدوافع للاهتمام بقواعد حوكمة المؤسسات هو إعادة ثقة المتعاملين في أسواق الأوراق المالية، التي تأثرت بالانهيارات وحالات الفشل التي أصابت الكثير من المؤسسات العملاقة، والتي ترجع في معظمها إلى عدم دقة البيانات والمعلومات المحاسبية وما تتضمنه من أخطاء لذا فإن أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها عملية الحوكمة هو مبدأ الإفصاح والشفافية وما يحمل في طياته من إعداد ومراجعة المعلومات والإفصاح عنها بما يتفق والمعايير عالية الجودة وأن يتم توفيرها للمستخدمين في الوقت الملائم وبالتكلفة الملائمة، ومنه فلحوكمة المؤسسات دور جوهري في رفع فعالية ودقة المعلومات المحاسبية من خلال الاستناد إلى معايير الإفصاح والشفافية وإلى الدور الفعال لآليات حوكمة المؤسسات في الوصول إلى معلومات محاسبية تتسم بالثقة والمصداقية.

الفصل الثالث

دراسة حالة مجمع صيدال SAIDAL

وحدة الدار البيضاء

تمهيد

تطرقنا في الدراسة النظرية لحوكمة المؤسسات والمعلومات المحاسبية وإلى العلاقة بينها، ولدعم الدراسة النظرية تم اختيار مجمع صيدال ليكون حقلا للدراسة التطبيقية وواقع لمؤسسة من أوائل المؤسسات التي دخلة بورصة الجزائر ومن بين المؤسسات التي تلتزم بتطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات، فلكسب ثقة المستثمرين والمكتتبين في رأس مال المؤسسة تلتزم المؤسسة بميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، وتهدف هاته الدراسة التطبيقية إلى توضيح مدى التزام مؤسسة صيدال بمبادئ حوكمة المؤسسات وكذلك مدى مساهمة آليات الحوكمة في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية للمؤسسة.

المبحث الأول : عرض عام حول مجمع صيدال SAIDAL

المطلب الأول : لمحة تاريخية حول مؤسسة صيدال

أنشأت صيدال في 1982 عقب إعادة هيكلة الصيدلية المركزية الجزائرية وقد استفادت في هذا الإطار، من نقل مصانع الحراش والدار البيضاء وجسر قسنطينة. كما حوّل إليها في 1988، مركب "المضادات الحيوية" للمدية الذي كان على وشك الانتهاء من قبل الشركة الوطنية للصناعات الكيميائية).

في سنة 1989 وتبعا لتنفيذ الإصلاحات الاقتصادية، أصبحت صيدال مؤسسة عمومية اقتصادية تتميز باستقلالية التسيير.

في سنة 1993، تم إضفاء تعديلات على القانون الأساسي للشركة، حيث سمح لها بالمشاركة في كل عملية صناعية أو تجارية يمكن أن تكون ذات صلة مع موضوعها الاجتماعي من خلال إنشاء شركات جديدة أو فروع.

في سنة 1997، وضعت شركة صيدال مخطط إعادة هيكلة أسفر على تحويلها إلى مجمع صناعي يضم ثلاثة فروع (فارمال، انتيبيوتيكال وبيوتيك).

في 2009، رفعت صيدال من حصتها في رأسمال سوميدال إلى حدود 59 %.

وفي سنة 2010، قامت بشراء 20 % من رأسمال شركة إيبيرال كما رفعت من حصتها في رأسمال شركة "تافكو" من 38.75 % إلى 44.51 %.

في 2011، رفعت صيدال حصتها في رأسمال ايبيرال إلى حدود 60 %.

في جانفي 2014،شرع مجمع صيدال في إدماج فروعه الآتي ذكرها عن طريق الامتصاص: أنتيبيوتيكال، فارمال وبيوتيك.

و يمكن إختصار مراحل حياة مؤسسة صيدال في الجدول التالي :

الجدول رقم(3-1): تطور مؤسسة صيدال

التاريخ	الحدث
1982	أنشأت صيدال في هذه السنة عقب إعادة هيكلة الصيدلية المركزية الجزائرية وقد استفادت في هذا الإطار، من نقل مصانع الحراش والدار البيضاء وجسر قسنطينة.
1989	في هذه السنة وتبعا لتنفيذ الإصلاحات الاقتصادية، أصبحت صيدال مؤسسة عمومية اقتصادية تتميز باستقلالية التسيير.
1993	إضفاء تعديلات على القانون الأساسي للشركة، حيث سمح لها بالمشاركة في كل عملية صناعية أو تجارية يمكن أن تكون ذات صلة مع موضوعها الاجتماعي من خلال إنشاء شركات جديدة أو فروع.
1997	وضعت شركة صيدال مخطط إعادة هيكلة أسفر على تحويلها إلى مجمع صناعي يضم ثلاثة فروع (فارمال، انتيبيوتيكال وبيوتيك).
1999	20 % من رأسمال مؤسسة صيدال تم التنازل عنها عن طريق البورصة إلى المستثمرين من المؤسسات والأشخاص.
2009	خلال هذه السنة رفعت صيدال من حصتها في رأسمال سوميدال إلى حدود 59 %.
2010	قامت مؤسسة صيدال بشراء 20 % من رأسمال شركة إيبيرال كما رفعت من حصتها في رأسمال شركة "تافكو" من 38.75 % إلى 44.51 %.
2011	رفعت مؤسسة صيدال حصتها في رأسمال ايبيرال إلى حدود 60 %.
جانفي 2014	شرع مجمع صيدال في إدماج فروعه الآتي ذكرها عن طريق الامتصاص: أنتيبيوتيكال ، فارمال وبيوتيك

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على الموقع الالكتروني للمؤسسة www.saidalgroup.dz

المطلب الثاني: تعريف بمؤسسة صيدال

صيدال شركة ذات أسهم برأسمال قدره 2.500.000.000 دينار جزائري. تكمن مهمة صيدال في تطوير، إنتاج وتسويق المواد الصيدلانية الموجهة للاستهلاك البشري.

يتمثل الهدف الاستراتيجي لمجمع صيدال في تعزيز مكانته كرائد في إنتاج الأدوية الجنيسة والمساهمة بشكل فعلي في تجسيد السياسة الوطنية للدواء التي وضعت من قبل السلطات العمومية.

إن صفة المؤسسة العمومية تخول لمجمع صيدال مهمتين أساسيتين:[1]

1. ضمان استقلاله المالي والاستدامة في الحفاظ على توازنه المالي وضمان تحسين القدرة التنافسية لمنتجاته، من أجل تحقيق أهداف نموه وتطوير موارده البشرية.
2. تحقيق الأهداف المنوطة به من قبل الدولة، بصفتها المساهم الرئيسي.

و في إطار مهمته الأساسية، حدد مجمع صيدال خطوط العمل التي تمكّنه من ضمان نموه وتعزيز مكانته الرائدة في إنتاج الأدوية الجنيسة.

في طليعة هذه الخطوط، يظهر مخطط شامل ومتكامل للتنمية يرافق توسع المجمع والذي يتمركز حول تثمين الموارد البشرية، تحسين التنظيم ونظام المعلومات، تعزيز ثقافة المؤسسة وتنفيذ سياسة فعالة للاتصال. و أيضا:

أ. تعزيز القواعد الأخلاقية التي تهدف إلى تسوية وتطهير سوق الأدوية.

ب. المساهمة في الحد من الواردات،

ج. الانفتاح على الأسواق الخارجية،

د. الزيادة من مستوى رضى المستهلك.

[1] www.saidalgroup.com

الجدول رقم (3-2): بطاقة فنية حول مجمع صيدال

اسم المؤسسة	مجمع صيدال
رأس المال الإجمالي	2.500.000.000 دينار جزائري
طبيعة الأسهم	أسهم إسمية
عدد المساهمين	19288 مساهم
المساهم الرئيسي	الشركة العمومية القابضة-صيدلة بنسبة 80%
العملية المنجزة	عرض عمومي لبيع 2.000.000 سهم اسمي بقيمة250دج للسهم وبإصدار800دج للسهم
تاريخ العرض	من 15فيفري إلى 15مارس1999
تأشيرة لجنة تنظيم و مراقبة عمليات البورصة	التأشيرة رقم 98-04 بتاريخ 24ديسمبر1998
تاريخ دخولها البورصة	17جويلية1999
تاريخ أول تسعيرة في البورصة	20سبتمبر1999

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على الموقع الإلكتروني للجنة تنظيم و مراقبة عمليات البورصة **www.cosob.org**

المطلب الثالث : البنية التنظيمية لمجمع صيدال

الشكل رقم (3-1): الهيكل التنظيمي لمجمع صيدال

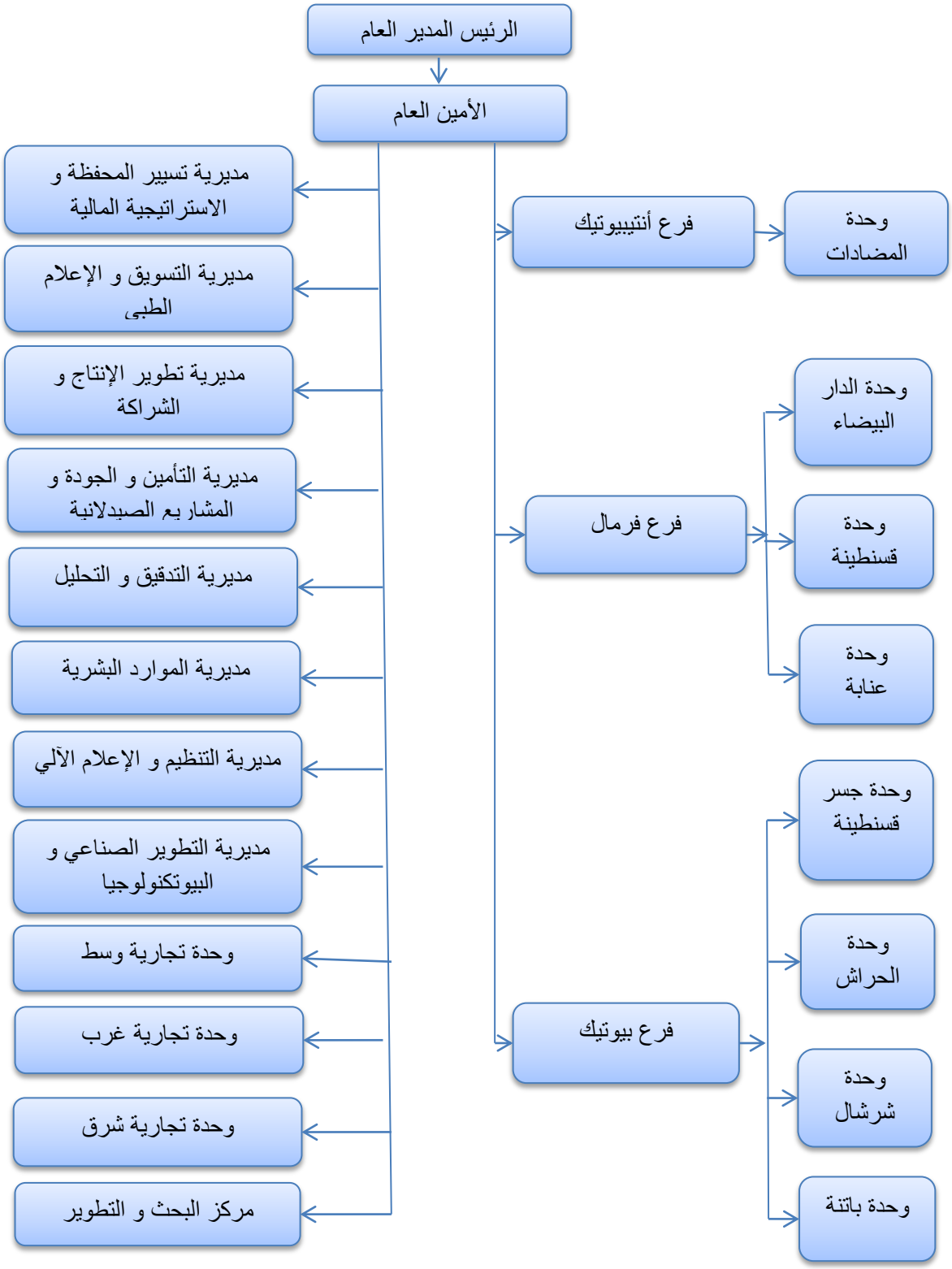

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على **Notices d'information,group saidal**

في جانفي 2014 شرع مجمع صيدال في إدماج فروعه الآتي ذكرها عن طريق الامتصاص: أنتيبيوتيكال، فارمال وبيوتيك.

أدى هذا القرار الذي تمت الموافقة عليه من قبل هيئاته الإدارية إلى تنظيم جديد يتمحور أساسا حول:[1]

أولا. المديرية العامة للمجمع:

الهيكل الإداري الذي تنطوي عليه المديريات المركزية :

1. مديرية التدقيق الداخلي
2. مديرية إدارة البرامج
3. مديرية الاستراتيجية والتنظيم
4. مديرية التسويق والمبيعات
5. مركز البحث والتطوير
6. مركز التكافؤ الحيوي
7. مديرية المشتريات
8. مديرية ضمان الجودة
9. مديرية الشؤون الصيدلانية
10. مديرية أنظمة الإعلام
11. مديرية المالية والمحاسبة
12. مديرية الممتلكات والوسائل العامة
13. مديرية الاتصـــــــــال
14. مديرية العمليات
15. مديرية التنمية الصناعية
16. مديرية المستخدمين
17. مديرية التكوين
18. مديرية الشؤون القانونية

[1] https://www.saidalgroup.dz/ar/notre-groupe/organisation

ثانيا. مصانع الإنتاج:

تمتلك صيدال 09 مصانع للإنتاج بسعة إجمالية قدرها 200 مليون وحدة بيع:

1. **مصنع المدية:**

متخصص في إنتاج المضادات الحيوية البينيسيلينية وغير البينيسيلينية.

يتوفر على وحدتين خاصتين (بالتركب الجزئي) لإنتاج الأدوية التي يتم تناولها عن طريق الفم وعن طريق الحقن، ووحدة لإنتاج الاختصاصات الصيدلانية وكذا مبنيين: أحدهما مخصص للمنتجات البينيسيلينية، والآخر للمنتجات غير البينيسيلينية.

2. **مصنع الدار البيضاء:**

يقع في المنطقة الصناعية بالجزائر العاصمة، ويُنتج هذا المصنع تشكيلة واسعة من الأدوية في مختلف الأشكال (شراب، محلول، مرهم وأقراص).

3. **مصنع جسر قسنطينة:**

يضم قسمين منفصلين: واحد لصناعة الأدوية على مختلف الأشكال (التحاميل، أمبولات وأقراص)، والآخر مزود بتكنولوجيا حديثة متخصصة في إنتاج المحاليل المكثفة (أكياس وزجاجات). يحتوي هذا المصنع على مخبر مراقبة الجودة.

4. **مصنع الحراش:**

يتكون من ثلاث ورشات إنتاج : شراب ومحاليل، مراهم وأقراص.

5. **مصنع شرشال:**

يتكون من ثلاث ورشات لإنتاج الشراب، الأشكال الجافة (أقراص، كيس مسحوق، كبسولات)

6. **مصنع قسنطينة:**

يقع في قسنطينة، في المنطقة الشرقية للبلد، يتوفر على ورشتين مختصتين في إنتاج الشراب.

7. **مصنع قسنطينة خاص بالأنسولين**

متخصص في إنتاج الأنسولين البشرية من ثلاثة أنواع (السريع، القاعدي والمركب 25،على شكل قارورات).

8. **مصنع عنابة:**

متخصص في تصنيع الأشكال الصلبة.

9. **مصنع باتنة:**

متخصص في إنتاج التحاميل.

ثالثا. مراكز التوزيع

بتوفرها على الوسائل اللوجستية القوية والإمكانات البشرية الشابة، الحيوية والمتخصصة، فإن هذه المراكز تضمن توزيع منتجات صيدال عبر كافة أنحاء التراب الوطني.

مركز التوزيع – وسط

تأسس عام 1996، كان أول مركز توزيع للمجمع. كان يهدف إلى تسويق وتوزيع كافة منتجات المجمع انطلاقا من نقطة بيع واحدة. مكنت النتائج المشجعة المتحصل عليها، من إنشاء مركزين للتوزيع أحدهما بباتنة والآخر بوهران.

مركز توزيع – شرق

تأسس عام 1999 بباتنة، يضمن هذا المركز تسويق منتجات صيدال في المنطقة الشرقية.

مركز التوزيع – غرب

تأسس عام 2000 من أجل ضمان توزيع أفضل للمنتجات في المنطقة الغربية.

رابعا. الفروع والمساهمات

1. **الفروع**

سوميديال:

يقع في المنطقة الصناعية واد السمار، سوميديال هو نتاج شراكة بين مجمع صيدال (59%)، والمجمع الصيدلاني الأوروبي (36.45 %) و فينااليب (4.55 %).

تتضمن وحدة الانتاج سوميديال ثلاثة أقسام:

أ. قسم مخصص لانتاج المنتجات الهرمونية،

ب. قسم لصناعة السوائل (شراب ومحاليل عن طريق الفم)

ج. قسم لصناعة أشكال الجرعات الصلبة (كبسولات وأقراص).

إيبيرال:

إيبيرال هي شركة ذات أسهم نابعة عن شراكة بين القطاعين العام / الخاص بين مجموعة صيدال (40 %)، جلفار (الإمارات العربية المتحدة) (40 %) وفلاش الجزائر، المتخصصة في المواد الغذائية (20 %).

تكمن المهام الرئيسية لـــ إيبيرال في إنشاء وإستغلال مشروع صناعي لإنتاج المنتجات الصيدلانية الموجهة للاستخدام في الطب البشري.

يهدف المشروع الصناعي إيبيرال إلى تحقيق ما يلي :

أ. صناعة الأدوية الجنيسة (حقن وأشكال جافة)

ب. تغليف الأدوية (الأشكال الصلبة)

ج. توفير خدمة التغليف ومراقبة الجودة بناءا على طلب المنتجين المحليين.

2. **المساهمات:**

شركات صيدلانية حيز النشاط:

- وينثروب فارما صيدال (WPS):

تأسست عام 1999 بين مجموعة صيدال (30 %) وشركة سانوفي (70%) من أجل تصنيع وتجهيز وتسويق، في الجزائر، المنتجات الصيدلانية الموجهة للاستخدام البشري. إنطلقت وحدة الانتاج WPS، الكائنة بالمنطقة الصناعية واد السمار، في الإنتاج في ديسمبر 2000. وتشغّل حاليا 103 عاملا حيث حققت عام 2012، إنتاج 24.6 مليون وحدة لتبلغ قيمة مبيعاتها 1.8 مليار دينار.

- فايزر صيدال مانوفكتورينغ (PSM):

شركة مشتركة، تأسست في عام 1998 بين مجمع صيدال وشركة فايزر فارم الجزائر من أجل تصنيع وتوظيب وتسويق المنتجات الصيدلانية والكيميائية.

تتواجد وحدة PSM في المنطقة الصناعية لواد السمار، إنطلقت في الإنتاج في فيفري 2003 و توظف حاليا 63 عاملا وقد حققت في عام 2012 إنتاجا ا قيمته 10 ملايين وحدة ليبلغ رقم مبيعاتها 3.7 ملياردينار.

- المشاريع الصيدلانية قيد الانجاز

أ. صيدال – نورث افريكا هولدينغ مانوفكتورينغ (مشروع قيد الانجاز) هو نتاج لشراكة أبرمت في سبتمبر 2012 بين مجمع صيدال (49 %)، والشركة الكويتية نورث افريكا هولدينغ مانوفكتورينغ (49 %) والصندوق الوطني للاستثمار (02 %) من أجل إنشاء مركز متخصص في تنمية وتصنيع وتسويق الأدوية المضادة للسرطان.

ب. تافكو (شركة تاسيلي للأدوية) (مشروع قيد الانجاز)

هي ثمرة شراكة أبرمت عام 1999 بين مجمع صيدال (44.51 %)، اكديما، سبيماكو و جي بي أم من أجل تصنيع وتسويق واستيراد المنتجات الصيدلانية (الحقن والسوائل والقطرات).

تقع وحدة الإنتاج تافكو في المنطقة الصناعية بالرويبة، ومن المتوقع دخولها في الانتاج في عام 2014.

- مساهمات الأخرى

يحوز مجمع صيدال أيضا على مساهمات في شركات أخرى:

أ. الجيري كليرينغ (شركة مالية) 6.67 %

ب. نوفر (مؤسسة إنتاج الزجاج) 4.46 %

ج. اكديما (الشركة العربية للصناعات الدوائية والمستلزمات الطبية) 0.38 %.

المبحث الثاني: القوائم المالية وإنجازات مجمع صيدال SAIDAL

المطلب الأول: القوائم المالية لمجمع صيدال

أولا: الميزانية العمومية لمجمع صيدال بين 2012 و2013

1- أصول مجمع صيدال

الجدول رقم (3-3): جدول أصول مجمع صيدال

تسمية	2012/12/31	2013/12/31
الأصول غير المتداولة	8105481155.06DA	8499020783.39DA
الأصول المتداولة	11548854917.65DA	13903260784.65DA
مجموع الأصول	19654336072.71DA	22402281568.03DA

المصدر:Rapport du Condeil d'Administration 2013,p29

من خلال جدول الأصول لمجمع صيدال نلاحظ أن زادت قيمة الأصول غير المتداولة من سنة 2012 إلى سنة 2013 بنسبة 4.86%، وعرفت الأصول المتداول زيادة بنسبة 20.39%، وكانت نسبة الأصول مجتمعة قد زادت بنسبة13.98%.

2- خصوم مجمع صيدال

الجدول رقم (3-4): جدول خصوم مجمع صيدال

تسمية	2012/12/31	2013/12/31
حقوق المساهمين	4720403328.06DA	5582872699.50DA
الخصوم غير المتداولة	3313072124.42DA	1487146535.74DA
الخصوم المتداولة	11620860620.23DA	15332262332.79DA
مجموع الخصوم	19654336072.71DA	22402281568.03DA

المصدر:Rapport du Condeil d'Administration 2013,p30

شهدت حقوق المساهمين زيادة بنسبة 18.27% من سنة 2012 إلى سنة 2013 في جانب الخصوم، وعرفت الخصوم غير المتداولة إنخفاض بين السنتين بنسبة 55.11% والخصوم المتداولة شهدت زيادة بنسبة 31.94%، وعرفت الخصوم مجتمعة زيادة بنسبة 13.98%.

ثانيا: جدول حسابات النتائج لمجمع صيدال

الجدول رقم (3-5): جدول حسابات النتائج

تسمية	2012/12/31	2013/12/31
الهامش الإجمالي	10678123420.19DA	10638800928.12DA
القيمة المضافة	587510753.02DA	621339972.19DA
نتيجة الاستغلال	-271158450.86DA	-167993433.49DA
النتيجة الصافية	1138362878.24DA	1298789371.44DA

المصدر: Rapport du Condeil d'Administration 2013,p31

عرف الهامش الإجمالي إنخفاضا بين سنتي 2012 و2013 بنسبة 0.37% والقيمة المضافة زادت بنسبة 5.76% وشهدت نتيجة الاستغلال زيادة بنسبة 38.04% والنتيجة الصافية بنسبة 14.09%.

ثالثا: التغيرات في حقوق المساهمين بين السنوات 2011-2012-2013

الجدول رقم (3-6): تغيرات حقوق المساهمين للشركة الأم

تسمية	رقم الأعمال	أرباح الأسهم
2011/12/31	2500000000.00DA	1464710449.82DA
2012/12/31	2500000000.00DA	2220403328.06DA
2013/12/31	2500000000.00DA	3082872699.50DA

المصدر: Rapport du Condeil d'Administration 2013,p33

شهدت أرباح المساهمين من سنة 2011 إلى سنة 2012 ارتفاعا بنسبة51.59%، ومن ارتفعت الأرباح من سنة 2012 إلى سنة 2013 بنسبة 38.84%.

المطلب الثاني: تحليل إنجازات المجمع في مختلف ميادين النشاط

- شهدت النتائج المالية تحسنا ملحوظا جدا بسبب وجود إدارة أكثر صرامة وفورات كبيرة.
- تحديد الأهداف الكمية لم تأخذ بعين الاعتبار عوامل:
  - المعدات التي عفا عليها الزمن مما تسبب في توقف متكرر.
  - توقف إنتاج مادة الأنسولين في قسنطينة، وذلك بسبب ضعف المبيعات وبرنامج التحديث التي بدأت مع نوفو نورديسك.

1. إرتفاع رقم الأعمال:

رقم الأعمال عام 2013 ارتفع إلى 11.4 مليار دينار ويتوافق مع حجم من 119 مليون وحدة مبيعات (-06٪ في القيمة مقارنة مع السنة المالية 2012).

ضد الأهداف المرسومة، المبيعات بنسبة 87٪ في الكمية و 76٪ في القيمة.

2. الإنتاج:

الإنتاج في السنة المالية 2013 يرتفع إلى 130 مليون وحدة مباعة بقيمة 10719 مليون دينار. مقارنة بالعام الماضي، وسجلت صيدال انخفاضا في الإنتاج بنسبة 4٪ في الكمية و 3٪ في القيمة.

وقد وصل الإنتاج في الشركات التابعة النحو التالي:

الجدول رقم(3-7): إنتاج الشركات التابعة لمجمع صيدال خلال سنة 2013

الشركات التابعة	كمية	قيمة
بيوتيك Biotic	40545	4046162
فارمال Pharmal	36658	2424732
أنتيبيوتيكال Antibiotical	49028	3493640
سوميدال Somedial	4445	755245
مجموع المجمع	**130676**	**10719779**

المصدر: Rapport du Condeil d'Administration 2013,p12

إنجازات الإنتاج تمثل 87٪ من حيث الكمية و 83٪ في قيمة الأهداف المحددة.

3 اللوازم:

كمية الإمدادات انخفضت 09٪ مقارنة مع نفس الفترة من العام الماضي بلغت 3107 مليون دينار.

تمثل الواردات 82٪ من المبلغ الإجمالي وتهيمن عليها المواد الخام (62٪) ومواد التعبئة والتغليف (32٪).

الجدول رقم(3-8): جدول الواردات

تعيين	مواد خام	التعبئة والتغليف المقالات	قطع غيار	مجموع
مشتريات محلية	63337	428804	68342	560483
مشتريات الأجانب	1586032	818772	142005	2546809
مجموع المجمع	**1649369**	**1247576**	**210347**	**3107292**

المصدر:Rapport du Condeil d'Administration 2013,p13

4 ذمم مدينة:

مبلغ المستحقات من العملاء يرتفع 5530 مليون دينار. أنها تمثل خمسة (05) أشهر من دوران ويقع ضمن شروط الائتمان القياسية الممنوحة من قبل المنافسين.

5 الديون:

مبلغ الذمم الدائنة يرتفع إلى 1228 مليون دينار، بانخفاض 48٪.

ويعزى هذا الهبوط أساسا إلى إعادة تصنيف الديون على الشركة التابعة Antibiotical في مبلغ 493 مليون دينار في حسابات (المطلوبات غير المتداولة) ومزود خدمات الصرف الصحي من الديون في شركة تابعة Somedial في مبلغ 318 مليون دينار.

6 الاستثمارات:

يتكون المبلغ الإجمالي للاستثمار أن يرتفع إلى 925 مليون دينار، من عنصرين هما:

- 105 ملايين دينار لعمليات التجديد
- 820 مليون دينار الناشئة عن تنفيذ خطة التنمية

7 الموارد البشرية:

التوظيف في 2013/12/31 إلى 3650 موظف، مسجلا انخفاضا من 420 وكلاء (-10٪) مقارنة 2012/12/31.

الجدول رقم(3-9): الموارد البشرية في المجمع

الكيانات الإدارة	فعالية في نهاية العام			2012/2013 الثغرات	
	2011	2012	2013	عدد	%
Antibiotical	1050	1013	796	217-	21%-
الأحيائية Biotic	1347	1299	1189	110-	8%-
Pharmal	965	936	870	66-	7%-
الشركة الأم	726	709	688	21-	3%-
Somedial	110	113	107	6-	5%-
مجموع المجمع	4198	4070	3650	420-	10%-

المصدر: Rapport du Condeil d'Administration 2013,p14

وقد أثرت الأنشطة التدريبية 450 عامل بتكلفة إجمالية قدرها 7.6 مليون دينار.

عدد أيام التدريب 1402 يوم، بمتوسط 3 أيام لكل عامل.

يأثر التدريب على جميع مجالات الأنشطة التجارية، وهي:

- التسويق، التسيير، الإدارة
- كيفية إنتاج الأدوية
- إدارة الموارد البشرية

- السلامة الصناعية
- مراقبة وضمان الجودة
- تخصصات تكنولوجيا المعلومات

نفقات الموظفين 3848 مليون دينار، بزيادة 05% مقارنة بالسنة المالية 2012.

8 النتيجة:

وكان صافي الدخل الموحد للمجمع 2658 مليون دينار ضد 1965 مليون دينار في عام 2012، مسجلة بذلك زيادة قدرها 36٪.

9 صافي النقد:

الوضع النقدي الصافي قد تحسنت بشكل ملحوظ من 5704 مليون دينار في عام 2012 إلى 6700 مليون دينار في عام 2013، مسجلة بذلك زيادة قدرها 17٪.

المبحث الثالث: إسهامات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية لمجمع صيدال

المطلب الأول: مبادئ حوكمة المؤسسات بمجمع صيدال

من خلال هذا المطلب سنحاول رصد واقع تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات في مجمع صيدال

1. مبدأ ضمان وجود أسس من أجل إطار فعال لحوكمة المؤسسات

تتوفر تشريعات واضحة تحدد المسؤوليات وتضمن تحقيق مصالح كافة الأطراف ذات العلاقة بالمجمع، إفصاح المجمع عن المعلومات المحاسبية يتناسب مع قواعد حوكمة المؤسسات والإطار التنظيمي داخل المجمع يضبط ويحدد المسؤوليات والصلاحيات.[1]

2. حفظ حقوق المساهمين

يضمن المجمع للمساهمين كافة حقوقهم ومن أهمها الحصول على المعلومات لممارسة حقوقهم ومهامهم والمشاركة وكذا التصويت في الجمعية العامة للمساهمين والمشاركة وتقاسم الأرباح بتراهة وشفافية.[2]

وتترجم حقوق المساهمين بالإمتيازات التي يمارسونها في إطار الجمعية العامة، ومن القرارات التي هي من صلاحيات الجمعية العامة للمساهمين:[3]

- إختيار محافظ الحسابات والمدققين الخارجيين
- المصادقة على الحسابات السنوية
- تعيين وعزل أعضاء مجلس الإدارة
- توزيع النتائج وتحديد حصة الأرباح القابلة للتوزيع

[1] مديرية المالية والحسابات
[2] المرجع نفسه
[3] ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر: إصدار 2009، ص31

3. المعاملة العادلة للمساهمين

يضمن المجمع للمساهمين كافة حقوقهم حيث لا تختلف حقوقهم حسب سلطاتهم ولا حسب استثماراتهم فالمعلومات المتحصل عليها لاتختلف من مساهم إلى آخر حسب استثماراتهم فالمجمع يضمن المعاملة العادلة و المتساوية للأطراف المساهمة.[1]

4. دور أصحاب المصالح

"الأطراف المتعامل معها هي أشخاص وأو جماعات لها مصالح خاضعة للتأثر وقادرة على التأثير على المنظمة وتتقاسم معها مصالح مشتركة"[2]

يعترف مجمع صيدال بالدور الموهم لأصحاب المصالح في تطور وتقدم المجمع ويعترف بحقوقهم ويسعى إلى تشجيع التعاون بينهم من خلال مجموعة من الورشات واللقاءات معهم لتبادل الآراء.[3]

شرع مجمع صيدال في الحوار مع الأطراف المتعامل معها من خلال تنظيم ورشات لتبادل النقاشات و الحوار و الإحاطة بمطالب وفهم كل انشغالات الأطراف المتعامل معها، انبثقت عنها عدة توصيات واضحة من الأطراف المتعامل معها التي تتعهد بالمضي قدما مع المجمع في بناء منهجية تمكن من الوصول إلى تحقيق إنجازات ملموسة، ومن أهم هذه الأطراف المتعامل معها.[4]

5. الإفصاح و الشفافية

تفصح المؤسسة عن المعلومات المحاسبية بشفافية فالقانون يلزم المجمع بنشر معلوماته المالية كل ثلاثي أيضا المعلومات التي تخص التزاماته القانونية، وينشر المجمع المعلومات لفائدة الأطراف الفاعلة (مؤسسات مالية، الموردين، الزبائن، العمال...) بنية إبداء الشفافية.[5]

---

[1] مديرية المالية والحسابات
[2] النشرة الداخلية لمجمع صيدال: رقم 10 أوت/سبتمبر 2014
[3] مديرية المالية والحسابات
[4] النشرة الداخلية لمجمع صيدال: رقم 10 أوت/سبتمبر 2014
[5] مديرية المالية والحسابات

يحدد مجلس الإدارة سياسة واضحة لنشر و توزيع المعلومة، متناسقة والقانون والالتزامات التعاقدية وسياسة العلاقة مع الأطراف الفاعلة المعتمدين. إن سياسة نشر المعلومة يجب أن تدقق في نوع المعلومة القابلة للنشر والتي تعتبر سرية أو للنشر المضيق، كما تحدد رزنامة النشرات واللواحق التي تستعمل في كل حالة.[1]

6. مسؤولية مجلس الإدارة

إن المهام التي يتكفل بها مجلس الإدارة محددة بواسطة القانون الأساسي للمؤسسة، وتتم وتوضع بواسطة اللوائح التي تتخذها الجمعية العامة، ويتمثل في ضمان توجيه استراتيجية المؤسسة وتنظيمها وكذا مراقبة مدى تنفيذ أنشطتها.[2]

يتكون مجلس إدارة مجمع صيدال على كل من:[3]

رئيس مجلس الإدارة:

السيد الدرقاوي بومدين

أعضاء مجلس الإدارة:

السيد فلوان عبد القادر	السيد المصمودي أحمد ناصر
السيد طالب صحراوي	السيد كربوب حسين
السيد عبيدات محمد	السيد رحيم عادل

[1] ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر: إصدار 2009، ص46
[2] ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر: ص 36
[3] Rapport du Condeil d'Administration 2013: p4

تم تعيين أعضاء مجلس الإدارة من قبل الجمعية العامة العادية للمساهمين، بحيث تتمحور مهام مجلس الإدارة حول مايلي:[1]

أ. مراجعة الحسابات المالية للسنة السابقة

ب. تحديث هيكل تنظيم مجموعة صيدال.

ج. إعداد تقرير المجلس في للسنة السابقة.

د. البيانات المالية للسنة المالية السابقة للشركة الأم والمجموعة الموحدة.

ه. البيانات المالية المرحلية للسنة المالية الحالية.

و. استعراض ميزانية السنة المقبلة.

[1] المرجع نفسه : ص5

المطلب الثاني: آليات حوكمة المؤسسات في مؤسسة صيدال

سنتطرق في هذا المطلب إلى تقييم آليات حوكمة المؤسسات داخل مجمع صيدال كما يلي:

1. المراجعة الداخلية لمجمع صيدال :

أدرك مسيرو مجمع صيدال أنه لا يمكن في أي حال من الأحوال تسيير وبفاعلية مجمع بهذا الحجم والتنوع في الفروع وتوزيعها عبر نقاط جغرافية عدة، إلا باللجوء إلى طاقم مؤهل يعتمد عليه في إدارة المراجعة الداخلية، فاعتمد مالكي ومديرو مجمع صيدال المراجعة الداخلية، من أجل الاستفادة من مخرجاتها لاستخدامها في العديد من القضايا التسييرية، وفي هذا الإطار قام مجمع صيدال بإنشاء مديريات للمراجعة الداخلية على مستوى كل فرع، ومديرية أخرى مركزية متواجدة على مستوى المقر الاجتماعي للمجمع، تعمل على التنسيق بين هذه المديريات، حيث جمع في ذلك بين المركزية واللامركزية في المراجعة الداخلية.[1]

لقد اعتمد المجمع هذا النمط إنطلاقا مما يتوفر لديه من معطيات، فالتوزيع الجغرافي للفروع وللوحدات عبر مناطق عدة كان من العوامل المحددة لذلك، وكذلك تنوع المنتجات من ناحية واستقلالية هذه الفروع من الناحية المالية والتسييرية، كما نجد على مستوى كل فرع مديرية للمراجعة الداخلية.

2. المراجعة الخارجية:

غرض الوصول إلى المصداقية والشفافية في معلوماته المحاسبية يعتمد مجمع صيدال على محافظي الحسابات (بالي عزوز، بوقرط العربي) لإعداد تقارير خاصة بعمل المجمع ودراسة وفحص الحسابات. باعتبارهما أطراف محايدة تعمل على دراسة وتحليل القوائم المالية للمجمع و كافة نشاطاته للحرص على ثقة الأطراف المتعامل معها من طرف المجمع.[2]

[1] مديرية المالية والحسابات
[2] نفس المرجع

ويتميز المراجع الخارجي بالاستقلالية كما أنّه يلتزم بقواعد السلوك الأخلاقي عند قيامه بمهامه، والمهام التي يقوم بها وهي محددة حسب نظام المحاسبة المالية، حيث يقوم محافظ الحسابات بالمهام التالية[1]:

أ. فحص وثائق المؤسسة ومراقبة مدى مطابقة المحاسبة للقواعد المعمول بها دون التدخل في التسيير

ب. التأكد من انتظام حسابات المؤسسة وصحتها ومطابقتها لنتائج السنة المالية المنصرمة

ج. فحص صحة الحسابات السنوية ومطابقتها للمعلومات المبينة في تقرير التسيير الذي يقدمه المسيرون للمساهمين أو الشركاء

د. إبداء الرأي في شكل تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية المصادق عليها من مجلس الإدارة أو مجلس المديرين

ه. تقدير شروط إبرام الاتفاقيات بين المؤسسة والمؤسسات أو الهيئات التابعة

و. إعلام المسيرين والجمعية العامة بكل نقص قد كشفه أو اطلع عليه ومن طبيعته أن يعرقل استمرار المؤسسة

ز. التحقق من ما إذا ما تم احترام مبدأ المساواة بين المساهمين

3. لجنة المراجعة:

لحرص المؤسسة واهتمامها بالمراجعة وتعزيز دورها من جهة واحترامها للمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر من جهة أخرى، قامت المؤسسة بإنشاء لجنة للمراجعة وهي منبثقة عن مجلس إدارة مجمع صيدال، تتمحور مهام هذه اللجنة حول:

أ. مراجعة المبادئ و السياسات المحاسبية المطبقة داخل المؤسسة

ب. مناقشة المراجع الخارجي حول نتيجة عملية المراجعة

ج. التأكد من ملائمة نظم الرقابة المالية بالمؤسسة

1 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: القانون 10-01 الصادر في 29 جوان 2010، العدد 42، المادة23، ص07

4. مجلس الإدارة:

تطرقنا سابقا إلى تشكيلة مجلس إدارة مجمع صيدال و كذا المهام المنوطة به، يلزم أعضاء مجلس الإدارة بواجب القيام بمهامهم بتفاني لذا يوضع تحت تصرفهم المعلومات الدقيقة والحاسمة في الوقت المناسب التي تكفل لهم ممارسة مسؤولياتهم.[1] يحوي مجلس الإدارة لجان متخصصة ومساعدة، من خلال المهام الرئيسية لمجلس الإدارة يمكن تحديد اللجان المتخصصة لمجمع صيدال والتي تشرف على عملية تدقيق الحسابات والمراقبة المالية للمجمع والتفكير حول إستراتيجية المجمع وإختيار وتحديد مرتبات الإطارات المسيرة.

المطلب الثالث: تقييم مستوى جودة المعلومات المحاسبية لمجمع صيدال في ظل تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات

للقول أن المعلومات المحاسبية لمجمع صيدال مفيدة لمستخدميها من أصحاب المصالح الداخليين أو خارج المؤسسة، يجب أن تتوفر على مجموعة من الخصائص التي تعتبر أساسا لتقييم مستوى جودتها:

1. القابلية للفهم

تتميز المعلومات التي يخرجها النظام المحاسبي لمجمع صيدال بسهولة الفهم لأن المعلومات يتم تسجيلها على شكل قوائم مالية وجداول تسهل وتساعد متخذي القرار على القيام بعملهم.[2]

2. خاصية الإفادة

تستخدم العديد من الأطراف ذات العلاقة بالمجمع المعلومات المحاسبية المخرجة من النظام المحاسبي للاطلاع سير المجمع، تتميز هذه المعلومات بأنها مفيدة لمستخدميها حيث أن عمل المحافظي الحسابات والمدققين الداخليين يساهم في جعل هاته المعلومات ذات مصداقية و تزيد ثقة مستخدم المعلومات، ولتسهيل إيصال المعلومات لمستخدميها يستخدم المجمع موقع إلكتروني خاص به (www.saidalgroup.dz) ويستخدم مجلات خاصة بالمجمع و نشرات داخلية لجعل العمال على اطلاع دائم بكل التطورات.

[1] مديرية المالية والحسابات
[2] مديرية المالية والحسابات

3. خاصية الملائمة

تتميز المعلومات المحاسبية للمجمع بخاصية الملائمة حيث تقدم تقارير دورية تلخص وضعية المجمع في كل سداسي تساعد على معرفة المعلومة في الوقت المناسب ويسهل الوصول إليها. تمتاز هاته المعلومات بسهولة الاستخدام للتنبؤ بالواقع المالي لمجمع صيدال. وتساعد في المقارنة بين النتائج المحققة خلال مدة زمنية معينة لتصحيح الأخطاء و التطوير المستمر.

4. خاصية الموثوقية

للوصول إلى الثقة في المعلومات المحاسبية لمجمع صيدال تواجد مدقق الحسابات الذي تتمثل مهامه في التدقيق في الحسابات و تلافي الخطأ و التحريف ويعمل مدقق الحسابات داخل المؤسسة إذ يعتبر موظف داخلها، وكعنصر محايد يعمل محافظي الحسابات على التدقيق الجيد وتحليل المعلومات المخرجة من المجمع قصد إثبات صحتها والوقوف على كل خطأ أو تحريف لتأكيد صحة هاته المعلومات ويعتبر التدقيق أهم آليات الحوكمة التي تساهم في إنتاج معلومات محاسبية تمتاز بالمصداقية والجودة العالية.

5. القابلية للمقارنة والاتساق

مجمع صيدال هو المؤسسة الوحيدة لإنتاج الأدوية على مستوى الجزائر إذ لاتوجد منافسة في مجال عملها، مع هذا فمجمع صيدال يسعى للتطور الدائم من حيث تتم مقارنة إنجازات السنوات الماضية مع إنجازات السنة الحالية لتحديد مقدار التقدم وتصحيح الأخطاء ووضع أهداف للسنة المقبلة.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل التطبيقي حاولنا دراسة إسهامات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية لمؤسسة صيدال **SAIDAL**، وذلك بعد تقديم مؤسسة صيدال محل الدراسة، ثم التطرق إلى القوائم المالية للمجمع وإنجازاته في ميادين نشاطه وفي المبحث الثالث درسنا تطبيق مجمع صيدال لمبادئ وآليات حوكمة المؤسسات وإلى مستوى جودة المعلومات المحاسبية، حيث تبين بأن:

أ. مؤسسة صيدال تسعى إلى التطبيق والالتزام بمبادئ حوكمة المؤسسات وهذا لإضفاء المصداقية والشفافية لدى الأطراف ذات العلاقة مع المؤسسة ورعاية مصالحهم.

ب. نتيجة التزام مؤسسة صيدال بمبادئ الحوكمة كان هناك أثر على مصداقية نشاط المؤسسة والحفاظ على حقوق جميع الأطراف المهتمة بها.

ج. مؤسسة صيدال تقوم بالإفصاح عن المعلومات المحاسبية والمالية من خلال عدة قنوات، حيث تقوم بنشر قوائمها المالية والتقارير النصف سنوية وتقرير محافظ الحسابات وكذلك الجمعية العامة العادية، وهذا بدوره ينعكس على جودة المعلومات المحاسبية للمؤسسة بالإيجاب، وهذا ما تسعى إليه مبادئ الحوكمة والتركيز على تحقيق خصائص جودة المعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية الموجهة للمستخدمين.

وتعد حوكمة المؤسسات أداة كفيلة بتوفير أكبر قدر ممكن من المعلومات ذات الجودة العالية، بحيث تعتمد على مجموعة من الأدوات من شأنها توفير هذه الخاصية والمتمثلة في مبادئ حوكمة المؤسسات، والتي أكدنا بأن المجمع يحترم معظمها، وبالتالي فلا شك أن المعلومات المقدمة من المجمع تتميز بالجودة.

خاتمة عامة

خاتمة عامة

أجمعت النظريات والدراسات في حقل الإدارة والمالية أن نجاح المؤسسة في تعظيم قيمتها، وتحقيق الأداء المتميز يعتمد على مدى تكريس مبادئ حوكمة المؤسسات، وذلك بالدمج بين مصالح الأطراف الفاعلة في إدارة المؤسسة وتوفير مناخ وبيئة تتسم بالعقلانية والرشادة من خلال إيجاد نوع من التنظيم الذي يهدف لأداء أفضل لمختلف أنشطتها يتميز بالشفافية والنزاهة ويوفر المعلومات الملائمة التي يمكن الاعتماد عليها بصورة متكافئة من جميع المستخدمين في اتخاذ القرارات.

من خلال الدراسة حاولنا الوصول إلى إسهامات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية نظريا وتطبيقيا، حيث بينا في الفصل الأول من الدراسة ماهية حوكمة المؤسسات و العوامل التي ساهمت في ظهورها كما عرضنا تجارب بعض الدول في مجال حوكمة المؤسسات، وتطرقنا في الفصل الثاني إلى ماهية المعلومة المحاسبية خصائصها وجودتها ثم تطرقنا إلى الإفصاح المحاسبي ماهيته وأنواعه ومقوماته، ومن خلال المبحث الثالث للفصل الثاني حاولنا الإجابة عن إشكالية الدراسة من خلال التطرق إلى علاقة حوكمة المؤسسات مع الإفصاح وجودة المعلومات المحاسبية وإلى آليات حوكمة المؤسسات ودورها في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية، وكمثال تطبيقي لحوكمة المؤسسات خصصنا الفصل الثالث لإبراز واقع مجمع صيدال **SAIDAL** ومدى إلتزامه بمبادئ حوكمة المؤسسات وكذا مدى مساهمة آلياتها في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية للمؤسسة.

ومن خلال الدراسة التطبيقية نجد أن مجمع صيدال سعى إلى تحسين جودة معلوماته ويتضح ذلك من خلال التقارير التي ينشرها المجمع ضمن موقعه الإلكتروني وهذا حرصا منه على نشر روح الإفصاح والشفافية مما يزيد ثقة أصحاب المصالح معه، كما لاحظنا احترام مجمع صيدال لمعظم مبادئ حوكمة المؤسسات المقترحة من طرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، والتي توفر أرضية جيدة لإنتاج معلومات محاسبية ذات مصداقية وجودة عالية بحيث ترفع من فعالية اتخاذ القرارات وتزيد من ثقة المتعاملين مع المجمع.

إختبار الفرضيات:

من خلال دراسة مختلف جوانب حوكمة المؤسسات وجودة المعلومات المحاسبية خلصت الدراسة إلى التأكد من مدى صحة الفرضيات كما يلي:

أ. **الفرضية الأولى:**" تتمثل حوكمة المؤسسات في إدارة شؤون المؤسسة ومراقبتها من أجل تحقيق أهداف الأطراف المرتبطة بها ".

من خلال الدراسة النظرية وجدنا أن حوكمة المؤسسات هي مجموعة من القوانين والمبادئ التي من خلالها تدار المؤسسات وتراقب من أجل الحفاظ على حقوق أصحاب المصالح وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

ب. **الفرضية الثانية:**" توجد علاقة ذات دلالة بين تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات وبين كل من الإفصاح وجودة المعلومات المحاسبية".

من خلال الجانب النظري من الدراسة تم إثبات صحة الفرضية الثانية فوجدنا أن التطبيق السليم للحوكمة في المؤسسات يشكل المدخل الفعال لتحقيق جودة المعلومات المحاسبية، كما يمثل الإفصاح الجيد والشفافية في عرض المعلومات المالية وغير المالية أحد المبادئ والأركان الرئيسية التي تقوم عليها حوكمة المؤسسات، و عليه فإن هناك علاقة وثيقة بين تطبيق قواعد الحوكمة وجودة المعلومات المحاسبية، حيث أن تطبيق هذه القواعد يؤثر على درجة جودة ومستوى المعلومات المحاسبية بالإيجاب.

ج. **الفرضية الثالثة:**" تعمل حوكمة المؤسسات على مصداقية وجودة المعلومات المحاسبية من خلال آلياتها في مؤسسة صيدال".

الفرضية الثالثة صحيحة فبتطبيق مجمع صيدال لآليات حوكمة المؤسسات تزيد ثقة الأطراف المرتبطة ذات المصلحة مع المؤسسة، ومن خلال التقارير التي يقوم مجمع صيدال بنشرها نجد أن المجمع يحقق الأداء الجيد من سنة إلى أخرى.

النتائج المتوصل إليها:

من خلال الدراسة توصلنا إلى مجموعة من النتائج يمكن تلخيصها في:

1. التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات تشكل مدخل فعال لتحقيق جودة المعلومات المحاسبية
2. التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات يعمل على زيادة فرص التمويل لأن تدفق رأس المال يعتمد على صحة وشفافية المعلومات التي تشكل أساس جذب لجميع المستخدمين وبالخصوص المستثمرين والمقرضين.
3. يؤثر نظام حوكمة المؤسسات على شفافية التقارير المالية داخل المؤسسة على عدة مراحل:

أ. في مرحلة الإعداد يكون التأثير على طبيعة ونوعية المعلومات المفصح عنها والتي تعتبر من المقومات الأساسية للإفصاح، لأن غياب الخصائص الأساسية للمعلومات يفقد الإفصاح أهم أهدافه والمتمثلة في مساعدة المستخدمين على اتخاذ القرارات.

ب. وفي مرحلة المراجعة يمثل تقرير مدقق الحسابات الخارجي للمستخدمين المصداقية والموثوقية في اعتماد المعلومات المالية.

ج. وفي المرحلة الأخيرة أي مرحلة الاستخدام من خلال الضغط الذي يمارسه المستخدمون على المؤسسة فيما يخص الشفافية والامتثال للمعايير الدولية للمحاسبة والمراجعة.

4. نموذج حوكمة المؤسسات في الجزائر هو نموذج مغلق نظرا لعدم فاعلية السوق المالية وغياب المنافسة، وتركز الملكية بسيطرة الملكية العائلية والدولة في هيكل الملكية.

التوصيات والاقتراحات:

من خلال دراستنا للجوانب المتعددة لهذا الموضوع، وبناء على النتائج المتوصل إليها يمكننا الخروج بجملة من التوصيات والاقتراحات يمكن الاستفادة منها في الدراسات العلمية أو في الواقع العملي من أجل تحسين وتطوير ممارسات حوكمة المؤسسات في المؤسسات الجزائرية، ومن هذه التوصيات:

أ. إدخال موضوع حوكمة المؤسسات ضمن المناهج الدراسية للتعليم العالي لأقسام المحاسبة والمراجعة والعلوم المالية في الجامعات الجزائرية لتكوين خريجين يدركون أهمية حوكمة المؤسسات ويساهمون في تطبيقه في المؤسسات الجزائرية مستقبلا.

ب. تحسين وتطوير السوق المالي الجزائري.

ج. إعطاء كل مبدأ من مبادئ حوكمة المؤسسات حقه عند تطبيقه.

د. تفعيل دور المراكز المتخصصة في نشر ثقافة الحوكمة، والتنسيق مع الهيئات المرتبطة بالحوكمة، بورصة الجزائر، نقابة المحاسبين والمراجعين وهذا لإلزام المؤسسات الجزائرية بتبني وتطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات، لتحسين أداء المؤسسات ورفع قدرتها التنافسية.

آفاق الدراسة:

أ. دور حوكمة المؤسسات في تطوير مهنة المراجعة.

ب. أثر ممارسة حوكمة المؤسسات على تنافسية المؤسسة.

ج. مجلس الإدارة مدخل لتفعيل الرقابة الداخلية في إطار حوكمة المؤسسات.

د. أساليب تقييم الأداء المالي في إطار حوكمة المؤسسات.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أ. الكتب:

1. أحمد حسين علي حسين: نظام المعلومات المحاسبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003
2. جمال الدين محمد مرسي وآخرون: التفكير الاستراتيجي و الإدارة الاستراتيجية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2002
3. جون سوليفان، جين روجرز، كاثرين كوشتا هلبلينج: حوكمة الشركات في القرن الحادي و العشرين، ترجمة سمير كرم، مركز المشروعات الدولية الخاصة، الطبعة الثالثة، واشنطن، الولايات المتحدة، 2003
4. جون سوليفان: الدليل السابع، مؤسسة التمويل الدولي، واشنطن، الولايات المتحدة،2008
5. جوزيف جودوين وستيفن جولدبرج: ما هي أهمية المحاسبة السليمة ومعايير إعداد التقارير المالية "حوكمة الشركات في القرن الحادي و العشرون"، ترجمة سمير كريم، الطبعة الثالثة، مركز المشروعات الدولية الخاصة، 2003
6. جورج دانيال غالي: تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة وتحديات الألفية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001
7. حاكم محسن الريعي: حوكمة البنوك وأثرها في الأداء و المخاطرة، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، الأردن، ط1، 2011
8. رجب السيد وآخرون: أصول المراجعة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000
9. رضوان حلوة حنان: النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2006
10. سالم بن سالم بن حميد الفليتي: حوكمة الشركات المساهمة العامة في سلطنة عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2010
11. سيد عطا الله السيد: نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2009
12. سيد عطا الله السيد: النظريات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر و التوزيع، عمان، 2009
13. طارق عبد العال حماد : حوكمة الشركات (المفاهيم، المبادئ، التجارب، المتطلبات)، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، الطبعة الثانية، 2007

14. عبد الرزاق محمد قاسم: تحليل و تصميم نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، 2004
15. علاء رزق: المحاسبة في ظل حوكمة الشركات، المكتبة المصرية، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2013
16. فياض حمزة رملي: نظم المعلمات المحاسبية المحوسبة، شركة مطابع السودان للعملة، الخرطوم، 2011
17. كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا: المحاسبة والمراجعة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2006
18. محمد السيد سرايا: أصول وقواعد المراجعة و التدقيق الشامل، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2007
19. محمد بوتين: المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005
20. محمد سمير الصبان: محمد مصطفى سليمان: الأسس العلمية و العملية لمراجعة الحسابات، الدار الجامعية، مصر، 2005
21. محمد مصطفى سليمان : دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري "دراسة مقارنة "، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2006
22. محمد مطر، موسى السويطي: التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية (في مجالات القياس، العرض، الإفصاح)، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، عمان، 2008
23. نبيل محمد مرسي: الإدارة الاستراتيجية تكوين وتنفيذ استراتيجيات التنافس، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 2003

ب. الملتقيات و المجلات:

24. العايب عبد الرحمان: نشاط التدقيق الداخلي بين الواقع الجزائري و الممارسات الدولية، الملتقى الوطني الثامن حول مهنة التدقيق في الجزائر بين الواقع و الآفاق في ضوء المستجدات العالمية المعاصرة، جامعة 20 اوت 1955، سكيكدة، 11 و12 أكتوبر 2010
25. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: العدد 42، الصادر في 29جوان2010
26. بتول محمد نوري وعلي خلف سلمان : حوكمة الشركات ودورها في تخفيض مشاكل نظرية الوكالة، دراسة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول الإبداع و التغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، جامعة المستنصرية، العراق،2010

27. خاسف جمال الدين: فلسفة التوريق والأزمات المالية العالمية، مداخلة بالملتقي العلمي الدولي حول الأزمة العالمية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20-21أكتوبر2009

28. خليل محمد: دور المحاسب الإداري في إطار حوكمة الشركات، مجلة الدراسات و البحوث التجارية، كلية التجارة، جامعة بنها، العدد الثاني، مصر، 2003

29. رائد جميل صبر: ثقافة الحوكمة في دولة الكويت، الامتثال في المصارف ودوره في حمايتها، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، الأردن، العدد 3، 2013

30. زرزار العياشي: أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي و جودة التقارير المالية للشركات، بطاقة مشاركة في الملتقى الدولي الثامن بعنوان "الحوكمة المحاسبية للمؤسسة"، 07-08 ديسمبر 2010،أم البواقي، الجزائر

31. ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر : إصدار2009

32. النشرة الداخلية لمجمع صيدال: رقم 10 أوت/سبتمبر 2014

33. سطم صالح حسين، صدام محمد، علي إبراهيم: أثر التجارة الإلكترونية على جودة المعلومات المحاسبية، مجلة تكريت للعلوم الإدارية و الإقتصادية، العدد 3، العراق، 2006

34. شهيرة عبد الشهيد: قواعد إدارة الشركات تصبح سعيا دوليا "ماذا يمكن عمله في مصر"، سلسلة أوراق عمل إدارة البحوث وتنمية الأسواق، بورصة القاهرة والإسكندرية بالتعامل مع مركز المشروعات الدولية، cipe، سبتمبر 2001

35. صبايحي نوال: أثر الافصاح وفق معايير المحاسبة الدولية على جودة المعلومة المحاسبية، مداخلة في الملتقى الدولي الثالث حول "آليات تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري ومطابقته مع معايير المحاسبة الدولية وتأثيره على جودة المعلومة المحاسبية"، جامعة الوادي، الجزائر، 2013

36. صفاء أحمد العاني، محمد عبد الله العزاوي: التدقيق الداخلي في ظل إطار حوكمة الشركات ودوره في زيادة قيمة الشركة، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثالث حول إدارة منظمات الأعمال(التحديات العالمية المعاصرة)، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، الأردن، 27-29 نيسان 2009

37. قورين حاج قويدر: الحوكمة المحاسبية في الجزائر في ظل نظام المحاسبية المالية الجديد ودورها في النهوض بالسوق المالي، مداخلة بملتقى الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع ورهانات وآفاق , جامعة أم البواقي، 07-08 ديسمبر 2010

38. مجدي محمد سامي: دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات وأثرها على جودة القوائم المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الاسكندرية، العدد الثاني، المجلد الرابع، مصر، يوليو 2009
39. مجلة الإصلاح الإقتصادي: مجلة تصدر عن مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد23، 2009
40. محمد حسين يوسف: محددات الحوكمة و معاييرها(مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر)، بنك الاستثمار القومي، يونيو 2007
41. محمد ياسين غادر: محددات الحوكمة و معاييرها، المؤتمر العلمي الدولي(عولمة الإدارة في عصر المعرفة، (15-17 ديسمبر 2012)، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان
42. مسعود دراوسي: فعالية و أداء المراجعة اللداخلية في ظل حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري، مداخلة في الملتقى الوطني حول "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري"، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012
43. نبيل أبو دياب : آفاق تطوير لائحة حوكمة في فلسطين، مداخلة مقدمة إلى الملتقى السنوي الأول لسوق رأس المال الفلسطيني، فلسطين، سبتمبر 2007
44. هوام جمعة: دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية، مداخلة في الملتقى الوطني حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة (واقع، رهانات وآفاق)، جامعة أم البواقي، 2010

ت. رسائل وأطروحات

45. حمادي نبيل: التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة المؤسسات، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير(غير منشورة)، جامعة الشلف، 2007-2008
46. صديقي مسعود: نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2003-2004
47. ضويفي حمزة: فعالية تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم مقومات الإفصاح وأثرها على الأداء المالي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2014-2015
48. عبدي نعيمة: دور آليات الرقابة في تفعيل حوكمة المؤسسات(دراسة حالة الجزائر)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ،2008

49. عثماني ميرة: أهمية تطبيق الحوكمة في البنوك، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، جامعة المسيلة، 2012
50. كرمية نسرين: أثر الالتزام الأخلاقي للمراجعين على تفعيل حوكمة الشركات (دراسة استبيانية)، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2009-2010
51. لزعر محمد سامي: التحليل المالي للقوائم المالية، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، قسم تسيير، جامعة منتوري ،قسنطينة،2011-2012
52. ماجد إسماعيل أبو حمامة: أثر تطبيق مبادئ الحوكمة على الإفصاح المحاسبي و جودة التقارير المالية، مذكرة ماجستير(غير منشورة)، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2009
53. مها محمود ريحاوي: دور حوكمة الشركات في تعزيز الشفافية و الإفصاح في التقارير المالية للشركات المساهمة المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، مجلة الإداري، كلية الإقتصاد جامعة دمشق، العدد 128، سوريا، 2012
54. ناصر محمد علي المجهلي: دراسة خصائص المعلومات المحاسبية و أثرها في اتخاذ القرارات، مذكرة ماجستير (غير منشورة)،جامعة الحاج لخضر "باتنة"، الجزائر، 2009

ث. المراجع باللغة الفرنسية:

55. Rapport du Condeil d'Administration 2013
56. Notices d'information,group saidal

ج, المواقع الإلكترونية:

57. www.saidalgroup.dz
58. www.cosob.org

الملخص:

لقد كشفت الأزمات المالية والانهيارات الأخيرة التي تعرضت لها الكثير من المؤسسات العالمية عن الكثير من حالات الفساد، الأمر الذي دفع بالجهات ذات الصلة وعلى المستويين الوطني والدولي إلى إجراء الدراسات والفحوصات المعمقة بهدف تحديد الأسباب الرئيسية التي كانت وراء حدوث تلك الأزمات، واقتراح السبل الكفيلة لحماية حقوق حملة الأسهم والآخرين من أصحاب المصلحة، هذا وقد كشفت الدراسات والفحوصات التي أجراها المختصون في هذا المجال، بأن غالبية تلك الأسباب كانت في حقيقتها أسبابا مالية ومحاسبية، الأمر الذي دعا الجهات المعنية بإعداد تلك الدراسات والفحوصات إلى التوصية بأهمية مناقشة وتحليل اتجاهات التطور في الكثير من المجالات ذات الصلة، من بينها الشفافية والإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية، وتبني مجموعة من المعايير المحاسبية رفيعة المستوى وبما ينسجم مع مصالح حملة الأسهم والآخرين من أصحاب المصلحة، وتعزيز قابليتهم على اتخاذ القرارات الاقتصادية الصائبة بشأن مستقبل استثماراتهم واستمرار نشاطاتهم في المؤسسات، وذلك ضمن إطار حوكمة المؤسسات يستند إلى مجموعة محددة من المبادئ العامة، ويهدف إلى حماية حقوق حملة الأسهم والآخرين من أصحاب المصلحة.

Abstract

the financial crises and collapses of lot of international companies have revealed for many of the cases of corruption, which prompted the relevant national and international studies and tests in-depth view to identifying the main reasons behind the financial crises and economic collapse, and suggest ways to protect the rights of shareholders and other stakeholders, such studies have revealed and tests conducted by specialists in this area, that the majority of those reasons were, in fact, reasons and financial accounting, which he called upon on the preparation of these studies and tests to the recommendation of the importance of discussion and analysis of development trends in many relevant areas, including transparency and disclosure of financial information and non-financial, and adopt a set of accounting standards, high level and consistent with the interests of shareholders and other stakeholders, and enhance their ability to sound economic decision-making on the future of their investments and continued their activities in companies, within the framework of corporate governance based on a specific set of general principles, and aims to protect the rights of shareholders and other stakeholders.